عصمت على الجامى

(كافيه) فى النحو للشيخ جمال الدين ابى عمرو عثمان بن عمر المعروف
بابن الحاجب المالكى النحوى توفى سنة (٦٤٦) مختصر معتبر شهرته
مغنية عن التعريف وقد اكب الناس بالاشتغال عليها ولها شروح كثيرة
اشهرها شرح المولى (عبد الرحمن) بن احمد نور الدين الجامى لخص
فيه ما فى شروح الكافية من الفوائد على احسن الوجوه واكملها مع زيادات
من عنده وسماه (الفوائد الضيائية) توفى سنة (٨٩٨) وهو المتداول اليوم
وفى شانه اعتناء عظيم فقد كتب المولى عصام الدين ابراهيم بن محمد
الاسفرائينى حاشية ردها فى اكثر المواضع وكتب المولى عبد الغفور
اللارى تلميذ الحلبى الى قريب من نصفه والمولى محمد (عصمة الله) بن
محمود البخارى الى نصفه ايضا وله منك البداية والنهاية كذا فى (كشف
الظنون) ولما اكب المحصلون عليها وكانت نسختها قليلة لم يصل اليها
يد كل طالب فرغب فى تكثيرها بالطبع فقوبل بنسخ عديدة صحيحة
فطبع بمطبع چيركوف فى بلدة قزان فى شهر رمضان سنة الف وثلثمائة وسبع
من جيب التاجر محمد جان بن منهاج الدين الكريمى فى شركة اخيه
شريف جان عفا عنهما الملك المنان

برخصة ناظر المعارف الروسية الكائن فى بلدة پترسبورغ
١٨ نچى اوكتابر ١٨٨٩ نچى سنه بالميلادية المسيحية

بسم الله الرحمن الرحيم

منك البداية والنهاية يا كريم * الحمد لله الذى جعل كلميه الباقية كافية فى توجهنا نحو المقصود * والصلوة والسلام على من رفعه بالكلام التام ونصبه فى المقام المحمود * وعلى توابعه المعطوفة ضمائرهم * بالمعرفة الموصوفة سرائرهم * بالمحبة والشهود * جعل الله فوائدهم الضيائية الوافية باقية الى يوم الموعود * وبعد * فيقول احوج عباد الله الودود * العبد الحقير محمد عصمة الله بن محمود * لما وفقت بمطالعة الشرح الشريف والتاليف اللطيف المستغنى عن الوصف للحبر المتبحر الكرامى * نور الملة والدين عبد الرحمن الجامى * قدس سره باسراره * ونور قلوبنا بلمعات انوار آثاره اردت ان اكتب ما عثرت عليه من اللطائف والفوائد التى فيه * وما وجدت من النكات فى بعض حواشيه * وما سنح لخاطرى الفاتر من المناقشة والتوجيه * فشرعت فيه مع قلة البضاعة * وقصور الباع فى الصناعة * فى زمان اختلال البال * وانكسار الاحوال * والله سبحانه ولى عصمة وهداية * وعليه التوكل فى البداية والنهاية * وهو حسبى ونعم الوكيل * قوله قدس سره الحمد * لما تيمن بالتسمية افتتح بعد التيمن بها بحمد الله سبحانه وتعالى اما اقتداء بكتابه الكريم او اقتفاء بكثير من السلف المهتدين الى الصراط المستقيم او اداء لحق بعض من نعمائه التى تاليف هذا الشرح الشريف اثر من آثارها او اظهارا فى اول الامر بكونه من جملة الحامدين القاصرين الحمد عليه تبارك وتعالى بدلالة لامى التعريف والاختصاص على هذا المعنى او عملا بالمأثور فى شان الافتتاح بالحمد المشهور

عن سيدنا المصطفى وهو قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبدأ بحمد الله فهو اجذم) فان قلت كما ورد الحديث فى شان الافتتاح بالحمد كذلك ورد فى حق الابتداء بالتسمية وهو قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبدأ باسم الله فهو ابتر) ولا يمكن العمل بمقتضى كلا الحديثين لان ابتداء امر بشيء هو ذكر هذا الشيء فى اول ذلك الامر بجعله جزء اوله ان كانا من جنس واحد كابتداء الالفاظ المخصوصة بلفظ الحمد او بجعله مقدما على ذلك الامر بحيث لم يكن قبله شيء آخر ان كانا من جنسين كابتداء الاكل والركوب بالتسمية او الحمد مثلا اذا عرفت هذا فنقول ان اعتبر اول هذا الكتاب من التسمية لم يتحقق الابتداء بالحمد وان لوحظ اوله من الحمد لم يتحقق الافتتاح بالتسمية بل بين مقتضى الحديثين تدافع يقتضى عدم صحة احدهما قلت هذا البحث مدفوع من وجوه * الاول ان الابتداء الوارد فى الحديثين لانسلم ان يكون حقيقيا كما زعمت لجواز ان يراد منه معنى اضافى وهو ذكر التسمية والحمد مقدما على الامر المشروع فيه والابتداء بهذا المعنى يتحقق بامور متكثرة فضلا عن التسمية والحمد * والثانى ان المراد بالابتداء فى الحديثين يجوز ان يكون معناه العرفى وهو بهذا المعنى يكون ممتدا يسع فيه التسمية والحمد وكل ما يتعلق الابتداء به وفيه ان امتداد الابتداء العرفى يكون بحسب المبتدأ به فاذا كان التسمية والحمد مبتدأ بهما بابتداء واحد يكون امتداد هذا الابتداء بحيث يسع فيه التسمية والحمد باجزائهما جميعا واما اذا كان كل منهما مبتدأ بابتداء على حدة كما نطق به الحديثان يكون الابتداء بالتسمية بحيث يسع فيه اجزاء التسمية فقط والابتداء بالحمد يكون بحيث يسع فيه اجزاء الحمد فقط فلم يندفع الاشكال بجعل الابتدائين المذكورين فى الحديثين عرفيين ممتدين فان امتداد احدهما على حسب اجزاء التسمية وامتداد الآخر بحسب اجزاء الحمد * والثالث ان الابتداء يجوز ان يكون فى احد الحديثين حقيقيا وفى الآخر اضافيا او فى احدهما حقيقيا وفى الآخر عرفيا وفى احدهما اضافيا وفى الآخر عرفيا وفيه ما فيه * والرابع ان الباء فى الحديثين فى قوله باسم الله وقوله بحمد الله يجوز ان لا يكون صلة الابتدا بل يكون للاستعانة فيكون الابتداء حينئذ بمعنى الشروع فمضمون الحديثين حينئذ ان الشروع فى كل امر ذى بال لابد ان يكون باستعانة التسمية والحمد ولا يخفى صحة ذلك وامكان وقوعه * والخامس ان الباء فى الموضعين يجوز ان يكون للملابسة والابتداء فى كل امر بملابسة التسمية والحمد ممكن بجعل

احدهما جزأ وذكر الآخر قبله بدون فصل فيكون آن الابتداء آن التلبس بهما * والسادس ان الباء يجوز ان يكون فى احدهما صلة الابتداء وفى الآخر للاستعانة او الملابسة اوفى احدهما للاستعانة وفى الآخر للملابسة * والسابع ان المراد بالحمد فى الحديث يجوز ان يكون معناه العرفى وهو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم ولا يخفى جواز الابتداء الحقيقى حينئذ بالتسمية والحمد الفعلى لكن هذا الجواب يدفع التدافع بين مقتضى الحديثين لا المناقشة فى الابتداء بالتسمية والحمد فى هذا الكتاب كما لا يخفى * والثامن ان الابتدا الحقيقى بالتسمية والحمد ممكن ان كان الحمد لغويا من مقولة القول فان لفظا واحدا يجوز ان يكون حمدا وتسمية معا كقولنا الله قادر عالم فى مقابلة النعمة بل قولنا بسم الله الرحمن الرحيم فى مقابلة الانعام حمد عرفى ايضا باعتبار انه ثناء على قصد التعظيم فى مقابلة الانعام وهذا انما يصح اذا كانت التسمية والحمد فى الحديثين معبرين بقوله باسم الله و بحمد الله كما نقلناه سابقا واما اذا وقع فى الحديث ببسم الله و بالحمد لله كما نقل بعضهم فامكان التعبير عنهما بعبارة واحدة محل نظر وايضا ورود الحديث فى شان كل منهما على حدة يقتضى ان المراد اتيان كل منهما بعبارة على حدة وايضا هذا الجواب على تقدير صحته يدفع التدافع بين الحديثين لا المناقشة فى الابتداء بالحمد والتسمية فى هذا الكتاب * ثم الحمد فى اللغة هو الثناء باللسان على الجميل الاختيارى على قصد التعظيم وقال بعضهم هو الوصف بالجميل على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم والتبجيل وهذا التفسير احسن من الاول فان الاول بظاهره لا يصدق على حمده تعالى فانه منزه عن جارحة اللسان وان كان ذكر اللسان للتصريح بانه لابد ان يكون قوليا ولاعتبار حمد العباد الواقع فى المحاورات ثم انهم صرحوا فى التفسيرين على ان يكون الثناء والوصف بالجميل فى مقابلة الفعل الاختيارى للمحمود وذا يستلزم خروج الحمد فى مقابلة صفاته تعالى عن التعريف الا ان يقال ان الحمد فى مقابلة الصفات انما هو بعد تنزيلها منزلة الاختياريات اما لاجل ان الذات مستقل فيها كما فى الاختياريات واما بسبب ان تلك الصفات مبادى افعاله الاختيارية وفى الاصطلاح فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما كذا قال العلامة الرازى فى شرح المطالع وبين المعنى اللغوى والعرفى للحمد عموم من وجه فان العرفى اعم باعتبار مورده اذ يجوز ان يكون الفعل المنبى عن تعظيم المنعم باللسان وان يكون بالجنان وسائر الاركان واللغوى اعم منه باعتبار متعلقه اذ متعلقه يجوز ان يكون انعاما وغيره

من الافعل

من الافعال الجميلة بخلاف العرفى فانه لابد ان يكون فى مقابلة الانعام ثم اعلم انه يصح ارادة كل واحد من المعنى اللغوى و العرفى فى هذا المقام لكن الشارحين لامثال هذه العبارات فسروه بالمعنى اللغوى كما هو اللايق فى ارادة معانى الالفاظ فى المحاورات ثم انه لابد فى تحقق الحمد بكل من معنييه من اربعة امور احدها الحامد و الثانى المحمود و الثالث المحمود عليه و هو الفعل الاختيارى الجميل الذى به يحمد فى مقابلته و الرابع المحمود به و هو الامر الذى يدل على تعظيم المحمود قولا كان او فعلا وهو اذا كان قوليا يكون لانشاء الحمد و ان كان بصورة الاخبار كما فيما نحن فيه و فى كثير من مواقع الحمد ثم لايلزم ان يكون جميع الامور الاربعة مذكورة عند ذكر الحمد بل قد يكتفى باثنين منها كما فى هذا الحمد اعنى قوله الحمد لوليه فان المذكور فيه المحمود به و هو هذا الكلام و المحمود و هو الولى و قد يذكر الجميع كما وقع فى كلام بعض الشارحين من قوله احمد الله على عظمة جلاله ثم كون قوله الحمد لوليه و امثاله محمودا به ليس باعتبار اشتماله فى لفظ الحمد او معناه بل باعتبار انه وصف بالجميل للمحمود حتى يصح بدون ذكر الحمد كما فى قولنا سبحان ذى الملك و الملكوت لكن تلفظ الحمد انسب باعتبار ان الحمد كانه وقع ملحوظا مرتين * ثم اللام فى قوله الحمد اما للجنس كما هو الملايم فى اللام الداخلة على المصادر الواقعة موقع الافعال و فيما نحن فيه كذلك اذا اصله احمد حمد الوليه فحذف الفعل و عدل الى الجملة الاسمية للدوام و الثبات كما صرح بهذا المعنى صاحب الكشاف فى امثال هذه المواضع و اما للاستغراق اذ المصدر نكرة يصح ان يقصد منه جميع الافراد و الحمد مصدر سواء قصد منه المعنى اللغوى كما هو الظاهر او العرفى فاما ان يكون مصدرا مبنيا للفاعل فمعناه حينئذ جنس الحامدية او جميع افرادها القائمة بفاعليها متعلق لوليه او مصدرا مبنيا للمفعول فمعناه حينئذ جنس المحمودية او جميع افرادها قائمة بوليه و قد جوز ان يراد منه القدر المشترك الشامل لنوعيه من المصدر المبنى للفاعل و المبنى للمفعول بارادة مايطلق عليه الحمد استيفاء بانواع الحمد الملايم بمقام الحمد و بالاستغراق و جوز ايضا ان يراد منه الحاصل بالمصدر و هو المعنى الحاصل بعد صدور المصدر من الفاعل و تعلقه بالمفعول و عبر عنه ههنا بسپاس و ستايش قال بعض المحققين معنى لطيف الله تعالى در قائله و هو ان يكون الحمد مصدرا مبنيا للفاعل ثابتا له تعالى بان يكون فاعله هو الله تعالى فيكون المعنى الحامدية له تعالى مختصة به تعالى لا يتاتى من غيره فيكون وصفا بالجميل باظهار العجز عن الحمد كانه قال لا

احصى ثناءعليك انت كما اثنيت على نفسك كما وقع من خير الانام عليه الصلوة والسلام ولا شك ان هذا الحمد اعلى واجل افراد الحمد (ثم اعلم ان لامى التعريف والجارة فى قوله الحمد لوليه يدلان على اختصاص الحمد وقصره على الله سبحانه اما دلالة لام الجارة ولام التعريف اذا كان للاستغراق على هذا المعنى فظاهر واما اذا كان للجنس فلما تقرر من ان المعرف بلام الجنس اذا جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر وهذا القصر ليس بصحيح بظاهره اذ لا شك انه قد يحمد لغيره تعالى كما يقال حمدت زيدا على سخاوته او شجاعته او غير ذلك الا ان يقال ان هذا القصر ادعائى او باعتبار انه المعتد به او باعتبار المآل فان جميع المحامد يرجع اليه تعالى باعتبار ان المحمود عليه فى الحقيقة فى امثال هذه المحامد فعل اختيارى له تعالى لكن تعلق الحمد على غيره تعالى بحسب الظاهر باعتبار انه مظهر لهذه الامور الجميلة وقيل ان الحمد لغيره تعالى بمعنى المدح تأمل ﴿ قوله قدس سره لوليه ﴾ نقل عن الصحاح الولى ضد العدو وكل من ولى امر احد فهو وليه هذا وكل من المعنيين محتمل فمعنى الكلام على الاول ان الحمد مختص بمحب الحمد وهو الله تعالى وفيه ان محب الحمد لا ينحصر فى الله تعالى فان اكثر الناس يحبون الحمد الا ان يقال المراد محب الحمد على نفسه (فان قلت بعض الناس يحب الحمد على نفسه فلم يتخصص بالله تعالى وحده قلت المراد محب كل حمد لنفسه وغيره تعالى لا يحب كل حمد لنفسه بل لله تعالى وعلى الثانى ان الحمد مختص بمن تعهد امر الحمد وهو الله تعالى من خلق ما يحمد عليه وبه وخلق استعداد الحمد واسبابه للحامد وجزاء الحمد بما يليق به وقيل المراد بالولى ههنا من هو اولى بالحمد وينبغى ان يحمد عليه لعل هذا القائل حمل الولى على فعيل المبالغة وقصد منه معنى افعل التفضيل لمناسبة بينهما ويجوز ان يكون بمعنى القريب وهو قريب من هذا المعنى وقيل المراد منه صاحب الحمد وهو مناسب بمقام تخصيص الحمد وقصره لله تعالى كما لا يخفى وانما لم يصرح فى مقام الحمد باسمه سبحانه اما للتعظيم كما هو الشايع فى المحاورات لدلالته على ان كمال العظمة يمنع من التعيين او لادعاء التعيين وان الوهم لا يذهب الى الغير او لغرابة الاسلوب التى يميل اليها الطبايع او لتجديد الطريق الدال على الحمد لما فى كل جديد من اللذة او لينال المخاطب المقصود بعد التأمل والتعب اذ النيل بعد التعب الذ وانما اختار خصوص لفظ الولى اما لتعليق الحكم بما يشعر بالعلية على طريق التصريح اذ تعليق الحكم بالمشتق يفيد علية مأخذ

الاشتقاق وهو الولاية اولان هذا العنوان فى التعبير عن المحمود نظرا الى المقصود اعنى الحصر المذكور اظهر من سائر العنوانات اولتوافق فقرتى الصلوة والحمد فانه يلاحظ الفقرات السابقة والآتية فى الانشاآت وانما قدم الحمد على لوليهمع ان المراد من الولى ذات الله تعالى وهو اهم واقدم من حيث هو ذاته لكون الحمد مبتدأ ولوليه خبره والاصل فى المبتدأ التقديم او للدلالة فى اوّل الامر على انه مقام الحمد ﴿ قوله قدس سره والصلوة على نبيه ﴾ لما كان الحامد فى غاية اسفل والمحمود فى نهاية العلوحتى لايصل الفيض منه اليه الا بواسطة جعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واسطة فى ذلك وهكذا التصلية على الآل والاصحاب ويمكن ان يقال فانها واسطة بين المصلى و النبى عليه السلام والصلوة ههنا بمعنى الرحمة فان فاعلها هو الله تعالى بقرينة كلمة على فانها متعلقة بنازلة المقدرة والصلوة من الله تعالى الرحمة فيكون المعنى الرحمة نازلة من الله تعالى على نبيه ويجوز ان يكون بمعنى الدعاء اذ المصلى هو المصنف والصلوة من المؤمنين بمعنى الدعاء كما هو المشهور (فان قلت على هذا كلمة على تدل على ان يكون هذا الدعاء دعاء عليه وهو باطل قطعا قلت دلالة كلمة على على هذا المعنى مخصوصة بما اذا كانت صلة للفظ الدعاء واما اذا وقعت صلة للفظ الصلوة فلا كما يظهر من موارد استعمالها والنبى اما مأخوذ من النبوة او النباوة وكلاهما بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر فيكون معناه اللغوى الرفيع او المخبر وفى العرف انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام والرسول عند الجمهور اخص منه فانه انسان كذلك ويكون له كتاب وشريعة واضافة النبى الى ضمير الولى عهدية كما هو الاصل فى الاضافات فيكون المراد منه نبينا عليه السلام لكن ترك التصريح باسمه الشريف لبعض ماذكرنا من النكات فى ترك التصريح باسم الله تعالى واختار لفظ النبى على الرسول للاشعار بانه عليه السلام يستحق الصلوة بمرتبة النبوة ويعلم منه استحقاقه الصلوة بمرتبة الرسالة بطريق الاولى اولان بين النبى والولى كمال مناسبة لفظا واستعمالا ليست بين الولى والرسول اوليوافق بالتصلية الواقعة عن الله سبحانه فى القرآن اوليطابق بالعنوان الذى وقع فى امرنا بالتصلية عليه فى القرآن حيث قال الله تعالى (ان الله وملائكته يصلون على النبى ياايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) ويجوز ان يكون الاضافة جنسية او استغراقية فيكون المعنى والصلوة على جنس النبى او على كل نبى ونكتة اختياره على الرسول اما التعميم او رعاية المناسبة بالولى ﴿ قوله

قدس سره وعلى آله واصحابه المتأدبين بآدابه ﴿ منع الشيعة ادخال على على الآل عند التصلية على النبي وآله ونقلوا في ذلك حديثا والتزم اهل السنة ذكر ها رداعليهم فان في جميع الاحاديث الصحيحة المذكورة فيها الصلوة على النبي عليه السلام وآله دخل كلمة على على آله فالظاهر ان مانقلوه موضوع والآل اصله اهل بدليل اهيل في تصغيره كما هو المشهور وقيل اهيل تصغير اهل وتصغير الآل اويل وهذا يدل على ان اصله شئ آخر وآله صلى الله تعالى عليه وسلم في المشهور اهل بيته ومن له قرابة به عليه السلام من المؤمنين(وفي الصحاح آل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه (والاصحاب جمع صاحب بمعنى الصحابة وهو في المشهور مؤمن ادرك شرف صحبته عليه السلام وقيل ان فاعلا لايجمع على افعال بل هو جمع صحب بسكون الحاء كنهر وانهار اوجمع صحب بكسر الحاء كنمر وانمار مخفف صاحب فان اريد من آله اهله وعياله واقرباؤه فالنسبة بينه وبين الاصحاب عموم من وجه وان اريد اتباعه فذكر الاصحاب تخصيص بعد التعميم (والادب نگاه داشتن حد هر چيزى وقيل صرف الفعل الى مواضع يستحسنه العقلاء والمتأدبين الذين ثبت فيمابينهم التأدب بآدابه والانصباغ بصبغه لغنائهم في ذاته ونقل عن الصحاح الادب ادب النفس وادب الدرس ولاشك ان اصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم متادبون بآداب درسه ايضا وهو تبليغ الكتاب والاحكام (ولايخفى ان في ذكر الادب براعة الاستهلال لان النحو من علم الادب والمتأدبين يحتمل ان يكون نعتا لمجموع الآل والاصحاب وان يكون للاصحاب فقط وعلى كلا التقديرين فهو اما للتخصيص اولمجرد المدح وعلى كل تقدير في هذا التوصيف اشعار بان استحقاق الصلوة فيهم باعتبار هذا الوصف(فان قلت الضمير في آله وما بعده من الضمائر راجع الى نبيه وضمير نبيه راجع الى وليه وضمير وليه راجع الى الحمد فيلزم في كلامه انتشار الضمائر قلت نعم لكن لانسلم ان جميع الانتشارات غير مستحسنة بل الانتشار واقع في كلام البلغاء عند ظهور المراد سيما عند قرب مرجع الضمائر المتاخرة خصوصا اذ الوحظ في ذلك نكتة وهى ههنا ان يكون بين تلك الفقرات الثلث وهى فقرة الحمد وفقرة الصلوة على النبي وفقرة الصلوة على الآل والاصحاب ارتباط بالضمير ايضا بان يكون الضمير الواقع في آخر الفقرة المتاخرة راجعا الى ما هو مذكور في آخر الفقرة المتقدمة مضافا الى ضمير آخر فان الضمير في نبيه راجع الى الولي الواقع في آخر الفقرة الاولى مضافا الى ضميره والضمير في آله واصحابه راجع الى النبي الواقع

فى الفقرة الثانية مضافا الى ضميره ولا يخفى ههنا حسن هذا الانتشار (وماقيل ان جميع الضمائر راجع الى الحمد بان يراد من نبى الحمد اسم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن آل الحمد اهل الحمد وهم آل نبينا عليه السلام ومن اصحاب الحمد اصحاب نبينا لايخلو عن بعد وتكلف كما لايخفى ﴿قوله قدس سره اما بعد﴾ كلمة بعد من الظروف اللازمة الاضافة التى بعد قطعها عن الاضافة وتقدير ما اضيف اليها يبنى على الضم وههنا كذلك والعامل فيه اما النيابتها عن الفعل اذ الاصل اما بعد مهما يكن من شى بعد الحمد والصلوة فحذف مهما يكن من شىء واقيم اما مقامه كما يحذف الجملة ويقام نعم مقامها فى قولنا نعم لمن قال اقام زيد وقيل حذف الفعل وغير مهما الى اما بان تقلب الهاء همزة لقرب المخرج وقدم الهمزة على الميم لكونها من اقصى الحلق او لاقتضائها الصدارة فى بعض استعمالاتها ثم ادغم الميم فى الميم وزيف هذا القول بان مهما اسم واما حرف ولم يعهد فى كلامهم تغيير الاسم وجعله حرفا ﴿قوله قدس سره فهذه﴾ هى فاء جزاء شرط حذف واقيم اما مقامه والتزم ذكرها ابقاء لاثر الشرط فى الجملة وهذه اشارة الى المعانى الحاضرة فى نفسه التى سيذكرها فى كتابه تجوزا اذ اسماء الاشارة موضوعة للاشارة الى الامور المبصرة الحاضرة فى مرئى المخاطب فنكتة هذا التجوز اما الاشارة الى اتقانه لهذه المعانى حتى صارت لكمال علمه بها كانها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها او الاشارة الى كمال فطانة المخاطب الطالب الى ان بلغ مبلغا صارت المغيبات معه كالمبصرات واستحق ان يشار له الى المعقول بالاشارة الحسية او اشارة الى الالفاظ والعبارات التى ستتلى عليك تجوزا بادعاء انها فى تعينها وتشخصها وتحقق وقوعها كانها محسوسة يستحق الاشارة الحسية ويجوز ان يكون الخطبة الحاقية وقعت بعد تاليف الكتاب وكتبه او يكون هذه اشارة الى ما بين الدفتين المحسوس وتانيثها للخبر او الى النقوش المحسوسة وفيه بعد كما لايخفى لان المقصود ليس ما بين دفتى المص او النقوش التى فى كتابه بخصوصها فلابد ان يراد ما بين الدفتين او النقوش على الوجه الكلى ولاشك انها ليست بمحسوسة فلابد من القول بالتجوز حينئذ ايضا ﴿قوله قدس سره فوائد﴾ جمع فائدة وهى لغة ما استفدت من علم او مال وقيل مشتق من الفيد وفى تاج المصادر الفيد زياده شدن ومنه الفائدة وقال الفاضل المحشى الفيد آنچه كرفته وداده شود از مال وقال ويجوز ان يكون من فاد المال له بمعنى ثبت المال له فيكون الفوائد بمعنى الثوابت فالمعنى حينئذ هذه الامور ثابتة بعيدة عن البطلان وعرفا ما يترتب

من المصلحة على فعل من حيث ترتبه عليه واما اطلاق الفرائد على المعانى على تقدير الاشارة اليها فعلى الحقيقة واما على الالفاظ على تقدير الاشارة اليها فبطريق التجوز باعتبار ان معانيها فوائد او بطريق الحقيقة باعتبار انها فائدة تحصل بالتلفظ ومصلحة مترتبة عليه ﴿ قوله قدس سره وافية ﴾ اى كثيرة تامة من وفى الشيء اذا كثر وتم وعلى هذا المعنى تعلق قوله بحل مشكلات على وافية باعتبار تضمنه معنى التعلق اى كثرة تامة متعلقة بحل مشكلات الكافية ويجوز ان يكون من وفى بعهده اذا لم يغدر وعمل به وح لا احتياج فى تعلق بحل اليها الى التضمن تأمل ﴿ قوله قدس سره بحل مشكلات الكافية ﴾ المشكل مأخوذ من الاشكال بمعنى الاشتباه سمى الحق الخفى مشكلا لانه يشبه الباطل وقيل من اشكل على هذا اذا دخل فى اشكاله وامثاله بحيث لا يعرف الا بدليل يتميز به وفى التلويح اذا خفى المراد بعارض يسمى خفيا وان خفى لنفسه فان ادرك عقلا فمشكل او لا بل نقلا فمجمل او لا اصلا فمتشابه انتهى (والتاء فى الكافية اما للتأنيث باعتبار ان الكتاب رسالة او للمبالغة او للنقل من المعنى الوصفى الى الاسمى فان المعنى المنقول اليه فرع للمعنى المنقول عنه كما ان التأنيث فرع للتذكير فجعل ما كان علامة للتأنيث علامة للنقل ﴿ قوله قدس سره للعلامة ﴾ هى ظرف مستقر اعنى متعلقة بمحذوف فان قدر متعلقه نكرة كما هو القاعدة فى تقدير متعلقات الظروف المستقرة يكون حالا من الكافية تقديره بحل المشكلات الكافية حال كون الكافية كائنة للعلامة (ويتجه ان الكافية ليست بفاعل ولا مفعول بل مضاف اليه للمشكلات التى هى مفعول الحل (والجواب ان الحال عن المضاف اليه للفاعل او المفعول يصح اذا صح حذف احدهما والاكتفاء بالمضاف اليه كما فى اتبع ملة ابراهيم حنيفا وسيجيء تحقيق ذلك فى هذا الكتاب وفيما نحن فيه يجوز ان يقال بحل الكافية كما يجوز ان يقال اتبع ابراهيم وان قدر متعلقه معرفة رعاية لجانب المعنى كما وقع من المتأخرين فى امثال هذه التراكيب يكون صفة للكافية اى مشكلات الكافية الكائنة للعلامة والعلامة صيغة المبالغة والتاء فيها ايضا للمبالغة باعتبار ان المبالغ بالغ فى موصوفها لكثرة علمه وكماله فيه بانه فى حكم جماعة موصوفة بالعلم فادخل التاء فى الصفة باعتبار ان موصوفها جماعة فهى للتأنيث حقيقة ولهذا لا يجوز جعلها صفة لله تعالى مع انه اجدر باطلاق هذه الصيغة المفيدة للمبالغة عليه تعالى ثم ان توصيف ابن الحاجب بوصف العلامة انما هو للمبالغة والتبجيل والا فالمشهور انها صفة من جمع جميع اقسام العلوم العقلية والنقلية كما هو حقه

وليس

وليس ابن الحاجب الامن العلماء فى العلوم النقلية ولذا خص قطب الملة والدين الشيرازى لوصف العلامة حيث سبق العلماء كلهم فى جميع اقسام العلوم ويجوز ان يكون ذلك التوصيف بناء على عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية ﴿ قوله قدس سره المشتهر ﴾ مشتهر بكسر الهاء وقد جوز بالفتح بناء على ان اشتهر جاء لازما ومتعديا وفى وصف ابن الحاجب بالاشتهار اظهار لعدم احتياجه الى التوصيف بالفضائل تنصيلا او اعتذار عن ذلك ﴿ قوله قدس سره فى المشارق والمغارب ﴾ المشارق جمع مشرق وهو اسم مكان من الشرق بمعنى الشمس قال فى الصراح الشرق والشارق آفتاب فالمراد من المشرق محل طلوع الشرق او من الشرق بمعنى الاشراق قال فى الصراح الاشراق روشن وتابان شدن فالمراد من المشرق محل الاشراق والمغارب جمع مغرب وهو ايضا اسم مكان من الغروب قال فى الصراح الغروب فرو نشستن آفتاب وماه وجمعهما باعتبار ان المراد منهما البلاد التى فى جانب المشرق وفى جانب المغرب فكانه سمى كل بلد مشرقى مشرقا وكل بلد مغربى مغربا او باعتبار ان الشمس من اول السرطان الى آخر القوس فى كل يوم مشرق ومغرب آخر وذلك مائة واثنان وثمانون يوما ثم يعود من اول الجدى الى آخر الجوزاء الى تلك المشارق والمغرب التى جاءت منها فجمعهما باعتبار بعد المنازل وتثنيتهما كما وقع فى التنزيل (رب المشرقين ورب المغربين) باعتبار مشرق الذهاب والعود ومغرب الذهاب والعود والمراد ايضا اشتهاره فى جميع وجه الارض وفى جمع اسامى الكتب ههنا من الفوائد الوافية والكافية والمشارق بحيث لم يخل بالمقصود لطافة لا يخفى حسنه ﴿ قوله قدس سره الشيخ ﴾ نقل عن بعض كتب اللغة ان الشيخ من ظهر فيه اثر كثرة السن وقال بعضهم هى من خمسين او احدى وخمسين الى آخر العمر او الى ثمانين وقد يطلق على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل قال فى الصحاح شيخت الرجل اى وصفته بالشيخ للتبجيل وكان المراد ههنا هذا المعنى اذ المشهور ان الشيخ ابن الحاجب قتل شابا واعرابه اما بالجر على البدلية عن العلامة او الرفع بتقدير هو او النصب بتقدير اعنى فالجر اولى لعدم التقدير فيه ﴿ قوله قدس سره ابن الحاجب ﴾ عطف بيان للشيخ وتابع له فى الاعراب الثلثة وهو كنية صاحب الكافية واسمه عثمان وهمزته قطعية اذ لا يراد منه المعنى الاضافى ﴿ قوله قدس سره تغمده الله بغفرانه ﴾ نقل عنه قدس سره التغمد الستر انتهى وفى تاج المصادر التغمد ستر الذنب وفى الصراح الغفران پوشيدن گناه

فعلى الاول معناه ستره الله تعالى بستر الذنب الذى هو لايق بجنابه ناش من محض لطفه وفضله من غير سابقة عمل منا وهو المناسب باضافة الغفران اليه تعالى وعلى الثانى معناه ستره الله تعالى ذنبه بستر الذنب الذى هو لايق بجنابه تعالى الخ فلا تكرار على هذا المعنى ايضا بعد ملاحظة معنى اضافة الغفران اليه تعالى ويجوز ان يراد من الغفران الرحمة ويراد من التغمد بالرحمة الغمر بها كما قال فى الصحاح تغمده الله برحمته اى غمره بها وقال فى الصراح الغمد بكسر الغين غلاف شمشير وكارد والغمد بالفتح مصدر بمعنى جعل السيف فى غلافه مثلا فعلى هذا فى الجملة اشعار بتشبيه الشيخ بالسيف فى حدة الطبع وقطع المشكلات ﴿ قوله قدس سره واسكنه بحبوحة جنانه ﴾ نقل عن التاج الاسكان در جاى در آوردن (والبحبوحة بضم البائين وسكون الحاء الاول وفتح الثانى قال قدس سره فى الحاشية بحبوحة الدار وسطها وهى من كل شئ وسطه وخياره انتهى يعنى جعل الله تعالى خيار جنانه سكنى له والجنان بكسر الجيم جمع جنة ﴿ قوله قدس سره نظمتها ﴾ يقال نظمت اللوءلوء اى جمعتها فى سلك (وقال الفاضل المحشى النظم در رشته كشيدن جواهر وهى صفة ثانية لفوائد وضميرها للفوائد فكانه شبه الفوائد المنتشرة بالدرر والجواهر سواء كان المراد منها الالفاظ الدالة على المعانى او المعانى المدلولة عن الالفاظ وشبه ترتيب الالفاظ الدالة على المعانى او ترتيب نفس المعانى بالنظم ﴿ قوله قدس سره فى سلك التقرير ﴾ السلك الخيط والتقرير معناه فى اللغة قرار دادن وفى العرف افادة المعانى بالالفاظ الدالة عليها واضافة السلك الى التقرير من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الما ووجه الشبه انه كما يحفظ السلك اللالى عن التفرق كذلك يحفظ التقرير المعانى او الالفاظ من التفرق ثم لما كان الجمع فى السلك معتبرا فى مفهوم النظم فيحمل الكلام على التجريد او على ان سلك التقرير بيان السلك المفهوم من النظم ﴿ قوله قدس سره وسمط التحرير ﴾ السمط الخيط الذى فيه الجواهر واللالىء والخرايز ونحو ذلك وما ليس فيه شىء فهو سلك والتحرير التقويم ونقل عن تاج المصادر التحرير نقش خط بر كرفتن واضافة السمط كاضافة السلك والمراد بنظم الفوائد فى سمط التحرير ضبطها فى قيد الكتابة ولما كان التحرير بعد النظم فى سلك التقرير شبه التحرير بالسمط الذى هو الخيط المنتظم من اللاءلى او نحوها وفيه اشارة ايضا الى ان التحرير لايفارق الفوائد التى كاللاءلى ﴿ قوله قدس سره للولد العزيز ﴾ قال الفاضل المحشى العزيز ارجمند وكرامى

وكمياب وقال بعض المحققين العزة عند اهل اللغة الذكاء والفضل والوصف بالذكاء والفضل فوصفه بالعزة قوة فى وصفه بالفضل والذكاء ﴿ قوله قدس سره ضياء الدين يوسف ﴾ يجوز فيه ايضا الاعراب الثلثة والجر اولى لسلامته عن الحذف امابالبدلية عن الولد اوبعطف البيان عنه وضياء الدين لقب ولده ويوسف اسمه ادعى انه ضياء وسراج يهتدى به الى الدين وما فى الكتاب كضياء البيت وسراجه يهتدى به الى البيت ومافيه ويوسف اسم عبرانى مشهور بضم السين وقرا بفتح السين وكسرها ايضا وقيل انه مضارع اسف مبنى للفاعل او المفعول او مفسر احدهما بمعنى التحزن مشتق من الاسف بمعنى الحزن والمراد منه العبد المغتم والمعتبر فى القراءة المشهورة هو القول الاول حيث لم يعرف لعجمته ﴿ قوله قدس سره عن موجبات التلهف والتاسف ﴾ كلاهما بمعنى الحزن وجمع الالفاظ المترادفة فى الخطب جائز بل قد يورث حسنا وقيل التلهف الحزن بسبب اتيان فعل لابد من تركه والتاسف الحزن بسبب ترك فعل لابد من الاتيان به ﴿ قوله قدس سره وسميتها بالفوائد الضيائية ﴾ ذكر التسمية ههنا والنظم فيما سبق بصيغة المضى اما لاجل ان الخطبة وقع ملحقا بعد تاليف الكتاب او التفاؤل او اظهار حصول اسباب هذا التاليف على وجه يصح ان يقال انه حصل وان يسمى باسم ﴿ قوله قدس سره لانه لهذا الجمع والتاليف كالعلة الغائية ﴾ هذا بيان وجه تسميتها بالضيائية ونسبتها الى ضياء الدين وترك وجه تسميتها بالفوائد اعتمادا على ظهورها ولو اقتصر فى هذا الكلام بذكر واحد من الجمع والتاليف لئلا يطول هذه الفقرة من الفقرة الاولى لكان انسب وانما نسب الى اللقب دون الاسم وهو يوسف امالاجل انه باللقب اشهر اولان فى اللقب اشعارا بانه شخص حقيق بان ينسب اليه شيء ويجعل كالعلة الغائية بمثل هذا التاليف اولان فى هذه النسبة اشعارا الى معنى آخر وهو انه يضيء القلوب ويزيل عنها ظلمة الجهل وقريب من هذا ما قيل انه يجوز ان يكون النسبة الى الضياء باعتبار انه واضح فى نفسه موضح للكافية لا بالنسبة الى العلة الغائية ثم فى النسبة الى المركب يختار احد جزئيه لتعذر النسبة الواحدة الى كليهما واختار ههنا الجزء الاول مع ان المشهور فيه النسبة الى الجزء الثانى كما تقرر فى محله من ان النسبة الى ابن الزبير زبيرى وذلك لان المعتبر فى هذا الامر الجزء المقصود والمقصود فى ضياء الدين الجزء الاول ليجعل الشخص ضياء الدين وفى ابن الزبير الجزء الثانى ليرتفع قدر الشخص بالنسبة الى الزبير وانما قال كالعلة الغائية ولم يقل علة

غائية لان العلة الغائية للشيء يكون مقدما عليه فى التصور ومتأخرا عنه فى الوجود وان وجد ضياء الدين يوسف ليس بمتأخر فى الوجود عن هذا التأليف لكن لما كان باعثا لاقدامه على هذا التأليف محركا له شبهه بالعلة الغائية والعلة الغائية فى الحقيقة هى تعلمه وانتفاعه بل انتفاع جميع اصحاب التحصيل بهذا التأليف ولو قال لان تعلمه علة غائية لصح وكفى فى وجه التسمية وقيل العلة الغائية ههنا هى اجره وثوابه الاخروى ﴿ قوله قدس سره نفعه الله تعالى ﴾ لما لم يلزم فى العلة الغائية الترتب والحصول طلب حصولها وترتبها بالدعاء ﴿ قوله قدس سره وسائر ﴾ مشتق من السؤر وهو بقية ما اكل فيكون بمعنى الباقى واما السائر بمعنى الجميع فقد قال صاحب الكشاف انه لم يثبت فى العربى لكن وقع كثيرا فى كلام المصنفين بل فى كلامه ايضا فان كان بمعنى الجميع ههنا يكون ولده مذكورا مرتين فهذا انفع له ﴿ قوله قدس سره وما توفيقى الا بالله ﴾ لما اسند هذا النظم اللطيف والتأليف الشريف الى نفسه قال وما توفيقى الا بالله دفعا لتوهم ادعاء الاستقلال والتوفيق جعل الاسباب موافقة لمسبباتها والمراد ان يكون اسباب حصول هذا التأليف موافقة ليس الا بالله تعالى قيل لابد من تقييد مفهوم التوفيق بما يخصه بالخير فان جعل اسباب الشر موافقا لا يسمى توفيقا ثم لا يخفى ان فاعل التوفيق هو الله سبحانه ومن قاعدتهم انه لا ينسب الفعل الى فاعله بالباء بل بمن ويدخل الباء على الآلة فلا يقال الضرب بزيد اذا كان الضارب زيدا بل من زيد فالمناسب ان يقال وما توفيقى الا من الله ويمكن ان يقال لما وقع فى كلام الله تعالى بهذا الوجه اختار هذا التعبير تبركا بكلامه فان قلت ينقل الكلام الى كلام الله تعالى قلت لابد من تطبيق القاعدة بكلام الفصحاء لا العكس فوقوعه فى الكلام الفصيح يدل على عدم صحة ما ذكرتم ﴿ قوله قدس سره وهو حسبى ﴾ اى هو محسبى وكافى فى التوفيق والسؤال لا اسأل غيره ﴿ قوله قدس سره ونعم الوكيل ﴾ الوكيل من يفوض اليه الامور وهو اما عطف على جملة وهو حسبى والمخصوص بالمدح فيه محذوف اى وهو نعم الوكيل فيكون من عطف الانشائية على الاخبارية وهو معيوب عندهم الا ان يقال ان الجملة المعطوف عليها انشائية لانشاء الثناء والمدح اذ ليس المقصود منها فائدة الخبر ولا لازمها واما عطف على حسبى والمخصوص هو الضمير السابق فيكون من عطف الجملة على المفرد الا ان يؤول حسبى بيحسبنى ويكفينى فيكون حينئذ من عطف الجملة الانشائية على الخبرية وقد حمل بعضهم الواو على الابتداء لا العطف وجعل الجملة اعتراضية وجوز وقوعها

فى آخر الكلام ﴿ قوله قدس سره اعلم ان الشيخ رحمه الله ﴾ لما ترك المصنف الابتداء بالحمد صريحا بعد التيمن بالتسمية توجه عليه امران احدهما مخالفة جمهور السلف فى التصنيف لان المتعارف فيما بينهم هو الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية فى مصنفاتهم والثانى عدم الامتثال بالامر المدلول من الحديث المشهور الدائر على الالسنة من قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبدأ بالحمد فهو اجذم) اى اقطع فيكون كتابه من هذا الوجه اقطع فاجاب الشارح قدس سره عن الاول بقوله اعلم ان الشيخ الى قوله ولا يلزم (وحاصله ان المتعارف فيما بين السلف الابتداء بالحمد صريحا بعد التسمية فيما يعتنون بشأنه فيجوز ان يكون ترك المصنف التصريح بالحمد بعد التسمية لكسر النفس بتخييل ان كتابه من حيث انه كتابه ليس مما يعتنى بشانه ككتب السلف رحمهم الله حتى يبدأ بالحمد صريحا بعد التسمية على سننهم فلم يلزم مخالفتهم و من الثانى بقوله ولا يلزم الخ وحاصله ان عدم امتثاله بالحديث واز وم كون كتابه اقطع ممنوع فان الحديث يقتضى الاتيان بالحمد فى اول هذا الكتاب لا الكتابة بالحمد فى اوله فيجوز وقوع الحمد من المصنف فى اول كتابه مع عدم جزئيته فيه بكتب النقوش الدالة على الالفاظ كما فعل فى سائر مقاصده وقيل فى الجواب عنه ان المامور به فى الحديث هو الابتدا بالحمد فى كل امر ذى بال وكتابه من حيث انه كتابه ليس بذى بال حتى يجب الاتيان بالحمد ويكون بتركه اقطع وفيه انه امر ذو بال فى نفس الامر وعدم الاعتناء به بكسر النفس لا ينفعه فى ترك ما امر به بل هو كترك الصلوة والصوم بتخييل انه ليس فى عداد العقلاء المكلفين ولم يفعل هذا الامر احد من العقلاء ويمكن ان يقال فى هذا المقام لما اختار المصنف فى هذ الكتاب طريق الاختصار كما يرى حتى اكتفى عن كثير من مقاصده باشارات دقيقة وعبارات موجزة اكتفى عن التحميد الذى هو فى الحقيقة اظهار صفات الكمال للمحمود بما وقع فى ضمن التسمية فلا يتوجه شئ من الامرين اما الاول فلانه لم يخالف السلف بل تبعهم فى الاتيان باللفظ الدال على الحمد وهو التسمية لكن لا على سننهم روما للاختصار واما الثانى فلانه امتثل بمضمون الحديث وجعل الحمد جزأ من كتابه ايضا وفيه ان ورود الحديث فى شان كل من الحمد والتسمية على حدة يقتضى الاتيان بالحمد على الاستقلال لا الاكتفاء بما وقع فى ضمن التسمية ﴿ قوله قدس سره لم يصدر رسالته هذه بحمد الله سبحانه ﴾ الباء فى بحمد الله للتعدية اى لم يجعل بحمد الله فى صدر رسالته والباء فى بان جعله للملابسة اى تصديرا ملابسا

بان جعل جزأ ﴿ قوله قدس سره هضما لنفسه ﴾ الهصم والهضم بالضاد المهملة والمعجمة كلاهما بمعنى الكسر على ما صرح به فى تاج المصادر فيجوز القراءة بكل منهما واما على ما فى بعض الحواشى وما يفهم من الصراح ان الهصم بالمهملة الكسر وبالمعجمة الانكسار فهو بالمهملة ههنا اذ المعنى على الكسر دون الانكسار فانه المفعول له بتقدير اللام (فلابد ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به والكسر فعل له دون الانكسار فان قلت هضما مفعول له لقوله لم يصدر فيكون قيدا له ومن حكم النفى انه اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد فيكون معنى الكلام ح ان الشيخ لم يصدر رسالته بحمد الله للهضم بل صدر به لامر آخر ولا يخفى عدم ارادة هذا المعنى وعدم صحته فى نفس الامر ايضا (قلت هو قيد لقوله لم يصدر لا التصدير الذى دخل عليه النفى والحاصل انه قيد للنفى اى عدم التصدير للهضم لا للمنفى حتى يكون المعنى ان التصدير الكائن للهضم المنفى او هو قيد لفعل مثبت لزم من هذا الفعل المنفى اى ترك التصدير هضما لنفسه ﴿ قوله قدس سره بتخييل ان كتابه ﴾ اى بتخييل نفسه او بتخييل مخاطبه من طالع كتابه ﴿ قوله قدس سره وبدأ بتعريف الكلمة ﴾ عطف على لم يصدر والابتداء اضافى بالنسبة الى سائر ما هو المقصود بالبيان فى هذا الكتاب لا حقيقى لتأخر تعريف الكلمة عن التسمية بل عن المعرف وتأخر تعريف الكلام عن تعريف الكلمة وبيان اقسامها والاشارة الى تعريف اقسامها (فان قلت المناسب ان يقال وبدأ بتعريف الكلمة واقسامها وتعريف الكلام حيث اشار الى اقسام الكلمة قبل تعريف الكلام او يقال وبدأ بتعريف الكلمة والكلام واقسامهما حيث اشار بعد تعريف كل منهما الى اقسامهما اما الاشارة الى اقسام الكلمة فظ واما الاشارة الى اقسام الكلام فحيث قال ولا يتأتى ذلك الى آخره (قلت نعم لكنه جعل تقسيمهما من تتمة التعريف بناء على ما قالوا من ان تقسيم الشىء قد يفيد زيادة انكشافه فذكر التعريف ههنا شامل للتقسيم ايضا والا لا يصح الابتداء الاضافى بتعريف الكلام اذ لم يقدم تعريف الكلام على سائر المقاصد سوى تعريف الكلمة بل قدم عليه تقسيم الكلمة ايضا كما ترى وان لم يجعل التقسيم من تتمة التعريف وقيل فى نكتة الابتداء بتقسيمهما ليحصل الاقسام المبحوث عنها كما قال بعض المحشين لم يصح الابتداء الاضافى بتعريف الكلام كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره لانه يبحث فى هذا الكتاب (اشارة الى ان موضوع علم النحو الكلمة والكلام فيبحث فيه تارة عن احوال الكلمة وتارة عن احوال الكلام ورد على من قال انما موضوعه الكلمة والبحث عن الكلام

راجع اليها او موضوعه الكلام والبحث عن الكلمة راجع اليه واعلم انه قال السيد
قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان علم العربية ويسمى بعلم الادب علم يحترز به
عن الخلل في كلام العرب لفظا وكتابة وينقسم على ما صرحوا به الى اثنى عشر قسما
منها اصول هي العمدة في ذلك الاحتراز ومنها فروع انتهى كلامه وعد من الاصول
النحو وعرفه بما حاصله انه علم يبحث فيه عن المركبات باعتبار هيأتها التركيبية
وتاديتها لمعانيها الاصلية ويفهم من هذا ان موضوعه الالفاظ المركبة لا الكلمة والكلام
كما يفهم من هذا الكتاب وبعض من حواشيه الا ان يقال المراد من المركب هو المركب
مع غيره فهو اما كلمة حقيقة او حكما واما كلام فما يفهم من هذا الكتاب موافق بحسب
المآل لما ذكره السيد قدس سره وفيه ان اعتبار الهيئة التركيبية يأبى عن هذا
التوجيه ويقتضي ان يكون المركب مقابلا للمفرد ثم ان المراد بالبحث عن احوال
الكلمة والكلام اثبات الاحوال لنفس الكلمة والكلام او لاقسامهما من حيث انها اقسامهما
اما اثبات الاحوال لنفس الكلمة فكما يقال الكلمة تدل على معنى في نفسها او لا تدل
او يقال الكلمة اما معرفة واما نكرة واما اثبات الاحوال لاقسام الكلمة فكما يقال الاسم
معرب والاسم مبنى او يقال المعرب لفظى او تقديرى او يقال المعرب اللفظى
مرفوع ومنصوب ومجرور واما اثبات احوال الكلام على نفسه فكما يقال الكلام
اما مركب من اسمين او مركب من اسم وفعل واما اثبات الاحوال لاقسام الكلام فكما
يقال الجملة الخبرية التى وقعت خبر مبتدا لا بد لها من عائد او يقال الجملة الخبرية
التى وقعت حالا اما اسمية واما فعلية فالاسمية بالواو والضمير والفعلية كذا وكذا
الى غير ذلك من الاحوال ولا يخفى ان هذا البيان مبنى على مرادفة الكلام والجملة
واعلم ان داب المصنفين في علم النحو ان يذكروا قبل الشروع في المقصود بذاته
امور ثلثة الاول تعريف الكلمة والكلام لكونهما موضوعى علم النحو والثانى تعريف
علم النحو ليكون الطالب على بصيرة في طلبه ويكون بحيث يتميز عنده ما يرد
عليه من مسائل هذا العلم عما يرد عليه مما ليس من مسائله فيأخذ الطالب المطلوب
ويعرض عن غيره والثالث بيان فائدة العلم والغرض منه ليزداد رغبة الطالب في
تحصيله ولا يفتر عنه بما يعرضه من مشقة التحصيل والمص ترك الاخيرين وقد قيل
في نكتة الترك ان كتابه للصبى الذى لا يكون تحصيل الاقسر بافلا ينفعه في تحصيل
البصيرة ولا ما يوجب الرغبة ولا يخفى ضعف هذا ﴿ قوله قدس سره فمتى لم يعرفا
كيف يبحث عن احوالهما ﴾ الفاء للتفريع وقوله لم يعرفا اما بتشديد الراء من التعريف
او بتخفيفها من المعرفة وعلى كلا التقديرين مبنى هذا الكلام على ان معرفتهما

السابقة التى يستدعيهما بيان الاحوال يتوقف على التعريف ان تم ثم والا فلا اعلم ان قوله فمتى لم يعرفا ليس نتيجة الدليل السابق كما يتوهم من التفريع بل لازم النتيجة اذ ماحصل قوله لانه يبحث فى هذا الكتاب عن احوالهما شكل اول كبراه مطوى تقديره الكلمة والكلام مايبحث فى هذا الكتاب عن احواله وكل مايبحث فى هذا الكتاب عن احواله لابد من الابتداء بتعريفه فى هذا الكتاب فينتج ان الكلمة والكلام لابد من الابتداء بتعريفهما فى هذا الكتاب ولازم هذه النتيجة قوله متى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالهما ولا يخفى ان كبرى هذا الدليل محل منع الا ان يقال ان معنى الكبرى ان كل مايبحث عنه ولابد من معرفته اولا وتعريفه لاستلزامه ماهو الواجب فان قلت المعرفة الواجبة قد حصلت قبل التعريف اذ لا يمكن تعريف الشئ بدون معرفته بوجه ما قبل التعريف قلت نعم تلك المعرفة حاصلة للمتفكر لا للمتعلم السامع والتعريف لاجله على ان ارباب المعقول صرحوا بان تصور المحكوم عليه لابد ان يكون ملايم الحكم فكون تلك المعرفة حاصلة لاحد قبل التعريف محل بحث وبالجملة تيقن معلومية المحكوم عليه منها على وجه يصح الحكم عليه يحصل منه المعلومية من التعريف فاعرفه ﴿ قوله قدس سره وقدم الكلمة على الكلام ﴾ اى قدم الكلمة باعتبار التعريف كما هو المناسب بالسابق اعنى قوله بدأ بتعريف الكلمة والكلام او قدم الكلمة باعتبار التعريف والتقسيم كما هو المناسب باللاحق اذ جعل قوله لكون افرادها جزاء من افراده علة لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام وقوله ومفهومها جزاء من مفهومه علة لتقديم تعريفها على تعريفه بطريق اللف والنشر المشوش فان قلت كون افراد الكلمة جزاء من افراد الكلام لايكون باعثا لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام اذ التقسيم يكون للمفهوم لا للافراد قلت التقسيم وان كان للمفهوم لكن الافراد ملحوظة ومنظورة فيه والغرض منه تمييز بعض الافراد من بعض آخر ﴿ قوله قدس سره لكون افرادها جزأ من افراد الكلام ومفهومها جزأ من مفهومه ﴾ المراد من الكلمة والكلام المضاف اليهما الافراد هو المفهوم لان الافراد تكون للمفهوم ومن الكلمة والكلام المضاف اليهما المفهوم هو اللفظ اذ المفهوم يكون للفظ فلابد من القول بالاستخدام فى ارجاع الضميرين المضاف اليهما المفهوم والمراد من جزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ان فردا ما من افراد الكلمة جزء من كل فرد من افراد الكلام ومن جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام ان مفهوم الكلمة ماخوذ فى مفهوم الكلام حيث قال الكلام ماتضمن كلمتين بالاسناد فان قلت مفهوم الكلمة اللفظ الموضوع للمعنى المفرد وماهو جزء لمفهوم الكلام انما هو نفس الكلمة لا تلك المفهوم التفصيلى قلت لمفهوم

لمفهوم الكلمة اعتبار ان اجمال وتفصيل وهو باعتبار الاجمال مدلول لنفس الكلمة فهو بهذا الاعتبار جزء لمفهوم الكلام حيث يراد من الكلمة المأخوذة في تعريفه هذا المفهوم الاجمالي فان قلت لا يجوز ان يراد بالكلمة المذكورة في تعريف الكلام مفهومها والا لما صح تثنيتها لعدم تعدد المفهوم قلت عدم التعدد في المفهوم اذا اخذ المفهوم من حيث هو اما اذا اعتبر من حيث تحققه في ضمن الافراد ففيه التعدد والمأخوذ في تعريف الكلام هو المفهوم باعتبار تحققه في ضمن الفردين فلهذا اعبر عنه بلفظ التثنية واعلم ان المقدمة الثانية لهذا الدليل مطوية سواء جعل مجموع المعطوف والمعطوف عليه دليلا واحدا او جعل كل منهما دليلا آخر وهي ان الجزء مقدم طبعا على الكل فينبغي ان يقدم وضعا لئلا يلزم مخالفة الوضع الطبع فان قلت لو جعل المجموع دليلا واحد الاحاجة الى المعطوف عليه اعني كون افرادها جزأ من افراد الكلام على تقدير ان يكون المدعى تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام اذ يكفي جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام في وجه تقديم تعريفها على تعريفه قلت نعم ذكره ليظهر تقدمها بحسب الوجود الخارجي ايضا فيكون اشارة الى ان تقديم تعريف الكلمة بحسب الكتابة في هذا الكتاب يوجب الموافقة في التقديم بين الوجودات الاربعة الكتبي واللفظي والذهني والخارجي وذكر في بعض الحواشي ان كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه اي كون مفهومها جزأ من مفهومه وكون افرادها جزءا من افراده اشارة الى وجه آخر لتقديمه تعريف الكلمة على تعريف الكلام وفيه نظر لان كون افراد الكلمة جزأ من افراد الكلام لا يستدعي تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام لجواز ان يكون افراد الشيء جزءا لافراد شيء آخر مقدما عليه وان كان الشيء الثاني بحسب المفهوم مقدما على الاول كالمفرد والمركب المذكورين في كتب الميزان فان افراد المفرد جزؤ من افراد المركب لكن قدم مفهوم المركب على المفرد لكونه وجوديا ومفهوم المفرد عدميا لتوقف معرفة الاعدام على ملكاتها كما صرح به المحقق الرازي في شرح الرسالة الشمسية ثم اعلم انه جعل بعض المحققين هذا الكلام اشارة الى وجوه اربعة لتقديم الكلمة على الكلام * الاول توقف تحقق مفهوم الكلام على مفهوم الكلمة * والثاني توقف تحقق معرفة مفهوم الكلام على معرفة مفهوم الكلمة وكلا الامرين لجزئية مفهوم الكلمة من مفهوم الكلام * والثالث توقف تحقق فرد الكلام على فرد الكلمة * والرابع توقف تحقق معرفة فرد الكلام على معرفة مفهوم افراد الكلمة وكلا الامرين لجزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ويرد على الوجهين الاخيرين انهما اذا كانا علة لتقديم تعريف الكلمة على الكلام يرد النظر المذكور آنفا الا

ان يقال الوجهان الاخير ان علة لتقديم تقسيم الكلمة واقسامها على تقسيم الكلام واقسامه كما اشرنا اليه اولا ﴿ قوله قدس سره فقال الكلمة ﴾ الفاء للتعقيب ومدخولها اما معطوف على بدأ فالمعنى لما اراد الابتداء بتعريف الكلمة والكلام فقال الكلمة كذا والكلام كذا او معطوف على قدم فمعناه لما اراد تقديم تعريف الكلمة فقال الكلمة لفظ الخ وانما قدرنا لارادة في نظم الكلام لان الابتداء بالتعريف او تقديم التعريف انما يحصل بان يقال في اول الامر الكلمة كذا فليس قوله الكلمة كذا عقيب الابتدا والتقديم بل عقيب الارادة وقد جوز بعضهم ان يكون الفاء للتفسير يعني ان الابتداء بتعريف الكلمة او التقديم لتعريفه هو القول في اول الامر الكلمة كذا ﴿ قوله قدس سره قيل هي والكلام مشتقان من الكلم بتسكين اللام ﴾ قال الامام الرازي الاشتقاق على نوعين اصغر واكبر فالاصغر كاشتقاق صيغ الماضي والمضارع واسم الفاعل والمفعول وغير ذلك من المصدر والاكبر هو تقلب اللفظ المركب من الحروف الى انقلاباته المحتملة مثلا اللفظ المركب من الحرفين كالميم والنون يقبل انقلابين كمن ونم واللفظ المركب من ثلثة احرف يقبل ستة انقلابات لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف الثلثة اول هذا اللفظ وعلى كل من هذه الاحتمالات الثلثة يمكن وقوع الحرفين الباقيين على وجهين مثلا اللفظ المركب من الكاف واللام والميم يقبل ستة انقلابات كلم كمل لمك لكم مكل ملك واللفظ المركب من اربعة احرف يقبل اربعة وعشرين انقلابا وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف الاربعة ابتدا تلك الكلمة وعلى كل من هذه التقديرات الاربعة يمكن وقوع الاحرف الثلثة الباقية على ستة اوجه كما مر والحاصل من ضرب الستة في الاربعة اربعة وعشرون وعلى هذا القياس المركب من الحروف الخمسة فالمشتق منه في هذا الاشتقاق هو اللفظ المركب من الحروف المخصوصة من غير اعتبار ترتيب مخصوص فيها والمشتق هو اللفظ المركب من تلك الحروف باعتبار ترتيباتها المخصوصة ثم اعلم ان المراد من الاشتقاق الواقع في قولهم هذا اللفظ مشتق من ذلك اللفظ هو الاشتقاق الاصغر غالبا وعرفه الفاضل المحشي بقوله الاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسبا في احد المدلولات الثلاثة واشتركا في جميع الحروف الاصلية او في اكثر مع تقارب مابقي في المخرج ويرد على هذا التعريف امران احدهما انه يصدق على كل من الضارب والمضروب مثلا بالنسبة الى الاخر مع انه ليس احدهما مشتقا من الاخر والثاني ان هذا التعريف يقتضي ان المشتق هو المناسبة بين اللفظين لا احد اللفظين وقد يجاب عن الاول بان المراد من التناسب التناسب الذي به يكون احدهما مردودا الى الاخر او ماخوذا منه ولاشك ان بين الضارب

والمضروب ليس مثل ذلك التناسب بين الضارب والضرب والمضروب والضرب ولايخفى عدم انضباط هذا وعن الثانى بأن فى العبارة مسامحة والمراد وجدان احد اللفظين مناسبا فى اللفظ بالآخر فالمشتق هو اللفظ قال العلامة التفتازانى فى التلويح الاشتقاق يصير تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تجد بين اللفظين تناسبافى اصل المعنى والتركيب فيرد احدهما الى الآخر فالمردود مشتق والمردود منه مشتق منه وتارة باعتبار العمل فيقال هو ان يأخذ من اللفظ ما يناسبه من حروفه الاصول وترتيبها فيجعله دالا على ما يناسب معناه فالمأخوذ مشتق والمأخوذ منه مشتق منه فما وقع فى عبارة بعض المحققين من ان الاشتقاق هو رد الكلمة الى اخرى لتناسبهما فى اللفظ والمعنى هو تفسير الاشتقاق باعتبار العلم وانما قال قيل الكلمة والكلام مشتقان من الكلم اشارة الى ضعف هذا القول وذلك لان التناسب ههنا بين المشتق والمشتق منه ليس الا باعتبار التأثير المخصوص الذى هو لازم معنى الجرح اى التأثير الذى يصحبه الالم وهو ليس مدلولا مطابقيا للمشتق ولاتضمنيا وذلك ظ ولا التزاميا حيث لايفهم منه بل هو يحصل من بعض افرادهما فلايخفى بعد هذا الاشتقاق ﴿ قوله قدس سره هو الجرح ﴾ الجرح بفتح الجيم مصدر جرحه يجرحه بفتح العين فيهما واما الجرح بضم الجيم فهو اسم بمعنى الجراحة ﴿ قوله قدس سره لتأثير معانيهما فى النفوس كالجرح ﴾ هذا التعليل لاثبات جزء المدعى بتقدير الكلام اى بين الكلمة والكلام وبين الكلم مناسبة فى اللفظ والمعنى اما المناسبة فى اللفظ فظ واما فى المعنى فلتأثير معانيهما فى النفوس كالكلم الذى هو الجرح قال بعض المحققين ان اكتفى بمطلق التأثير فى التشبيه بالجرح يكون جاريا فى الالفاظ باعتبار تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر الخ يدل على انه اراد التأثير باحداث الالم وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره وقد عبر بعض الشعراء ﴾ نقل عن الشيخ الكازرونى رح ان قائل هذا الشعر امير المؤمنين على ابن ابى طالب كرم الله وجهه ورضى الله سبحانه تبارك وتعالى عنه لعل هذا لم يبلغ الشارح والا لم يرض بأن يعبر عنه ببعض الشعراء والمقصود من هذا الكلام ان فى التشبيه علاقة معتبرة فيما بينهم ﴿ قوله قدس سره حيث ﴾ يحتمل التعليل والمكان ﴿ قوله قدس سره جراحات السنان لها التيام ﴾ الجراحات جمع جراحة بكسر الجيم بمعنى خستكى والسنان سر نيزه وتيزى هر چيزى والالتيام مهموز العين پيوسة شدن وفراهم آمدن ﴿ قوله قدس سره ما جرح اللسان ﴾ اللسان جاء بمعنى اللغة والجارحة المخصوصة وكلاهما يحتمل ههنا ﴿ قوله قدس سره الكلم بكسر اللام جنس لاجمع ﴾

قيل هذا البحث بحث تقريبي له ادنى مناسبة بهذا المقام باعتبار كون الكلم مقابلا للكلمة والاولى انه ليتحقق الكلمة لان معرفة معنى التاء فى الكلمة انما هى بتحقيق الكلم اذ به يعرف ان التاء للفرق بين الواحد والجمع او الفرق بين الواحد والجنس ﴿ قوله قدس سره كتمر وتمرة ﴾ فان قلت ما الفائدة فى ذكر تمرة فى المشبه به ومامعنى التشبيه قلت المعنى ان الكلم جنس والتاء اذا زيدت عليه فهى للوحدة كما ان تمر اجنس والتاء فيه للوحدة فكانه شبه الكلم بالتمر والكلمة بالتمرة فان قلت لاشك فى انهم لا يطلقون الكلم الاعلى الثلث فصاعدا ويطلقون التمر على الواحد والاثنين ايضا فلا يكون الكلم جنسا كتمر فكيف شبه به قلت ما وقع من الفرق بينه وبين التمر من انه لايستعمل الاعلى الثلثة فصاعدا بخلاف التمر انما نشأ من الاستعمال حيث عرض للكلم هذا التخصيص وبقى التمر على وضعه الاصلى وما عرض بحسب الاستعمال لايقدح فى التشبيه الذى هو بحسب اصل الوضع وقيل يحتمل ان يكون كتمر وتمرة مثالا للجمع المنفى وواحدة يعنى ان الكلم ليس بجمع واحده الكلمة كما ان تمر جمع تمرة واحدة كما ذهب اليه الشيخ جار الله فى بعض تصانيفه ﴿ قوله قدس سره بدليل قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الخ ﴾ وجه الاستدلال ان الطيب فى الاية وقع صفة للكلم فلو كان الكلم جمعا لوجب تانيث صفته والتالى باطل وكذا المقدم قيل اعتبار التانيث فى الجمع بحسب التاويل فيجوز ان لا يعتبر التاويل فى بعض التراكيب ورد بان المفرد لايقع صفة للجمع الا بهذا التاويل فلابد من تانيثه فان قيل هذا الدليل اما لاثبات الجنسية اولنفى الجمعية اولكليهما فعلى الاول لايثبت المدعى وعلى الثانى يلزم بقاء اصل المدعى وهو الجنسية بلا دليل وعلى الثالث لايتم التقريب قلنا الكل محتمل واتمام الدليل بانضمام مقدمة هى عدم القول بالفصل بين الجمعية والجنسية فى هذا المقام واعلم انه استدل ايضا بعدم جمعية الكلم بان هذا الوزن ليس من اوزان الجمع وبانه يصغر الى كليم وهذا الوزان تصغير المفرد وفيه منع (قوله قدس سره وقيل جمع) واليه ذهب الجوهرى وصاحب اللباب وبعض من النحويين حيث قالوا جمع الكلمة كلمات وكلم وقيل فى التوفيق بين مذهب الجمهور وهذا القول ان من قال انه ليس بجمع اراد انه الجمع المستعمل فى المعنى ليس بجمع بحسب اللفظ والوضع ومن قال انه جمع اراد انه مستعمل فى معنى الجمع حيث لايطلق الاعلى ما فوق الاثنين (قوله قدس سره حيث لا يقع الاعلى الثلث فصاعدا) كلمة حيث للتعليل وقوله فصاعدا حال وعامله محذوف تقدير الكلام لا نه لايقع الاعلى الثلث فيزداد من هذا الدليل اثبات

الجمعية التى نفاها الجمهور اى الجمعية بحسب اللفظ ولاشك فى عدم اثباته لهذه الدعوى ولوكان مثبتا يلزم ان يكون مثل القوم والرهط وغيرهما بما لايطلق الا على الثلث فصاعدا جمعا ولم يقل به احد (قوله قدس سره والكلم الطيب يأول ببعض الكلم) اما بتقدير البعض اوبارادته من لفظ الكلم وعلى هذا التقدير يكون الطيب صفة للبعض لاللكلم فلاحاجة الى تأنيثه ولايخفى بعدهذا التاويل اذحمل الصفة على الصفة الكاشفة للبعض لاالمخصصة للكلم بعيد من دأب ارباب اللغة وقيل يمكن ان يأول بكل واحد من الكلم الطيب بان يجعل الطيب صفة لكل واحد ويرد عليه ان الصفة حينئذ لايكون مطابقة للموصوف فى التنكير اذ الموصوف نكرة والصفة معرفة ويمكن ان يقال فى رد شاهد الجنسية ان الطيب صفة للكلم المعرف باللام واللام ابطل جمعيته فلم يعتبر تأنيثه الذى باعتبار جمعيته فلم يؤنث صفته وكيف يكون معنى الجمعية معتبرا ههنا اذلو اعتبر لزم ان لايصعد اليه الكلمة الطيبة الواحدة مالم تصر جماعة من الكلمة (قوله قدس سره واللام فيها للجنس) سيجيء ان المختار عند المصنف هو مذهب سيبويه من ان اللام للتعريف والهمزة لئلا يلزم الابتداء بالساكن فاختار الشارح قدس سره ههنا ماهو المختار عند المصنف فقال اللام فيها اى فى لفظ الكلمة للجنس ولم يقل والتاء فيها للوحدة اكتفاء بذكره فيما قبله اولتعينها بخلاف اللام فانه يمكن ان يذهب الذهن الى اللام فى الكلم واعلم ان لام التعريف موضوعة للاشارة الى ما يعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى مفهوم اللفظ الذى دخلت عليه فهى لام الجنس وحينئذ اما ان يقصد الى نفس ذلك المفهوم من حيث هى هى فهى لام الحقيقة من حيث هى هى كما فى قولنا الانسان نوع وكثيرا مايطلق لام الجنس على هذا القسم منه كما فيما نحن فيه واما ان يقصد الى هذا المفهوم من حيث تحققه فى ضمن فردما فهى لام العهد الذهنى كما فى قولهم ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار تحققه فى ضمن كل فردله فهى لام الاستغراق كما فى قوله تعالى ﴿ ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ اويشار الى قسم من مفهوم اللفظ معهود بين المتكلم والمخاطب يسبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهى لام العهد الخارجى نحو قوله تعالى ﴿ فعصى فرعون الرسول ﴾ فرجح كون اللام للجنس لانه الملايم بمقام التعريف وجوز كونها للعهد الخارجى بارادة قسم من المعنى اللغوى للكلمة او بما يطلق عليه هذا اللفظ وهو المذكور على السنة النحاة ولم يجز كونها للاستغراق اوللعهد الذهنى لان التعريف لايكون للافراد ولالفردما الا على التعين ﴿ قوله

قدس سره والتاء للوحدة ﴾ اعلم ان الوحدة قد تكون جنسية اى صفة الجنس فيقال هذا جنس واحد اى ليس جنسين وقد تكون فردية اى صفة لفرد الجنس فيراد منه فرد واحد من مفهوم الجنس لا مجموع فردين او ثلثة مثلا فالسابق وهو تشبيه الكلمة والكلم بالتمرة والتمر على الحمل الاول يستدعى ان يكون التاء للوحدة الفردية كما فى التمرة للوحدة الفردية فيكون افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فى كونها افرادا له حتى لا يصح جعل كلمتين معا فردهذا المفهوم واللاحق وهو قوله ولا منافاة بينهما لجواز اتصاف الجنس بالوحدة الخ يقتضى ان يكون التاء للوحدة الجنسية والظاهر ان التاء ليست تلك الوحدة مقصودة منها فان التعريف الجنس والماهية من حيث هى لا الموصوف بالوحدة وان كانت متصفة بها بل لا يقصد الوحدة الفردية ايضا ويحتمل الكلام على التجريد من الوحدة ويؤيد ذلك ما سيقول وانما قال لفظ ولم يقل لفظة لانه لم يقصد الوحدة ﴿ قوله قدس سره ولا منافاة بينهما ﴾ اى بين التاء واللام اى بين الجنس والوحدة هذا اشارة الى جواب سؤال مقدر تقديره ان بين الكثرة التى هى مدلول الجنس ولازمه وبين الوحدة التى هى مدلول التاء ولازمها منافاة فكيف يصح حمل اللام على الجنس والتاء للوحدة المنافية له فأجاب عنه بقوله ولا منافاة بينهما لكن هذا الجواب جدلى الزامى مذكور على سبيل التنزل يعنى على تقدير تسليم ان يكون التاء للوحدة الجنسية لا نسلم المنافاة بينهما واما على تقدير ان تكون للوحدة الفردية كما يمكن تصحيحها فعدم المنافاة ظاهر قد يناقش ههنا بانه يمكن تقرير السؤال المقدر بطريق المنع بان يقال لا نسلم صحة حمل التاء فى الكلمة للوحدة بعد حمل اللام للجنس لثبوت المنافاة بينهما فعلى هذا يكون جواب الشارح قدس سره منعا فى مقابلة المنع وهو غير موجه (قوله قدس سره لجواز اتصاف الجنس بالوحدة) فيه ان المنافاة بين الامرين بان لا يصدقا معا على ثالث ولا يقدح فيها اتصاف احدهما بالاخر فجواز اتصاف احدهما بالاخر لا ينفى المنافاة التى ههنا وهى اتصاف الكلمة بالجنس والواحد ﴿ قوله قدس سره ويمكن حملها على العهد الخارجى (وان كان خروجا عن جادة التعريف وعروجا الى تكلف جعلها قسما مما يطلق عليه لفظ الكلمة او من الكلمة اللغوية (قوله قدس سره اللفظ فى اللغة الرمى) اعلم انه يفهم من اطلاقاتهم فى كتب اللغة ان يكون للفظ فى اللغة ثلثة معان احدها الرمى المطلق سواء كان من الفم او غيره وكان الشارح قدس سره اختار هذا حيث اطلق الرمى اولا وفسر قولهم لفظت النواة برميتها المطلق ثانيا وذلك لما عرف من اطلاقاتهم انه يقال لفظت النواة اذا رمى النواة لا من

الفم بل اخرجت من التمرة قبل ادخالها فى الفم والثانى الرمى من الفم والثالث النطق قال فى الصراح لفظ بيرون افكندن از دهان وسخن كفتن ولايخفى ان اعتبار واحد من المعنى الثانى والثالث اصلا للمعنى العرفى انسب واقرب من اعتبار المعنى الاول لكن لم يعتبر الشارح المعنى الثانى كما هو الظاهر من عباراته لماذكرنا من انه عرف من اطلاقاتهم اللفظ بمعنى الرمى المطلق ولا المعنى الثالث وهو ظاهر وانما لم يعتبره لان اللفظ بمعنى النطق لابد ان يتعدى بالباء وقال فى القاموس لفظ به اى نطق فاللفظ بمعنى النطق المناسب للمعنى الاصطلاحى هو اللفظ بالشيء لااللفظ المطلق بدون الصلة فانه باعتبار هذا المعنى صفة المتكلم دون الكلمة فان قلت يكفى فى النقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم وهو اللفظ بمعنى النطق الى ما ينطق به ثم منه الى المعنى العرفى ولايخفى قربه بالمعنى العرفى بسبب اختصاصه باللفظ بخلاف الرمى المطلق قلت نعم لكن المعنى العرفى النحوى يكون اعم مما ينطق به لشمول اللفظ الحكمى ايضا ولم يعهد بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى الاخص الى المعنى الاعم وهذا على خلاف ماقال الشيخ الرضى فى هذا المقام من ان اللفظ فى الاصل مصدر بمعنى التكلم ثم استعمل فى عرف اللغة فيما يتكلم به وهو المراد ههنا فعلى هذا لا يكون فيه نقل فى عرف النحاة الا ان يقال ارتكاب النقل باعتبار ان اللفظ فى عرف اللغة بمعنى الملفوظ به حقيقة والنحاة يريدون به الشامل للملفوظ به حقيقة او حكما وحينئذ يلزم خلاف ما عهد بين ارباب الاصطلاح ﴿ قوله قدس سره ثم نقل فى عرف النحاة ﴾ هذا الاصطلاح غير مختص بالنحاة بل جميع ارباب العربية يريدون هذا المعنى ﴿ قوله قدس سره ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ ﴾ فعلى الاول لايحتاج الى مؤنة تعدد النقل وهو من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية المتعلق بالفتح باسم المتعلق بالكسر وعلى الثانى يكون العلاقة بين المنقول اليه والمنقول عنه اقوى اذ يكون من قبيل تسمية الخاص باسم العام وفيه ان الظاهر ان يكون الملفوظ بمعنى المرمى حقيقة والمعنى المنقول اليه هو ما يتلفظ به حقيقة او حكما فيكون النسبة بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه هى العموم من وجه فلم يكن من قبيل تسمية الخاص باسم العام قال الفاضل المحشى ويجوز ان يجعل منقولا من اللفظ بمعنى الرمى من الفم او بمعنى التكلم ابتداء او بواسطة وقد عرفت الكلام فيه ﴿ قوله قدس سره الى مايتلفظ به الانسان ﴾ الباء للتعدية والتلفظ بمعنى التكلم والنطق فلا يرد مايقال من ان فى هذا التعريف دورا اذ معرفة يتلفظ المأخوذ فى هذا التعريف يتوقف على معرفة اللفظ المعرف لكونه مأخذ

اشتقاقهلان مأخذ الاشتقاق هو اللفظ اللغوى والمعرف هو اللفظ الاصطلاحى فان
قلت الحركات والحروف الاعرابية اماكلمات اولافان كان الاول يلزم تركيب زيد فى
جاءنى زيد من كلمتين فلم يكن كلمة لكونه موضوعا لمعنى مركب فلم يكن اسما معربا
لكونه قسما من الكلمة وان كان الثانى يلزم ان لايكون تعريف الكلمة مانعا لصدقه
عليها اذ يصدق تعريف اللفظ عليها وصدق باقى قيود تعريف الكلمة ظاهر قلت
قد اختلفوا فيها فذهب بعضهم الى انها كلمات فمجموع المركب من الاسم والحركة
الاعرابية لفظ مركب عندهم والمعرب هو الاسم المعروض لتلك الحركة وذهب
بعضهم الى انها ليست بكلمات واخرجها من تعريف اللفظ بارادة ما يتلفظ به اصالة
ولايخفى انها تخرج الحركات دون الحروف الاعرابية لكونها تتلفظ بالاصالة وماقيل
انها مخرجة بقيد الوضع عن تعريف الكلمة مردود بماذكره الشارح فى بحث
الفاعل من ان الاعراب دال بالوضع ﴿ قوله قدس سره حقيقة اوحكما مهملا
كان او موضوعا مفردا كان اومركبا ﴾ التعميم الاول لدفع توهم عدم جامعية
تعريف الكلمة بسبب خروج الضمائر المستترة عن اللفظ والثانى لدفع توهم عدم
الاحتياج الى قيد الوضع فى تعريف الكلمة بسبب خروج المهملات عن اللفظ والثالث
لدفع توهم عدم الاحتياج الى قيد الافراد فى تعريف الكلمة بسبب خروج المر
كبات من اللفظ وانما قدم المهمل على الموضوع مع شرف الموضوع واعتبار
الوضع فى الكلمة لان المقصود من التعميم ههنا ادخال المهملات فى اللفظ اذلاتردد
فى دخول الموضوع فذكرها اهم ولتقدم مرتبة الاهمال على الوضع فى الواقع اذ
اللفظ يبقى اولاغير موضوع ثم يوضع لمعنى نقل عنه قدس سره فى الحاشية وانما
قال موضوعا ولم يقل مستعملا كما فى عباراتهم المشهورة تنبيها على ان مرادهم
بالمستعمل هو الموضوع والايلزم الواسطة بين المهمل والمستعمل وهو لفظ
وضع لمعنى قبل ان يستعمل واعلم ان الظاهر ان يكون تلك التعميمات الثلث
لما الموصولة فى ما يتلفظ ولايبعد ان يجعل التعميم الثانى اعنى قوله مهملا كان
او موضوعا لما يتلفظ به الانسان حقيقة اذالملفوظ الحكمى لايكون مهملا ويجعل
التعميم الثالث بالنسبة الى اللفظ الموضوع اذالمهمل لايتصف بالافراد والتركيب
تأمل ﴿ قوله قدس سره واللفظ الحقيقى الخ ﴾ لم يرد بالحقيقى ما هو مقابل المجازى
حتى يرد عليه ان المنوى ايضا لفظ حقيقى اذاللفظ موضوع عرفا لكل مايتلفظ به الانسان
حقيقة اوحكما بل اراد بالحقيقى مايقابل الحكمى وذلك ظاهر حيث قال فى مقابلته
والحكمى كالمنوى فى زيد ضرب والحاصل انه لما قسم اللفظ الى الحقيقى والحكمى

حيث

حيث قال فى تعريفه حقيقة اوحكما وهو اشارة الى تقسيمه كما حقق فى موضعه فاراد ان يمثل عن قسميه فقال اللفظ الحقيقى كزيد وضرب والحكمى كالمنوى فى زيد ضرب فان قلت لو قال ما يتلفظ به حقيقة كزيد وضرب او يتلفظ به حكما كالمنوى فى زيد ضرب لكان ابعد من المناقشة قلت المقسم هو اللفظ لا ما يتلفظ به فتأمل ﴿ قوله قدس سره كزيد وضرب ﴾ قيل ترك مثال الحرف اكتفاء بالكاف اوالو اوفى كزيد وضرب لكن لا يخفى بعده ويمكن ان يقال ليس مقصوده ذكر جميع الاقسام للكلمة حتى يجب عليه ان يذكر مثال الحروف ايضا بل المراد ان يذكر مثال اللفظ والحكمى وان يبين ان الالفاظ التى فى زيد ضرب بعضها حقيقى وبعضها حكمى فقال ان زيد اوضرب فى زيد ضرب لفظ حقيقى والمستتر فى تحت ضرب لفظ حكمى فعلى هذا يكون قوله فى زيد ضرب ظر فالمجموع قوله واللفظ الحقيقى واللفظ الحكمى لا للثانى فقط لما هو الظ ﴿ قوله قدس سره اذ ليس من مقولة الحرف والصوت ﴾ هذا دليل على ان المنوى ليس بلفظ حقيقى صغراه مطوية تقريره بطريق الشكل الثانى ان كل لفظ حقيقى فهو من مقولة الحرف والصوت ولا شىء من المنوى من مقولة الحرف والصوت فلا شىء من اللفظ الحقيقى بمنوى وينعكس الى لا شىء من المنوى بلفظ حقيقى والصوت عند ناحدث بمحض خلق الله تعالى من تأثير تموج الهواء الحاصل بالقرع اوالقلع كسائر الحوادث وعند الفلاسفة كيفية تحدث بالهواء بسبب تموجه بمقاومة القارع المقروع والقالع المقلوع ﴿ قوله قدس سره ولم يوضع له لفظ ﴾ قيل هذه العبارة مع انه مما لا حاجة اليه توهم انه لا بد فى اللفظ الحقيقى من ان يوضع بازائه لفظ مع انه ليس كذلك وقيل ايضا يجوز ارجاع الضمير الى المنوى فهذا الضمير الراجع اليه موضوع بازائه لكن يوضع علم فلا بد ان تحمل العبارة على انه لم يوضع له لفظ يوضع مختص به ويمكن ان يقال هذه العبارة يجوز ان يكون بيانا او توضيحا لقوله ليس من مقولة الحرف والصوت فالمعنى انه لم يبن من الحروف والاصوات لفظ يتحقق ذلك المنوى كما فى اللفظ الحقيقى فعلى هذا لا يرد شىء مما نقلناه وذكر بعض المحققين انه لم يوضع لفظ بازاء المنوى فليس فى نحو اضرب الا الفاعل المعقول من غير ان يكون فاعل ملفوظ واكتفى بفهمه من غير لفظ عن اعتبار اللفظ فاقيم مقام اللفظ فى اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا كجعل جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقولة معينة بل تارة يكون واجبا وتارة ممكنا جسما اوعرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس على ما

ينبغى فاحفظه فانه مماخفى على غيرى حتى قال بعض الفضلاء لا ادرى من اى مقولة
هو فليت قولى بلغه انتهى كلامه ولا يخفى انه يرد على حمل هذا المحقق العبارة ما
نقلناه وايضا يرد عليه ان الفاعل المعقول وان اعتبر جزأ من الكلام الملفوظ فى نحو
اضرب من غير تلفظ لكن وضع بازائه لفظ فى غير هذا التركيب ويؤيده قوله
تارة يكون واجبا وتارة ممكنا اذ لا شك ان ضمير ضرب اذا كان راجعا الى زيد يكون
الفاعل المعقول هو زيد وهو وان لم يعتبر فى هذا الكلام بلفظه لكنه وضع بازائه لفظ زيد
فالاولى ان يحمل الكلام على ماقلناه ويقال ان المنوى فى تحت ضرب غير الفاعل
المعقول بل امر دال عليه ليس من مقولة الحرف والصوت ولم يبين من الحروف
والاصوات لفظ لتحققه ولا يدرى انه من اى مقولة كما ذكره الفاضل المحشى ﴿ قوله
قدس سره وانما عبر واعنه الخ لما توهم ان مثل لفظ هو وانت بنى لتحقق ذلك المنوى
فكيف يقال لم يوضع له لفظ دفع بان لفظ المنفصل بنى لتحقق ضمير المنفصل لكنه
قد يستعار ذلك المنفصل له وقد يقال ان هذا القول لتاييد انه لم يبن له لفظ والمعنى انه
لو وضع له لفظ لكان التعبير عنه بهذا اللفظ لكنه يعبر عنه باستعارة لفظ المنفصل له فلم يوضع
له لفظ ﴿ قوله قدس سره واجر واعليه ﴾ عطف على قوله ليس من مقولة الحرف
والصوت لا على قوله عبر واعنه اذ المقصود منه اثبات حكمية المنوى لا دفع
التوهم المذكور وكبراه مطوية تقريره بطريق الشكل الاول أن المنوى امر
اجر واعليه احكام اللفظ وكل ما اجرى عليه احكام اللفظ فهو اللفظ حكما فالمنوى
لفظ ﴿ قوله قدس سره احكام اللفظ ﴾ من كونه مسند اليه ومعطوفا عليه وذا
حال وغير ذلك ﴿ قوله قدس سره فكان لفظا حكما لا حقيقة ﴾ تفريع على
الدليلين والمناسب ان يقال فلم يكن لفظا حقيقة بل حكما ليكون الاول تفريعا
على الدليل الاول والثانى على الثانى بطريق اللف والنشر المرتب لكنه اختار
هذا الطريق اشارة الى ان المقصود الاصلى اثبات كون المنوى لفظا حكما ونفى
حقيقيته طفيلى لا ثبات ذلك فتامل او يجعل التفريع عقيب المتفرع عليه ويليه
بقدر الامكان ﴿ قوله قدس سره والمحذوف لفظ حقيقة ﴾ لما اشار الى ان اللفظ
حقيقى وحكمى اراد ان يبين ان المحذوف من القسم الاول دون القسم الثانى
يمكن أن يكون هذه العبارة مع ماسبق من قوله واللفظ الحكمى كالمنوى اشارة الى رد
ما نقل عن المص انه قال فى ايضاح المفصل المستتر هو المحذوف لكن عبروا
عن المحذوف الذى هو الفاعل بالمستتر صونا للسان عن حذف الفاعل انتهى
وجه الرد ان التحقيق ان المستتر لفظ حكمى فلو كان محذوفا لكان لفظا حقيقة وام

بالتحقق

يتحقق اللفظ الحكمى فيرد فلا يحتاج الى تعميم مايتلفظ به الانسان من الحقيقى والحكمى ﴿ قوله قدس سره اذ قد يتلفظ به الانسان فى بعض الاحيان ﴾ فان قلت لفظ قد يفيد مايفيده قوله فى بعض الاحيان فاحدهما مستدرك قلت لانم ان لفظ قد ههنا للتقليل لجواز ان يكون للتحقيق كما وقع فى قوله تعالى ﴿ قد يعلم الله المعوقين ﴾ ولو سلم فيجوز ان يكون لتقليل المفعول اى يتلفظ الانسان ببعض المحذوف فى بعض الاحيان او لتقليل الفاعل اى يتلفظ به بعض الانسان فى بعض الاحيان او باعتبار ان اللفظ اذا لم يكن محذوفا كان يتلفظ فى بعض الاحيان فاذا احذف فقد يتلفظ فى بعض الاحيان قيل ان اريد انه قد يتلفظ بكل محذوف فممنوع وان اريد انه يتلفظ ببعض المحذوفات كمانطق به بعض احتمالات الجواب السابق فالدليل لايثبت المدعى وهو ان كل محذوف لفظ حقيقة اجيب بان المراد هو الاول ومعنى قوله كل لفظ محذوف قد يتلفظ به الانسان انه قد يمكن ان يتلفظ به الانسان وفيه ان امكان تلفظ كل محذوف ممنوع كما سيجئ مثل هذا البحث فى كلمات الله تعالى ولو سلم فيلزم استدراك لفظ قد الا اذا كان للتحقيق ﴿ قوله قدس سره وكلمات الله تعالى داخلة فيه ﴾ اى فى اللفظ والمقصود من هذا الكلام دفع اعتراض توجه فى هذا المقام من ان اعتبار تلفظ الانسان فى تعريف اللفظ يخرج عنه كلمات الله تعالى وكلمات الملائكة والجن من حيث انها يتكلمها الله تعالى والملك والجن مع انها الفاظ فدفع بانها داخلة فى اللفظ بسبب انها مما يتلفظ بها الانسان فى الجملة او المراد انها مما من شانه ان يتلفظ به الانسان او مما يتلفظ به الانسان حكما كالمنويات فان قلت اذا كانت كلمات الله تعالى وكلمات الملائكة والجن كلها الفاظا فما الفائدة فى ذكر الانسان فى تعريف اللفظ لو عم لاخراجها قلت ذكر الانسان اشارة الى ما اصطلحوا من ان لفظية جميع الكلمات انما هو باعتبار تلفظ الانسان حتى ان اهل اللسان لم يطلقوا التلفظ على تكلم الله تعالى ولم يتحقق من الشارع اذن فى ذلك ولهذا يقال كلمات الله تعالى ولم يقل الفاظ الله تعالى فان قلت ان مايتلفظ به الانسان مغاير بالشخص لمايتكلم به سبحانه وتعالى ولمايتكلم به الملائكة والجن فلا يمكن ان يكون ما يتكلم به الله تعالى والملك والجن بعينه مايتلفظ به الانسان فكيف يصح صدق التعريف عليها قلت هذا تدقيق فلسفى غير ملتفت عند الادباء بل المعروف عندهم ان اللفظ لايتعدد ولا يتغير بتعدد المحل وتغيره وان المحال بالنسبة الى اللفظ كالامكنة بالنسبة الى الشخص المتمكن وان كان بحسب التحقيق ان اللفظ الصادر عن شخص مغاير للصادر عن شخص آخر بل الصادر عن شخص واحد فى وقت مغاير لما صدر فى وقت اخر عنه ﴿ قوله قدس سره اذ هى مما يتلفظ

به الانسان ﴿ اى اذهى مما يتلفظ به الانسان اما بالفعل او من شانه ان يتلفظ به وكل ما هو كذلك فهو لفظ يرد عليه ان كون جميع كلمات الله تعالى كذلك ممنوع وان اريد البعض لايتم التقريب فان قلت ان جميع كلمات الله تعالى من جنس واحد فامكان تلفظ الانسان فى بعضها يستلزم امكان تلفظ الباقى قلت الاتحاد فى الجنس ممنوع ولو سلم فاستلزام امكان تلفظ البعض امكان تلفظ الباقى ممنوع الايرى ان الوثوب مثلا من المسافة القصيرة ممكن ومن البعيدة لامع اتحاد الجنس لايقال المراد بما يتلفظ به الانسان مايتلفظ بنوعه وجميع كلمات الله تعالى كذلك اذ التلفظ بنوع الشئ لايقتضى التلفظ بكل فرد من افراده بل يكفى التلفظ بفرد مالا نانقول اتحاد النوع فى جميع كلمات الله تعالى ممنوع ولو سلم فاعتبار نوع اللفظ فى تعريف اللفظ يستلزم الدور اذ نوعه يعرف بهذا التعريف فالاول ان يقال فى الجواب ان كلمات الله تعالى مما يتلفظ به الانسان اعم من ان يكون بالفعل او من شانه ان يتلفظ حقيقة او حكما كالمنوى لكن فيه بحث لا يخفى اذ اللفظ الحكمى فى المشهور هو المنوى لاغير ﴿ قوله قدس سره والدوال الاربع ﴾ الخ كذا امثالها مثل ضرب النقارة الدالة على ركوب السلطان ﴿ قوله قدس سره والنصب ﴾ جمع نصبة وهى ما وضع لتعيين المسافة او الطريق كذا قال الفاضل المحشى فلم يتناول للعلم الدال على التعبر المشترك فهو ايضا من امثالها ﴿ قوله قدس سره غير داخلة فى اللفظ ﴾ قيل هذا الكلام اشارة الى رد كلام بعض الشارحين حيث جعلوا اللفظ للاحتراز عن الدوال الاربع بناء على ان النسبة بينه وبين القيود الباقية العموم من وجه الجنس والفصل اذا كان بينهما عموم من وجه جاز الاحتراز بالجنس لجواز ان يعتبر الجنس فصلا والفصل جنسا وجه الرد ان الاحتراز عن الشئ فرع دخوله فى التعريف فلما لم يصدق عليه الجزء الاول للتعريف فكيف يحترز عنه وفيه نظر وهو ان الرد انما يصح اذا كان مراد بعض الشارحين من الاحتراز الاخراج بعد الدخول واما اذا كان مراده الاحتراز من الدخول فلا يرد شئ وفيه ان الجنس انما يذكر للشمول فذكره للاحتراز من الدخول لايلايم ماهو يقتضيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره لانه لم يقصد الوحدة ﴾ التى قصدها من قال اللفظة وهو صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة على ان لايصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبد الله علما عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى الاضافى وعند المصنف كلمة واما الوحدة التى قصدت من الكلمة فمناطها عند المصنف ان لايقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيصح قصدها من اللفظ ايضا كما لايخفى وان اريد بقوله لانه لم يقصد

الوحدة الوحدة بهذا المعنى فمعنى قوله لانه لم يقصد الوحدة لانه لا يحتاج الى قصد الوحدة بايراد التاء حيث يصدق اللفظ بدون التاء ايضا على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم كما سبق تحقيقه وكيف يقول المصنف لفظة مع انه اعترض على صاحب المفصل عند ذكره فى تعريف الكلمة لفظة حيث قال ان اريد بها اقل ما يطلق عليه اللفظ ففاسد لان اقله حرف واحد وان اراد عددا مخصوصا ينتهى اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار انتهى ﴿ قوله قدس سره والمطابقة غير لازمة ﴾ دفع دخل مقدر وهو ان ايراد التاء وقصد الوحدة صحيح كما قصد من الكلمة فلابد ذكر التاء ليكون الخبر مطابقا للمبتدأ فدفع بان المطابقة غير لازمة مع كون اللفظ اخصر قال بعض المحققين بل غير جائزة لان المصدر لا يتحمل التانيث والتثنى والتجمع وان اريد به معنى الصفة صرح بذلك صاحب الكشاف فى تفسير قوله تعالى ﴿ حتى تكون حرضا او تكون من الهالكين ﴾ وانما قال غير لازمة اكتفاء بادنى ما يكتفى به ﴿ قوله قدس سره لعدم الاشتقاق ﴾ يوهم ان المطابقة لازمة لو كان الخبر مشتقا مع انه ليس كذلك اذ فى لزوم المطابقة لابد من ثلثة شروط احدها الاشتقاق والثانى الاشتمال على ضمير المبتدأ والثالث عدم تساوى التذكير والتانيث فيه كجريح وصبور والكل باسرها منتف ههنا فنفى الاشتقاق فقط لكونه كافيا فى المقصود ﴿ قوله قدس سره مع كون اللفظ اخصر ﴾ لا يخفى ما فيه من اللطافة وايضا ما يستتبع اللفظ اخصر فانه على تقدير لفظة لابد ان يقال وضعت لمعنى وايضا على تقدير لفظة لا يصح فى مفرد احتمال الرفع بان يكون صفة لفظة بخلاف لفظ بدون التاء وايضا على تقدير ذكر التاء وارادة الوحدة التى مناطها عند المصنف على ما وضع لمعنى مفرد يلزم ان يكون قوله لمعنى مفرد مما لا حاجة اليه فى تعريف الكلمة فلابد من تجريدها عن معنى الوحدة فعدم ذكر التاء الدال عليها اولى تامل ﴿ قوله قدس سره الوضع تخصيص شىء بشىء بحيث ﴾ الخ اعلم ان كل واحد من الشيئين الموضوع والموضوع له اعم من ان يكون ملحوظا بخصوصه او فى ضمن امر عام فعلى هذا يكون الاقسام اربعة عقلا الاول ان يكون الموضوع والموضوع له كلاهما ملحوظين بخصوصهما كوضع لفظ زيد للذات المشخص وهذا القسم هو المسمى بالوضع الخاص والثانى ان يكون كلاهما ملحوظين بعمومهما فى ضمن امر عام كوضع كل ما هو على صيغة الفاعل مثلا من المشتقات للذات القائم به الحدث الذى اشتق منه تلك الصفات فيكون ضارب مثلا بهذا الوضع موضوعا للذات القائم به الضرب ويسمى بالوضع النوعى والثالث ان يكون الموضوع ملحوظا بخصوصه

والموضوع له في ضمن امر عام كوضع انظ هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر ويسمى بالوضع
العام والموضوع له الخاص والرابع ان يكون الموضوع ملحوظا في ضمن امر عام والموضوع
له ملحوظا بخصوصه ولم يتحقق له فرد في الخارج وان امكن ان يوضع كل لفظ على
هيئة الفاعل مثلا لشخص المعين ثم اعلم ان ههنا اعتراضا مشهورا بيانه مع جوابه
موقوف على ماسبق من مقدمة وهي ان تخصيص شيء بشيء يشتمل على حكمين
ايجابي وهو ان هذا الشيء لذلك الشيء وسلبي وهو انه ليس لغيره فاذا عرفت هذا
فالمراد اما تخصيص المعنى بالموضوع فيخرج وضع اللفظ المرادف من التعريف
فان المعنى في صورة الترادف ليس مخصوصا بالموضوع الواحد واما تخصيص
الموضوع بالمعنى فيخرج وضع اللفظ المشترك عن التعريف فان اللفظ في صورة الاشتراك
ليس مختصا بالمعنى الواحد بل موضوع لمعنى آخر ايضا ولهذا قال بعض المحققين
الاولى ان يقال تعيين شيء لشيء انتهى كلامه اما تغيير التخصيص في كلامه فلئلا يرد
هذا الاعتراض واما تغيير الباء الى اللام في لشيء ليظهر تعلق بمعنى بقوله وضع
وقال الفاضل المحشي يمكن ان يجاب عنه بتجريد التخصيص من الجزء السلبي
وبان التخصيص بحسب الجعل لا بحسب الحكم ولما كان الاوضاع في المشتركة والالفاظ
المترادفة مترتبة لم يتحقق في الازمنة المترتبة للاوضاع الا المجعول الواحد
والمجعول له الواحد وبان التخصيص اضافي لا حقيقي وبان معنى كل من المتراد
فين من حيث انه من آثار جعل ذلك المرادف له لا يوجد في المرادف الاخر وان المشترك
بحسب كل جعل لا يوجد الا في معنى واحد ﴿ قوله قدس سره بحيث ﴾ قال
الفاضل المحشي اي حال كون ذلك المخصص ملابسا بتلك الحيثية التي هي مضمون الشر
طية وبه يخرج تخصيص حروف الهجاء لغرض التركيب انتهى وهذا ليس
بمرضي للشارح قدس سره لانه يخرج حروف الهجاء بقوله لمعنى ويفهم من كلام
المحشي ايضا تبعيته كاسيجيء ﴿ قوله قدس سره متى اطلق او احس ﴾ الاطلاق الذكر
والاحساس في اصل اللغة الادراك بالحاسة وفي عرف اللغة العلم والابصار قال في القاموس
يقال احسست الشيء اذا ابصرته او علمته والمراد باحس ههنا ابصر لتحسن مقابلته باطلق
والمقصود من الترديد الاشارة الى قسمي الموضوع من اللفظ وغير اللفظ ولو كان
المراد منه علم لا يحصل هذه الاشارة ولم يبق لقوله اطلق فائدة والاولى ان يقال متى سمع
بدل اطلق ليزيد حسن مقابلته مع احس اذ الاحساس فعل المستفيد فالمناسب معه السماع
الذي هو فعل لا الاطلاق الذي هو فعل المفيد الا ان يقال لما كان الاطلاق قابلا للتصرف
وارادة المعنى المرفي عنه لئلا يشكل التعريف بوضع الحرف وليست هذه القابلية

في السماع

فى السماع اعتبار الاطلاق ﴿ قوله قدس سره فهم منه الشىء الثانى ﴾ قال الفاضل المحشى اى ان لم يكن مفهوما او فهم منه فهم قصد والتفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل انتهى حاصله ان متى اطلق بمعنى كلما اطلق والكلية غير صحيحة فان عند الاطلاق ثانيا وثالثا لا يفهم الشىء الثانى والا يلزم تحصيل الحاصل فلابد ان يحمل على احد هذين المعنيين فان قلت على تقدير حمل الفهم بمعنى الالتفات يلزم عند الاطلاق ثانيا التفات الملتفت وهو ايضا يوجب تحصيل الحاصل قلت عند الاطلاق ثانيا وثالثا يلتفت بالتفات جديد لا بالاول حتى يلزم تحصيل الحاصل والتفات الملتفت بالتفات جديد جائز فان قلت لم لا يجوز الفهم فى المرة الثانية او الثالثة بعلم جديد غير الاول فلا يلزم تحصيل الحاصل على تقدير كون الفهم بمعنى العلم ايضا فلا حاجة الى جعل الفهم بمعنى الالتفات قلت حصول فهم جديد هو صورة حاصلة عن الشىء مع بقاء الفهم السابق غير ظاهر واما الالتفات مع بقاء الالتفات السابق فظ فلهذا جعل الفهم بمعنى الالتفات واعلم انه قيل ان تعريف الوضع غير جامع وغير مانع اما الاول فلعدم صدقه على وضع لفظ لم يعلم المتكلم ولا السامع بوضعه فانه عند الاطلاق لا يفهم منه المعنى والجواب ان اطلاق مثل هذا اللفظ من هذا المتكلم غير صحيح والمراد من الاطلاق هو الاطلاق الصحيح كما سيجىء والمتكلم العالم بالوضع اذا اطلق ففهمه كاف فى صحة كلمة متى اطلق فهم وان لم يفهم المخاطب الغير العالم بذلك التخصيص واجيب ايضا بان المراد متى اطلق او احس وعلم ذلك التخصيص فهم منه الشىء الثانى اذ ذلك التخصيص علامة بها تثبت الدلالة ومن المعلوم انه لابد فى الدلالة من العلم بالعلامة لكن فى كون هذا القيد متبادرا من عبارة التعريف نظر فان قلت لا شك ان العلم بذلك التخصيص لا يتحقق الا بعد فهم المعنى فلو كان فهم المعنى بعد العلم بذلك التخصيص يلزم الدور قلت العلم بالتخصيص موقوف على فهم المعنى ابتداء لا من هذا اللفظ الموضوع وفهم المعنى او الالتفات اليه من هذا اللفظ الموضوع موقوف على العلم بذلك التخصيص فلا دور واما الثانى فلصدقه على تخصيص المحرفات بازاء ما فهم منها كالشمم مثلا الجسم المخصوص فانه متى اطلق فهم ذلك الجسم مع انه عد المحرفات من المهملات والجواب ان التخصيص وقع من الواضع فى المحرف عنه وهو الشمع فيما نحن فيه لكن المحرف اطلق الشمم بتوهم ان الشمم موضوع لهذا الجسم او بتوهم انه يتلفظ الشمع الموضوع لهذا المعنى فالتخصيص وقع فى المحرف عنه لا غير فتأمل ﴿ قوله قدس سره يخرج عنه وضع الحرف ﴾ وكذا وضع الفعل فان النسبة الى الفاعل جزء فى معناه ولهذا لا يدل

على معناه المطابقي دلالة في نفسه لماسيجي في تعريف الفعل فليس بحيث متى الطلق فهم منه معناه الموضوع له كذا وضع بعض الاسماء المتضمنة معنى الحرف كمتى والاسماء الموضوعة بالوضع العام والموضوع له الخاص وقد اعتذر عن عدم ذكر الفعل ههنا بان معناه عند بعضهم يفهم كلما الطلق فلا يخرج من تعريف الوضع بالا تفاق فان بعضهم قالوا ان الفعل موضوع للحدث والنسبة الى فاعل ما والزمان فمعنى ضرب الضرب الواقع من فاعل ما في الزمان الماضي فيفهم منه هذا المعنى سواء الطلق ضرب مع الفاعل اوبدونه وهذا ضعيف اذ الشارح وسائر المحققين ذهبوا الى ان النسبة الى فاعل مخصوص جزء معنى الفعل ولا يفهم معناه المطابقي بدون ذكر الفاعل المخصوص واعلم ان حاصل هذا الاعتراض ان تعريف الوضع غير جامع لخروج وضع الحرف عنه ويلزم منه عدم جامعية تعريف الكلمة ايضا لخروج وضع الحرف عنه بقيدا لوضع وعدم صحة تقسيم الكلمة ايضا الى الاقسام الثلثة اذ الحرف ليس قسما منه بل هو مباين له بسبب عدم تحقق الوضع بهذا المعنى فيه ﴿ قوله قدس سره حيث لا يفهم معناه متى الطلق ﴾ لا يقال حق العبارة ان يقال متى الطلق اواحس اذ قيد احس ايضا معتبر في التعريف لانا نقول قيد احس ليتناول الموضوعات الغير اللفظية كما سبق والحروف من الموضوعات اللفظية التي قيد الطلق ليتناولها فلا حاجة في الحروف الى قيد احس كما لا يخفى (قوله قدس سره بل اذا الطلق مع ضم ضميمة ﴾ قال بعض المحققين الاولى ان يقال بل متى الطلق مع ضميمة انتهى اذ معنى الضميمة هي في العرف عبارة عن مطلق الحرف يفهم معناه كما الطلق ويمكن ان يقال مراده قدس سره بل اذا الطلق وهذا الاطلاق الجزئي اطلاقه مع ضميمة ﴿ قوله قدس سره واجيب بان المراد متى الطلق اطلاقا صحيحا ﴾ فان قلت اذا قلنا من حرف جر او مركب من حرفين فلا شك ان هذا الاطلاق صحيح مع انه لم يفهم معناه الحرفي فلا اشكال بل قلت المراد الاطلاق الصحيح الذي كان لاجل ارادة الشيء الثاني والطلاق المذكور ليس لارادة الشيء الثاني الذي هو الموضوع له القصدي بل لارادة اللفظ وان كان نفس اللفظ ايضا مما وضع الالفاظ لها ضمنا عند بعضهم وقد اجيب عن هذا الاعتراض بان المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من فهمه اجمالا او تفصيلا وعند اطلاق الحرف وسماعه ولو بلا ضميمة يفهم المعنى اجمالا كفهمه عند وضع الحرف له بالوضع العام فان قلت فعلى هذا يكون الحرف دالا على معنى في نفسه قلت الدلالة على معنى في نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى تفصيلا من غير ضميمة وفيه ما فيه واجيب ايضا بان المراد متى

اطلق فهم الشيء الثاني عند من علم بعلامة التخصيص كما سبق ولا شك ان بعد العلم بالتخصيص الحرف لمعنى جزئي نسبي بخصوصه متى اطلق الحرف يفهم هذا المعنى لكن العلم بذلك التخصيص ممتنع في بعض اطلقاته فتامل ﴿ قوله قدس سره فلا حاجة الى اعتبار قيد زائد ﴾ وفيه انه يفهم من هذا ان الاطلاق الصحيح في الجواب الاول قيد زائد اعتبر من خارج مع انه يجوز ان يراد من لفظ اطلق الاطلاق الصحيح كما اريد في الجواب الثاني من الاطلاق استعمال اهل اللسان في محاوراتهم وبيان مقاصدهم واجاب بعضهم عن هذه المناقشة بان المتبادر من لفظ اطلق هو استعمال اهل اللسان في محاوراتهم فحمل العبارة على المتبادر لا يحتاج الى اعتبار قيد زائد واما الاطلاق الصحيح وان كان فردا للاطلاق فهو ليس بمتبادر من الاطلاق بل المتبادر هو الاعم فارادة الاطلاق الصحيح يحتاج الى اعتبار قيد زائد فتامل واعترض بعض المحققين بانه على مقتضى هذين الجوابين يدخل تعيين المجاز في تعريف الوضع اذ متى اطلق اطلاقا صحيحا وهو اطلاقه مع القرينة او استعمل اهل اللسان في محاوراتهم وهو ليس الا مع القرينة يفهم منه المعنى المجازي مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وصرح بان قيد متى اطلق اخرج المجاز وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او معتبرا مع القرينة ويمكن ان يقال ان اطلاق اللفظ المجازي في معناه الحقيقي بلا قرينة ارادة المعنى المجازي من اطلاقاته الصحيحة التي يستعمل اهل اللسان في محاوراتهم ولا شك في انه لا يفهم منه المعنى المجازي فلا يصدق عليه انه متى اطلق فهم منه المعنى المجازي فيخرج من التعريف فان قلت اللفظ المشترك اذا استعمل في بعض معانيه مع القرينة لم يفهم منه المعنى الاخير فلا يصدق على وضعه بهذا المعنى الاخير انه متى اطلق فهم منه فخرج وضعه بهذا المعنى عن تعريف الوضع كتعيين المجاز فلم يكن التعريف جامعا قلت جميع معاني المشترك يفهم عند الاطلاق عند من علم علامة التخصيص لكن بسبب القرينة يقصد البعض ويترك الباقي فلا اشكال ﴿ قوله قدس سره المعنى ما يقصد بشيء ﴾ هذا هو المفهوم الاصطلاحي للمعنى والقصد اعم من ان يكون صريحا او ضمنا او تبعا واعم من ان يكون بحسب الوضع او لا فدخل فيه المعنى المطابقي والتضمني والالتزامي والمدلول بالدلالة الطبيعية والعقلية كما اذا استعملت واردت مخصوصك وقد يقال ان هذا التعريف ليس بجامع لعدم صدقه على الشيء الذي وضع اللفظ له ولم يستعمل فيه اصلا فلم يقصد به كوضع لفظ هذا للمفهوم

الكلى كماذهب اليه البعض مع انه من افراد المعنى واجيب بان المراد بالقصد ما يصح ان يقصد بشىء او من شانه ان يقصد به فيتناول المادة المذكورة وفيه ان هذا الجواب مع كونه مستلزما لحمل عبارة التعريف على خلاف ماهو المتبادر منها يستلزم ان لا يكون التعريف مانعا لصدقه على الجدار مثلا بالنسبة الى لفظ لم يوضع له نحو لفظ زيد مثلا لانه يصدق عليه ما من شانه ان يقصد بلفظ زيد مع انه ليس بمعنى بالنسبة الى لفظ زيد فان قلت المراد من الامكان الامكان الاستعدادى اى ما يستعد ان يقصد بشىء والشىء لا يستعد لان يقصد بشىء الا بعد وضع ذلك الشىء له فاندفع مادة الجدار وامثالها قلت حينئذ يخرج المعانى التضمنية والالتزامية والمدلولات بالدلالة الطبيعية والعقلية ايضا فجوابكم ينافى التعميم الذى ذكر ثم انفا وقيل المراد بالقصد القصد بالوضع بعد العلم بالوضع فينبغى ان يرتكب حينئذ تجوز كما ارتكب فى توصيف المعنى بالافراد كما سيجىء اذ القصد بشىء سابق على الوضع فلم يصدق التعريف حينئذ على المعنى الذى لم يقصد قبل الوضع بشىء الا ان يقال يصدق عليه ما يصح ان يقصد بشىء فالمراد هذا المعنى وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره فهو اما مفعل اسم مكان بمعنى المقصد ﴾ اشارة الى المعنى اللغوى واسم المكان يجوز ان يكون من المصدر المبنى للفاعل بمعنى محل القاصدية او المبنى للمفعول بمعنى محل المقصودية فان قلت محل الشىء يباين مفعوله فاطلاق المعنى الذى فى اصل اللغة بمعنى محل القصد على ما يقصد بشىء لم يكن من قبيل اطلاق اسم العام على الخاص كما هو الشائع فى المنقولات قلت نعم لكنه غير واجب بل الواجب وجود المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه ولا شك فى وجود المناسبة بين الظرف والمفعول بحيث يصح نقل اسم احدهما الى الاخر وعلى هذا لا يخفى انه يصح اعتبار المفعل اسم زمان ايضا ولا يظهر فائدة التخصيص باسم المكان ويمكن ان يقال لما تعلق القصد الى المفعول يصح ان يقال انه محل تعلق القصد فيكون اسم المفعول تحت اسم المكان واخص منه فيظهر حينئذ فائدة تخصيص اسم المكان ﴿ قوله قدس سره او مصدر ميمى بمعنى المفعول ﴾ عطف على قوله اسم مكان لا على قوله اما مفعل لانه على وزن مفعل على تقدير المصدرية ايضا وانما اعتبر كون المصدر المذكور بمعنى المفعول ليكون المعنى الاصطلاحى اخص من المعنى اللغوى وذلك لان المصدر المذكور يكون بمعنى المقصود سواء قصد بشىء او لا وما يقصد بشىء اخص منه فلهذا ارتكب مؤنة تعدد النقل والثانى تجعل المصدر منقولا الى المعنى الاصطلاحى ابتداء من غير الجعل المذكور كما مر فى اللفظ فيكون

من قبيل

من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية الملزوم باسم اللازم او تسمية المتعلق بفتح اللام باسم المتعلق بكسر اللام وكون المعنى المنقول اليه اخص من المنقول عنه وفي تحته غير واجب كما ذكرنا ﴿ قوله قدس سره او مخفف معنى ﴾ عطف على قوله اما مفعل لا على قوله اسم المكان او قوله مصدر ميمي لانه حينئذ لا يتحقق لقوله امامفعل عديل وكلمة اما لا تستعمل بدونه لكن يكون حينئذ انتشار ما في المعطوفات فان قلت على تقدير كون المعنى مخفف معنى يكون على وزن مفعل فكيف يكون عديلا لقوله امامفعل قلت المراد بقوله امامفعل انه اما على وزن مفعل بحسب اصله ولا شك انه اذا كان مخفف معنى يكون بحسب اصله على وزن مفعول وبعد التخفيف ايضا لم يتعين انه على وزن مفعل لاحتمال كون الياء الثانية محذوفة منه فحينئذ يكون على وزن مفعى هذا الذي ذكرنا اذا اعتبر انه في الاصل على وزن مفعل واما اذا اعتبر كونه بالفعل على وزن مفعل او اعتبر حذف الياء الاولى يكون مخفف معنى ايضا على وزن مفعل فلم يكن عديلا لقوله امامفعل فالتوجيه في العطف حينئذ ان يقال ان قوله او مخفف معنى عطف على قوله اسم مكان او على قوله مصدر ميمي وقدر في المعطوفين كلمة مفعل موصوف لهما وتقدير الكلام المعنى امامفعل صفته انه اسم مكان او مفعل صفته انه مصدر ميمي او مفعل صفته انه مخفف معنى ولا خفا في صحة هذا العطف واستقامة معنى الكلام ﴿ قوله قدس سره اسم مفعول لكرمي ﴾ يجوز فيه الرفع بان يكون صفة مخفف او خبر مبتدا محذوف والجر بان يكون صفة معنى وهذا انسب بتشبيه مرمي واصله حينئذ معنوي كرموي اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما الاخرى بالسكون فقلبت الواو ياء وكسر ماقبل الياء وادغمت فصار معني كرمي ثم خفف بحذف احدى اليائين وقلبت الاخرى الفا بعد فتح ماقبلها واخر هذا الاحتمال لبعده لقطامع بعد نظيره في كلام العرب وان كان اقرب معنى كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره ولما كان المعنى مأخوذا في الوضع ﴾ اي في مفهومه الاصطلاحي المذكور بقوله تخصيص شيء بشي بحيث متى الى آخره وذلك لان الشيء الثاني فيه هو المعنى لكنه لم يعبر عنه في ضمن الوضع بهذا العنوان فان قلت المعنى اعم من الموضوع له كما مر والشيء الثاني المعتبر في الوضع هو الموضع له فتغايرا قلت المعنى في نفسه عام لكن بعد تعلق الوضع به بعينه هو الشيء الثاني المعتبر في الوضع ﴿ قوله قدس سره فذكر المعنى بعده مبنى على تجريده ﴾ لان ارتباط المعنى بالوضع مما لا يتصور مع اشتمال الوضع عليه ثم اذا جرد الوضع من الشيء الثاني الذي هو المعنى لا يلاحظ

الشرطية التي عبر عنه بقوله بحيث متى اطلق الخ لانه قيد مقيس الى الشيء المتروك فبعد تركها لا يرتبط ثم بعد ارتباط المعنى بالوضع بلاحظ تلك الشرطية لزوال المانع الملاحظة ثم اعلم انه لما ذكر اللفظ لابد من تجريد الوضع من الشيء الاول المأخوذ في تعريفه ايضا ليصح اسناد وضع الى ضمير اللفظ فبعد تجريد الوضع عن الشيئين والشرطية المذكورة بقي من مفهومه التخصيص البحت وانما لم يتعرض الشارح قدس سره الى تجريد الوضع عن الشيء الاول بل اقتصر على التجريد عن الشيء الثاني لانه لم يقصد الى بيان التجريد لذاته اذ هو مما يعرفه كل ناظر بل قصد اليه الاشارة الى امر تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لا بيانا للواقع كما ذهب اليه غيره والتجريد من الشيء الاول لا مدخل له في ذلك قيل اى فائدة في تجريد الوضع من المعنى واستعماله في جزء معناه مجازا وذكر المعنى بعده مع انه لا يناسب مقام التعريف ومنصب الاختصار اجيب بان الباعث في ذلك الاحتياج الى تقييد المعنى بالافراد فلابد من التصريح به ولا يخفى ان هذا الجواب لا يصح على تقدير رفع مفرد وجعله صفة للفظ ويمكن ان يقال ان قيد المعنى اذا ذكر بهذا العنوان صريحا يخرج حروف الهجاء الا المعبر في ضمن الوضع بعنوان الشيء فلهذا جرد الوضع من الشيء الثاني وصرح بالمعنى ﴿قوله قدس سره فخرج به المهملات﴾ اى بقيد الوضع وانما اخر بيان فائدته من ذكر المعنى لان ما هو المراد منه في هذا المقام انما يظهر بعد تجريده من المعنى وهذا التجريد انما يعلم بعد ذكر المعنى وتحقيق معناه ولانه لو قدم لربما توهم بعد ذكر التجريد انه لا يخرج حينئذ تلك الامور المذكورة ﴿قوله قدس سره والالفاظ الدالة بالطبع﴾ اعلم ان الدال على الشيء ان دل بعلاقة الوضع فهو الدال بالوضع والا فان كان الدال امرا اقتضى طبيعة شخص احداثه ووجود المعنى فهو الدال بالطبع كدلالة اح اح على وجع الصدر والا فهو الدال بالعقل وههنا بحث وهو ان المناسب ان يذكر الالفاظ الدالة بالعقل ايضا كما ذكر الالفاظ الدالة بالطبع اذهي ايضا يخرج بقيد الوضع كالمهملات والالفاظ الدالة بالطبع والجواب انه اكتفى بذكر المهملات من الالفاظ الدالة بالعقل اذ الظاهر ان المهمل في مقابلة الموضوع كما مرت الاشارة من الشارح قدس سره في بحث اللفظ الى هذا فيتناول بالمهملات فان قلت على هذا لابد من ترك الالفاظ الدالة بالطبع ايضا اذ المهمل بهذا المعنى يتناولها قلت نعم لكن صرح بها لمزيد الاهتمام ببيان خروجها لان فيها مزيد التباس بالكلمة فتأمل قال بعض المحققين المراد بقوله خرجت المهملات

المهملة لا الكلية بقرينة قوله وبقيت حروف الهجاء لان حروف الهجاء ايضا من المهملات انتهى وفيه ان المهمل فى مقابلة الموضوع كما ذكرنا وحروف الهجاء موضوعة لكن لا بازاء المعنى بل لغرض التركيب كما صرح به ولهذا بقيت فى وضع وخرجت بقوله لمعنى فلم يتناولها المهملات فيجوز اعتبار قوله فخرج به المهملات كلية ﴿ قوله قدس سره اذ لم يتعلق بها وضع وتخصيص اصلا ﴾ الظاهر ان الضمير المجرور راجع الى المهملات والالفاظ الدالة بالطبع جميعا فالمناسب هنا ضمير التثنية ويجوز ارجاعها الى الثانى فقط للاهتمام بشانها بسبب مزيد التباسها بالكلمة وظهور عدم تعلق الوضع بالمهملات وهذا هو الباعث فى افرادها بالذكر مع تناول المهملات بها كما ذكرنا انفا ثم فى هذا الدليل اذا المدكلية منع ظاهر لجواز تعلق الوضع ببعض منها واذا اخذ جزئية لا يتم التقريب اذ المدعى كلية الا ان يقال المدعى جزئية او كلية مقيدة بما لم يتعلق بها وضع اصلا واما الدوال بالطبع الذى يتعلق بها فلا يخرج بقيد الوضع بل بقيد الحيثية كما صرح بهذا بعض المحققين فى الدوال بالعقل التى وضعت لمعنى ﴿ قوله قدس سره وبقيت حروف الهجاء ﴾ الهجاء تقطيع اللفظ بحروفها فحروف الهجاء حروف يقطع اللفظ بها فيكون تركيب اللفظ منها وهى التى تعد باساميها كالف باتاجيم وسمى حروف المبانى ايضا لبناء الالفاظ منها ﴿ قوله قدس سره الموضوعة لغرض التركيب ﴾ اللام للاجل واضافة غرض الى التركيب بيانية بمعنى موضوعة لاجل ان تركيب الالفاظ منها فيه ان الظاهر ان الوضع فيها بمعنى الاحداث والايجاد لا بمعنى تخصيص شیء بشیء ولو سلم فهى مخرجة من الوضع بالشرطية المعتبرة فيه وهى قوله بحيث متى اطلق او احس الشیء الاول فهم منه الشیء الثانى كما صرح بذلك الفاضل المحشى ونقلنا عنه فى مامر فبقاء حروف الهجاء فى قيد الوضع محل بحث والجواب ان التخصيص بمعنى التعيين ولا شك فى وجود التعيين فى حروف الهجاء ثم بعد تجريد الوضع من الشیء الثانى وملاحظة لمعنى فى موضعه يكون قوله لمعنى مقدما على الشرطية فيكون هو مخرجا لحروف الهجاء قبل الشرطية فتامل واعترض ايضا بان كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجارة وواو القسم والعاطفة الى غير ذلك من حروف الهجاء فلا يخرج بقوله لمعنى ولا يصح اخراجها ايضا لكونها من افراد الكلمة فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء بهذا القيد واجيب بان قوله الموضوعة لغرض التركيب لا بازاء المعنى لتقييد حروف الهجاء وليست صفة مساوية لها فلم يخرج بعض حروف الهجاء فان قلت حروف الهجاء من حيث انها حروف

الهجاء لم توضع لمعنى فينبغى ان تخرج من التعريف كلها لا بعضها قلت نعم لكنه لايخرج الموضوع منها بقوله لمعنى كما لايخرج الدوال بالعقل من الالفاظ الموضوعة لمعنى من حيث انها دوال بالعقل بقيد وضع بل خروج جميع هذه الامور بقيد الحيثية التى اعتبرت من الخارج هكذا حقق بعض المحققين ﴿ قوله قدس سره وخرجت بقوله لمعنى ﴾ الخ فان قيل هى موضوعة للا عداد عند اهل الحساب وهى معان يقصد منها فلا يخرج بقوله لمعنى قلت المراد بالمعنى المعنى المعتبر عند اهل العربية تامل ﴿ قوله قدس سره فان قلت قد وضع ﴾ الخ وحاصله ان التعريف غير جامع لعدم صدقه على الكلمات الموضوعة بازاء الالفاظ كلفظ الاسم والفعل والحرف لخروجها بقوله لمعنى فعلى هذا كان الاولى ان يقول قد وضع بعض الكلمات بازاء بعض الالفاظ ليصح فساد التعريف اذ اللفظ الموضوع بازاء لفظ يجوز ان لايكون كلمة فلا ينتقض به جمع التعريف فان قلت بعد تعريف المعنى بما يقصد بشىء كيف يصح هذا السؤال والظاهر ان مايقصد بشىء يتناول المعنى اللفظ ايضا اذا قصد بشىء قلت لما كثر استعمال اللفظ فى مقابلة المعنى حصلت عند السامع مقدمة وهمية وهى ان المعنى لايكون لفظا فصرف كلمة ما فى تعريف المعنى بما سوى اللفظ ﴿ قوله قدس سره فلنا المعنى ما يتعلق به القصد ﴾ اعترض عليه بان المراد من المعنى على ما صرح به هو ما يقصد بشىء وهو ليس بعينه ما يتعلق به القصد بل اخص منه وذلك ظاهر وان اراد ان المعنى يصدق عليه ما يتعلق به القصد صدق الاعم على الاخص فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد اعم من اللفظ كون المعنى اعم الا ترى ان الحيوان يصدق على الانسان والفرس ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم من الفرس واجيب بان اللام فى القصد فى قوله ما يتعلق به القصد للعهد الخارجى والمراد منه القصد بشىء فيكون ماله ما يقصد بشىء فكانه قال المعنى الذى هو ما يقصد بشىء اعم من ان يكون لفظا او غير لفظ ومع هذا لو قال المعنى ما يقصد بشىء وهو اعم من ان يكون لفظا او غيره لكان اوضح واخصر واعلم ان حاصل هذا الجواب ان الكلمات الموضوعة بازاء الالفاظ لاتخرج بقوله لمعنى لان المعنى اعم من اللفظ وغيره وذلك لان المعنى ما يتعلق به القصد وهو اعم من اللفظ وغيره فالمعنى اعم من اللفظ وغيره وفيه ان قوله وهو اعم من اللفظ وغيره طبيعية والطبيعية لاتنتج فى كبرى الشكل الاول واجيب بان الطبيعية لاتنتج بالانتاج الكلى فى جميع المواد واما فى بعض المواد فقد تنتج كما تنتج فى قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلى فالانسان كلى وههنا كذلك ﴿ قوله

قدس

قدس سره بعض الكلمات المفردة ﴾ لافائدة فى توصيف الكلمات بكونها مفردة الا رعاية التقابل بالالفاظ المركبة او دفع توهم استلزام تركيب الموضوع له تركيب الموضوع ﴿ قوله قدس سره فكيف يكون موضوعا المفرد ﴾ ترك ذكر المعنى ولم يقل موضوعا لمعنى مفرد للاشارة الى ان منشأ اصل السؤال الثانى هو قيد المفرد سواء كان الموضوع له لفظا او معنى كما ان منشأ اصل السؤال الاول هو ذكر المعنى سواء كان مفردا او مركبا وان كان سبب ايراد السؤال الثانى ههنا تعميم المعنى وتناوله الالفاظ المركبة ولا يخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى واما على تقدير كونه صفة للفظ فلا فان قلت كان المناسب تأخير السؤال الثانى من شرح المفرد قلت نعم لكن لما كان ناشئا من السؤال الاول وكان كالاعتراض على جوابه وكان مشاركا للسؤال الاول فى الجواب الثانى اورده فى ذيل السؤال الاول وقدمه على شرح المفرد ﴿ قوله قدس سره قلنا هذه الالفاظ ﴾ الى آخره حاصله ان هذه الالفاظ معان مفردة والالفاظ مركبة ولا محذور فى ذلك فمعنى الكلمة لابد ان يكون مفردا من حيث انه معنى الكلمة وان كان مركبا من وجه آخر فللتنبيه على هذا صرح بالمعنى ووصفه بالافراد تأمل ﴿ قوله قدس سره بانه ليس ههنا ﴾ اى فى مقام النقض على تعريف الكلمة او فيما بين الالفاظ المستعملة فى افادة الالفاظ ولا يخفى ان هذا الجواب منع لتحقق الكلمة الموضوعة بازاء اللفظ والجواب الاول تسليم لذلك فالاولى تقديم هذا الجواب على الجواب الاول ويمكن ان يقال اختار هذا الطريق للاشارة الى ضعف الجواب الثانى بسبب ورود النقض عليه او لطلب الاختصار لانه لو قدم لابد ان يذكر هذا الجواب فى ذيل كل من الاشكالين على حدة اذ الاشكال الثانى انما نشأ من الجواب الاول فبدون ذكر الجواب الاول كيف يذكر الاشكال الثانى ويجاب عنه بهذا الجواب فتأمل ﴿ قوله قدس سره بل بازاء مفهوم كلى ﴾ اى مفهوم كلى مفرد وانما قلنا ذلك ليندفع الاشكال الثانى باصله فان قلت لاشك ان مفهوم لفظ الاسم مثلا هو مفهوم كلمة دلت على معنى فى نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة مفهوم مركب من حيث دلالة هذا الكلام عليه ومفرد باعتبار وضع لفظ الاسم فمدار هذا الجواب على اعتبار افراده فيكون هذا الجواب راجعا الى الجواب الاول عن الاشكال الثانى كما لا يخفى قلت مفهوم الاسم ليس مفهوم هذا المركب بعينه حتى يكون باعتبار مفردا وباعتبار آخر مركبا بل امر اجمالى مفهوم هذا المركب حده وآلة لملاحظته وليس فيه اعتبار سوى الافراد وفيه انه على هذا التقدير يلزم ان لا يكون لمفهوم الانسان الاجمالى الذى هو المحدود جزء

مع انهم صرحوا بان الانسان يدل على جزء معناه تضمنا الا ان يقال ان لهذا المفهوم جزأ وليس بمركب اصطلاحا لعدم دلالة جزء اللفظ عليه وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره ولا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض ﴾ لا يخفى عليك ان الجواب المذكور من الاشكالين منع وحاصله انا لا نسلم وجود مادة نقض التعريف فى شىء من الاشكالين لكنه بالغ فى ورود هذا المنع وذكره بصورة الدعوى والحكم فقال ليس ههنا لفظ وضع بازاء لفظ وقال فى سنده ايضا بطريق الدعوى والحكم بل كل لفظ توهم انه موضوع بازاء لفظ هو موضوع بازاء مفهوم كلى افراده تلك الالفاظ فقوله ولا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض اشارة الى الحكم المذكور فى سند المنع فيكون هذا البحث ابطالا لسنده ولو تكلف وجعل اثباتا للمقدمة الممنوعة لكان اوجه ﴿ قوله قدس سره بامثال الضمائر ﴾ كاسم الموصول الذى اريد به لفظ مفرد او مركب كما اذا قلت زيد فقيل لك الذى قلت اسم مفرد او قلت زيد قائم وقيل لك الذى قلت مركب خبرى وكاسماء حروف التهجى كالالف والباء والتاء وكاسماء السور والكتب واعترض على النقض بالضمائر بان الضمائر الراجعة الى الالفاظ وان كانت موضوعة لالفاظ مخصوصة لكن لا شك انها موضوعة لمعان ايضا لجواز ارجاعها الى المعانى ايضا وكونها موضوعة لمعنى كاف فى صدق التعريف عليها فلا ينتقض التعريف بمجرد كونها موضوعة للالفاظ وقد يجاب عنه بان تلك الضمائر من حيث انها موضوعة لالفاظ مخصوصة كلمات ولا يصدق التعريف عليها من هذه الحيثية ورد بان المساوات المعتبرة بين المعرف والمعرف انما يقتضى صدقهما على شىء واحد فى الجملة لا صدقهما عليه باعتبار واحد وحيثية واحدة كمساواة النائم والمستيقظ فعدم صدق التعريف عليها من حيث انها موضوعة بازاء الالفاظ لا يستلزم عدم صدق التعريف عليها مطلقا وفيه انه على هذا يلزم ان يكون مثل عبد الله باعتبار معناه الاضافى كلمة يصدق تعريف الكلمة عليه باعتبار معناه العلمى فافهم ﴿ قوله قدس سره او مركبة ﴾ صرح بذلك ليتحقق مادة الاشكال الثانى ايضا فالعطف بالواو انسب لهذا الغرض الا ان يقال ذكر او بملاحظة ارجاع الضمير باعتبار اصل التحقق ﴿ قوله قدس سره فان الوضع فيها وان كان عاما ﴾ الضمير المجرور راجع فيها ان كان راجعا الى الضمائر فقوله وان كان عاما حينئذ بيان للواقع واشارة الى ان الوضع فيها لو فرض انه ليس بعام فهو اولى بان لم يكن هناك مفهوم كلى وان كان راجعا الى امثال الضمائر فقوله وان كان عاما اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم مثل اسماء حروف التهجى والسور والكتب ﴿ قوله قدس سره فليس هناك مفهوم كلى ﴾ اى فى

مقام

مقام رجع الضمائر الى الالفاظ المخصوصة او فى مقام وضع امثال الضمائر بازاء الالفاظ المخصوصة ﴿ قوله قدس سره هو الموضوع له فى الحقيقة ﴾ هذا القيد اشارة الى تحقق مفهوم كلى هو الموضوع له مجازا فى الضمائر فانه يقال ضمير الغائب موضوع لما تقدم ذكره فيجعل مفهوم ماتقدم ذكره موضوعا له مجازا والمراد انه موضوع لجزئيات هذا المفهوم تامل ﴿ قوله قدس سره هو اما مجرور ﴾ اى كلمة مفرد مع قطع النظر عن اعرابه مين ارجاع ضمير هو اليه فلابد ان يقال انه عند ارجاع ضمير هو اليه معرب بواحد من الاعرابات الثلثة فلايصح الحكم عليه بانه معرب بغير هذا الاعراب ﴿ قوله قدس سره على انه صفة لمعنى ﴾ اللام فى لمعنى يجوز ان يكون من الشارح فح يقرؤ قوله صفة منونا ويجوز ان يكون بطريق الحكاية منقولا من عبارة التعريف فح يضاف قوله صفة اليه لكن لادخل لذكر اللام فى الموصوف حينئذ اذ الموصوف مدخولها فذكرها لايصالها بالمعنى او للاشعار بمجروريته فان قلت على تقدير كون المفرد صفة للمعنى الاولى الاقتصار على مفرد وترك المعنى لخروج حروف الجملة بهذا القيد ايضا او بالشرطية الملحوظة فى ضمن الوضع كما ذكرناه قلت ذكر المعنى للتنبيه على انه ينبغى ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مفرد وان كان لا من حيث انه معنى مركب كما مر ﴿ قوله قدس سره ومعناه حينئذ ﴾ وفى معناه احتمالات الاول معنى المفرد المذكور والثانى معنى الموصوف بالمفرد والثالث ان يكون المراد من المعنى ماهو المذكور فى المتن والضمير للمفرد فتامل ﴿ قوله قدس سره مالا يدل جزء لفظه على ﴾ الخ هذا يقتضى ان لايكون الافراد صفة المدلولات بالدوال الاربع والظاهر انه كذلك بل الظاهر ان الافراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم يوصف اللفظ الدال بالطبع او العقل بشئ منهما فحينئذ لابد من تقييد اللفظ بالموضوع فى تعريف المفرد لتصحيحه فتقدير الكلام حينئذ مالا يدل جزء لفظه الموضوع بازائه على جزئه ليخرج المدلولات بالدلالة الطبيعية او العقلية عن تعريف المعنى المفرد ويمكن ان يقال لا حاجة الى اعتبار هذا القيد من الخارج كما اعترف به بعض المحققين ليصح التعريف بل يجوز ان يعتبر اضافة اللفظ الى ضمير المعنى عهدية اى اللفظ الموضوع بازائه فلا اشكال فان قلت تعريف المعنى المفرد غير جامع لخروج الشخص الانسانى الموضوع بازائه الحيوان الناطق فانه معنى مفرد كما حقق فى موضعه مع دلالة جزء لفظه على جزئه قلت المراد مالا يدل جزء لفظه من حيث انه جزء لفظه على جزئه والمراد بالدلالة المنفية الدلالة المقصودة اى مالا يدل جزء لفظه بالدلالة المقصودة

على جزئه ﴿ قوله قدس سره يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد ﴾ وذلك لان الوضع تعلق بالمعنى المقيد بصفة الافراد والفعل او شبهه اذا تعلق بشيء مقيد بصفة يستفاد منه في عرف اللغة ان يقيد هذا الشيء بصفة مقدما على تعلق الفعل به ولا يستفاد منه في عرف اللغة خلاف ذلك الا بضرب من التجوز وانما سمى هذا المعنى متوهما مع انه معنى حقيقي ولا يصرف عنه الا بالتجوز كما صرح به اشارة الى ضعفه او الى ظهور ارادة التجوز بحسب المقام وقال بعض المحققين ان مثل هذا الايهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون الوضع للمتصف بالمقصودية بشيء مع ان المقصودية بعد الوضع للمعنى بل بعد الاستعمال فيه وكانه لم يتعرض له لانه بصدد تزييف جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ماليتأتى له ان يقطعه عن المعنى ويجعله صفة للفظ مع انه غير ظاهر من العبارة سيما اذا ثبت ماقاله الشيخ الرضى ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة وانما هو صفة للفظ عند المنطقيين ولا مدخل لتوجيه مايتوجه على تعليق الوضع بالمعنى في ذلك الغرض ﴿ قوله قدس سره بالافراد والتركيب ﴾ ذكر التركيب بتبعية الافراد او لتعميم الفائدة او لدفع توهم الاختصاص ﴿ قوله قدس سره انما هو بعد الوضع ﴾ اى رتبة وان كان معا بحسب الزمان ﴿ قوله قدس سره فينبغي ان يرتكب ﴾ فيه ان الواجب عليه ان يقول فيجب ان يرتكب لعدم صحة المعنى المتوهم اصلا فذكر ينبغي الموهم لجواز المعنى المتوهم لاينبغي ويمكن ان يقال ذكر ينبغي باعتبار هذا التوجيه المخصوص فانه يجوز صرف العبارة بوجه آخر بان يقال مثلا وضع لمعنى مفرد باعتبار هذا الوضع ﴿ قوله قدس سره كما يرتكب في مثل من قتل قتيلا ﴾ في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم * من قتل قتيلا فله سلبه * اى من قتل شخصا من اهل الحرب فله سلبه اى سلاحه وثوبه فعبر عن الشخص المقتول في الآتي بالقتيل مجازا بسبب المشارفة ﴿ قوله قدس سره على انه صفة للفظ ﴾ او على انه خبر مبتدأ محذوف تقدير الكلام وهو مفرد بارجاع الضمير الى المعنى او الى اللفظ لكنه لم يلتفت الى هذا الاحتمال لاستلزام الحذف في التعريف ثم قوله للفظ مرفوع بطريق الحكاية وجره بسبب اللام يقتضي لام التعريف ايضا ﴿ قوله قدس سره ما لايدل جزؤه على جزء معناه ﴾ اى ما لايدل جزؤه بالدلالة المقصودة على جزء معناه الموضوع له لئلا ينتقض جمعه بنحو الحيوان الناطق اعلاما للشخص الانساني ومنعه بالالفاظ الدالة على المعنى بالدلالة العقلية او الطبيعية ﴿ قوله قدس سره ولابد حينئذ من بيان نكتة في ايراد احد الوصفين جملة فعلية ﴾ وفي تقديم تلك الجملة

ايضا لكنه لم يتعرض له لان التنبيه المذكور نكتة مشتركة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره والآخر مفردا ﴾ لا يخفى ما فيه من اللطافة ﴿ قوله قدس سره التنبيه على تقدم الوضع على الافراد حيث اتى بصيغة المضى ﴾ الخ فيه ان هذا الاتيان لا يدل الا على التقدم الزمانى لا على التقدم الرتبى الذى هو المقصود الا ان يقال لما لم يصح قصد التقدم الزمانى ههنا استعار ما يدل على التقدم الزمانى للدلالة على التقدم الرتبى وايضا يرد عليه ان هذا التنبيه يحصل فى ايراد كلا الوصفين جملة فعلية الاولى ماضوية والثانية مضارعية بان يقال لفظ وضع لمعنى يفرد او ايراد كليهما مفردا مع تقييد الاول بقوله فى الزمان الماضى بان يقال الكلمة لفظ موضوع فى الزمان الماضى لمعنى مفرد ولهذا قال بعض المحققين الاولى ان يقال فى نكتة ايراد الوصف الاول جملة فعلية والثانى مفردا ان الاصل فى العمل هو الفعل فلما كان للوصف الاول الذى هو الوضع معمول متعدد الاول الضمير المستتر تحته الراجع الى اللفظ والآخر قوله لمعنى اختار فيه صيغة الفعل والوصف الثانى ليس بهذه المثابة مع ان الاصل فى الصفة الافراد لكن هذه النكتة لا تدل على تقديم الوصف الاول على الثانى فالنكتة فيه التنبيه على التقدم الرتبى وانه لو اخر لتوهم تقدم الافراد على الوضع كما يوهمه جعله صفة للمعنى وانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ ليذهب الناظر فى هذا التعريف كل مذهب ممكن وانه لو قدم المفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع من غير عكس ﴿ قوله قدس سره وان لم يساعده رسم الخط ﴾ لان الرسم فى الخط ان يكتب الالفاظ بصورة يقرؤ فى حال الوقف ولهذا تكتب همزة الوصل وتكتب تاء التأنيث فى الاسماء بصورة الهاء والتنوين الذى قبله فتحة تقلب الفا حال الوقف فيكون فى آخر مفرد الفا فى حالة النصب ﴿ قوله قدس سره فعلى انه حال ﴾ او على تقدير اعنى ولم يتعرض له لاستلزام الحذف ﴿ قوله قدس سره من المستكن فى وضع ﴾ ولم يذكر فيما يليه كما فى ضربت قائما زيدا لانه ادعى ما قال بعضهم من ان مرتبة الحال متاخرة عن مرتبة الفاعل والمفعول به ﴿ قوله قدس سره او من المعنى ﴾ ولم يقدم عليه مع انه نكرة لانه لا يتقدم الحال على ذى الحال المجرور على الاصح كما سيأتى فى بحث الحال لكن وقوع صاحب الحال نكرة مشروطة باحد الامور الخمسة كما سيجىء ولم يتحقق شىء منها ههنا فتامل ﴿ قوله قدس سره فانه مفعول بواسطة اللام ﴾ صرح به ليقع الحال من المفعول وليتحد عامل الحال وصاحبها فلا يرد ما قيل ان عامل الحال وضع وعامل معنى حرف الجر فلم يتحد عامل الحال وصاحبها مع انه شرط فى وقوع

الحال عالا عنه ﴿ قوله قدس سره ووجه صحته ﴾ اى وجه صحة وقوع المفرد حالا سواء كان من الضمير المستكن فى وضع او من المعنى ﴿ قوله قدس سره وهذا القدر كاف لصحة الحالية ﴾ قال بعض المحققين لا دخل للمعية الذاتية فى الحالية ولا يتفاوت بها الحال كما يوهمه قوله وهذا القدر كاف انتهى ولا يخفى عليك انك اذا رجعت وجدت انك تجد الحالية فى المعية الذاتية مع الزمانية اليق تأمل ﴿ قوله قدس سره وقيد الافراد ﴾ سواء كان صفة لمعنى او للفظ اوهما لا عن احدهما ﴿ قوله قدس سره لاخراج المركبات ﴾ اى الالفاظ المركبة اذ هى موضوعة لمعنى على المذهب الاصح اما باعتبار ان مجموع اوضاع اجزائها بعينه وضعها كما حققه السيد الشريف قدس سره او باعتبار انها موضوعة بالوضع النوعى كما ذكر الفاضل المحشى وفيه ان الموضوع بالوضع النوعى هو الهيئة التركيبية للمركب كما حقق فى موضعه وهى ليست بلفظ والمركب منها ومن اللفظ ايضا ليس بلفظ فلا حاجة فى اخراجها الى قيد الافراد ولو سلم فليس لهذا المجموع وضع سوى وضع الاجزاء فلا بد من القول بالتوجيه الاول ومن القول بتعميم الوضع من وضع عين اللفظ لعين المعنى ومن وضع اجزائه لاجزاء المعنى تأمل ويمكن ان يقال لا نسلم ان الموضوع بالوضع النوعى هو الهيئة بل مجموع الاجزاء من حيث هو مجموع ﴿ قوله قدس سره فيخرج به عن حد الكلمة مثل الرجل ﴾ قال الفاضل المحشى وكذا مثل رجل ايضا فان لام التعريف والتنوين من حروف المعانى اتفاقا انتهى فلا شك فى صحة هذا القول وفى ان رجل مثل الرجل فى شدة امتزاج جزئيه وفى اجراء اعراب واحد يظهر فى احد جزئيه وان كان فى الرجل يظهر الاعراب فى آخره وفى رجل قبل التنوين فما قال بعض المحققين من انه فرية بلا مرية ليس على ما ينبغى لكن ذكر ما بين الالفاظ التى عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة واعرب المجموع باعراب واحد غير مناسب ﴿ قوله قدس سره وقائمة وبصرى ﴾ فى كونهما من الالفاظ المركبة خلاف فان فى تاء التانيث المتحركة والفى التانيث وياء النسبة وعلامتى التثنية والجمع كمسلمين ومسلمات ذهب الشيخ الرضى وجماعة من النحويين الى انها من حروف المعانى فيكون قائمة وبصرى وامثالهما عندهم مركبة وذهب جماعة اخرى من النحويين الى انها من حروف المبانى وجعلوا مجموع الصيغة دالا على المعنى المقصود فيكون مفردة الا ان تلك الدلالات لما كانت بزيادة تلك الحروف نسبت الدلالة اليها كما نسب الطلب الى سين استفعل والمطاوعة الى نون انفعل ﴿ قوله قدس سره واعرب باعراب واحد ﴾ الظاهر ان قوله باعراب منون وواحد صفته بقرينة قوله باعرابين فيما

يقابله ويتوهم من هذا ان يكون المناسب ان يعرب كل من الجزئين باعراب على حدة مع ان احد الجزئين مبنى الاصل ولا يقبل الاعراب اصلا الا ان يراد من اعرب باعراب واحد كيف بكيفية واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعى كونهما مكيفتين بكيفيتين وفيه ان هذا انما يصح فى مثل قائمة وبصرى وحبلى وحمراء دون الرجل والمثنى والمجموع فان فى الرجل اللام مكيفة بكيفية اقتضاها بناؤها والمعرب هو الجزء الثانى وفى المثنى والمجموع المعرب هو الجزء الاول باعراب هو جزء علامتى التثنية والجمع وعلامة التثنية والجمع مكيفة بكيفية اقتضاها بناؤها قال بعض المحققين الانسب ان يكون قوله باعراب واحد بالاضافة دون الصفة فيكون المعنى حينئذ انه اعرب بمجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وذلك لا يقتضى ان يكون اللفظ الآخر ايضا مقتضيا للاعراب حتى يحتاج الى التكلف المذكور ﴿ قوله قدس سره ويبقى فيه مثل عبد الله علما ﴾ وكذا مثل الحيوان الناطق علما ومثل بعلبك علما ومثل تابط شرا علما وخمسة عشر اسما لمرتبة مخصوصة من العدد لكونها مفردا باعتبار هذا الوضع والافراد المعتبر فى حد الكلمة ما هو باعتبار الوضع الذى نظر اليه ﴿ قوله قدس سره انه معرب باعرابين ﴾ وفيه ان تعدد الاعراب ليس الا لتعدد المعنى المقتضى لولا تعدد للمقتضى فى كلمة واحدة فى اطلاق واحد واجيب بانه قد يعتبر فى الاعلام الاحوال التى يقتضيها الوضع السابق وهو باعتبار الوضع السابق كلمتان وقال بعضهم ليس فيه الا اعراب واحد فان آخره محكى على حاله كما فى تابط شرا ولما كان الاخر مشغولا والاول فارغا اظهر اعرابه فى الجزء الفارغ كما اظهر اعراب المستثنى بالغير لعدم فراغ المستثنى فى الغير ﴿ قوله قدس سره العارف بالغرض ﴾ قال بعض المحققين نقلا عن القاموس عرفه اى علمه وعرف به اى اقر به انتهى فالمناسب ههنا العلم لا الاقرار فترك الباء وتبديل العارف بالعالم اولى ﴿ قوله قدس سره فاهمال جانب اللفظ والميل الى جانب المعنى لا يلايم لهذا الغرض ﴾ ولا يخفى ان هذا الاهمال واقع فى مثل قائمة وبصرى لا فى مثل الرجل فان الجزء الاول فيه مبنى على حاله والجزء الثانى معرب كما هو المناسب فالحكم بانعكاس الامر فى جميع ما ذكر ليس على ما ينبغى ﴿ قوله قدس سره وما اورده صاحب المفصل ﴾ لما ذكر بقوله ولا يخفى على الفطن الخ ان فى تعريف المصنف خللا من وجهين احدهما بسبب خروج مثل قائمة وبصرى عنه والثانى بسبب دخول مثل عبد الله علما فيه اراد ان يذكر ان تعريف صاحب المفصل مختل من وجه واحد وهو خروج مثل قائمة وبصرى بقيد الافراد ﴿ قوله قدس سره فمثل عبد الله علما خرج عنه ﴾ كما هو المناسب

بالغرض من علم النحو لكونه معربا باعرابين وفيه انه خرج عنه مثل بعلبك
ومعدى كرب علمين ايضا مع انه معرب باعراب واحد ولا يناسب بالغرض اخراجه
ففيه خلل من هذا الوجه ايضا لكن كل واحد من الخللين فى تعريف المفصل باعتبار
خروج امر فيجوز عدهما خللا واحدا ﴿ قوله قدس سره فانه لا يقال له لفظة
واحدة ﴾ يعنى ان التاء فى لفظة للوحدة ولا يقال لمثل عبد الله لفظة واحدة قيل
عليه ان اريد بالوحدة الوحدة الحقيقية التى لا ينقسم موصوفها اصلا كهمزة الاستفهام
وباء الجارة مثلا فيخرج حينئذ اكثر الكلمات عن حد الكلمة وان اريد وحدة مالم
يخرج عنه مثل عبد الله علما فان فيه نوع وحدة باعتبار انه علم لشىء واحد ولا
يدل جزؤه على جزئه وان اريد وحدة مخصوصة بحيث يدخل فيه مثل زيد
وضرب ومن وعن وقائمة وبصرى ويخرج عنه مثل عبد الله علما فلا دلالة للفظ
عليها واجيب بان المراد الوحدة العرفية عند ارباب اللسان فانه لا يقال فى العرف
لمثل عبد الله علما لفظة واحدة ويقال لمثل زيد وضرب وقائمة وبصرى لفظة واحدة
والمتبادر من العبارة هو المعنى العرفى فيصح ارادته من عبارة التعريف وقيل لا
يقال لمثل عبد الله لفظة لان اللفظة فعلة وهى للمرة فالمراد منها ما يتلفظ مرة اى
دفعة بحيث لا يصح ان يتلفظ به مرتين باعتبار ما بان يتجزى ويتلفظ بكل واحد من
اجزائه فيخرج عنه مثل عبد الله لانه يتلفظ بكل واحد من جزئيه على حدة باعتبار
وضعه الاضافى بخلاف قائمة وبصرى فانه لا يصح ان يتلفظ بكل واحد من جزئيه على
حدة وان صح التلفظ بجزئه الاول واعلم انه يفهم من كلام بعض المحققين ان الاولى
ان لا يحمل كلام المفصل على وجه خرج عنه مثل عبد الله علما لان صاحب المفصل جعل
الاسم مطلقا من الكلمة وجعل مثل عبد الله علما من اسماء الاعلام المركبة فالمراد من
اللفظة فى تعريفه ما هو المراد من اللفظ فى هذا التعريف الا انه زاد التاء للمطابقة
فيه تأمل ﴿ قوله قدس سره وبقى مثل قائمة وبصرى ﴾ يعنى قبل ملاحظة قيد
الافراد او المراد انه بقى فى قيد اخراج ذلك القيد مثل عبد الله ﴿ قوله قدس سره ولو لم
يخرجه بتركه لكان انسب ﴾ فيه انه لو تركه يلزم دخول مثل ضربت وضربا وضربوا
فى حد الكلمة لصدق اللفظة بالتفسير المذكور عليه قال بعض المحققين ولك ان
تقول المراد بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما انتهى وفيه انه لا فائدة حينئذ لقيد
الافراد وتعميمه عن الحقيقى والحكمى الا ان يقال بعض المركبات المقصودة بالاخراج
يتناولها اللفظ ويخرجها قيد الافراد مثل ضربا وضربوا وضربت كما مر آنفا وقيل
يجوز ان يراد بالمفرد ما يقابل الجملة فيخرج عن التعريف مثل ضربا وضربوا وضربت

ويدخل فيه مثل قائمة وبصرى الا ان يقال ان هذا غير متبادر من العبارة ولابد من حمل عبارة التعريف على المتبادر ﴿ قوله قدس سره واعلم ان الوضع يستلزم الدلالة ﴾ الظاهر ان المقصود من هذا الكلام دفع ما يمكن ان يقال لم ترك المص قيد الدلالة المعتبرة في ماهية الكلمة المذكورة في تعريف المفصل فدفع بان الوضع المذكور في تعريف المص مستلزم للدلالة فلم يكن الدلالة متروكة عن تعريفه وفيه ان الوضع للدلالة في الخارج لافي الذهن حتى يفهم من قيد الوضع قيد الدلالة ولو سلم فالدلالة الالتزامية مهجورة في التعريفات فالمناسب التصريح بقيد الدلالة لا الاكتفاء بكونها مفهومة التزاما الا ان يقال المقصود من هذا الكلام انه لااحتياج الى اعتبار قيد الدلالة في تعريف المص فان الوضع المذكور فيه لاستلزامه الدلالة في الخارج يغني عن اعتبار قيد الدلالة فتأمل ﴿ قوله قدس سره كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر ﴾ وتلك الحيثية ان كانت بسبب جعل الجاعل للشيء الثاني فالدلالة وضعية وان كانت بسبب كون الشيء الاول مقتضى للطبع عند عروض المعنى فهي الطبيعية وان كانت بغير ذلك فهي العقلية ﴿ قوله قدس سره فمتى تحققت الدلالة ﴾ وفيه ان الوضع متحقق في حروف الهجاء على ما ذكره الشارح فيما مر من ان حروف الهجاء باقية في قيد الوضع خارجة بقيد المعنى مع ان الدلالة منتفية فيها بالاتفاق فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة الا ان يقال المراد بالوضع المستلزم للدلالة هو الوضع لمعنى وهو لم يتحقق في حروف الهجاء حتى يستلزم الدلالة لايقال لو اطلق اللفظ المسموع من لايعلم بوضعه وسمعه مثله لاشك انه لايفهم منه شيء آخر فلم يتحقق فيه الدلالة مع انه موضوع فلم يكن الوضع مستلزما للدلالة لانا نقول الدلالة التي هي كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر لازم للوضع وكونه بهذه الحيثية لايقتضي فهم المعنى في جميع الاطلاقات بل فهم المعنى من آثار العلم بالوضع بعد الاطلاق الصحيح ففي المادة المذكورة تحققت الدلالة كما تحقق الوضع ﴿ قوله قدس سره كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار ﴾ اختار اللفظ المهمل ليتمحض الدلالة العقلية ولم يختلط بالدلالة الوضعية وقيده بكونه مسموعا من وراء الجدار ليظهر تلك الدلالة كمال الظهور فانه لو كان اللافظ مرئيا يكون وجوده معلوما بالمشاهدة ولم يظهر كون اللفظ دالا على وجوده ﴿ قوله قدس سره فبعد ذكر الدلالة لابد من ذكر الوضع ﴾ فيه ان عدم استلزام الدلالة الوضع لايستلزم ان لايكون شيء آخر من قيود التعريف مستلزما له حتى يكون ذكره مما لابد منه مع ان الافراد يستلزم الوضع لما سبق من ان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب

انما هو بعد الوضع ﴿ قوله قدس سره وهى اى الكلمة ﴾ لا يقال الضمير اما ان يرجع الى لفظ الكلمة او الى مفهومها وعلى التقديرين لا يصح الحكم عليها بانها اسم وفعل وحرف لانا نقول المراد مفهومه والمعنى ان هذا المفهوم منقسم الى هذه الاقسام ولهذا قال قدس سره اى منقسمة الى هذه الاقسام ومعنى انقسامه الى هذه الاقسام انه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى فى نفسها غير مقترن باحد الازمنة الثلثة ويكون مفهوم الاسم وانه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى فى نفسها مع الاقتران باحد الازمنه الثلثة ويكون مفهوم الفعل و ينضم اليه قيد عدم الدلة على معنى فى نفسها ويكون مفهوم الحرف ولهذا قال بعض المحققين لم يقصد به بيان حكم الكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصويرها ثانيا بضم قيود اليها ليحصل اقسامالها انتهى ولا يخفى ان مبنى ماذكره على ان يكون ذكر كل واحد من الاسم والفعل والحرف فى قوة ذكر معانيها التفصيلية ويمكن ان يحمل على الحكم بالانقسام ويجعل قوله لانها دليلا على هذا الحكم ويؤيده انه لو كان المراد التقسيم لقال وهى اما اسم او فعل او حرف لانه الشايع فى التقسيمات وقيل لا يبعد ان يقال ان المراد الحكم بان ما يصدق عليه مفهوم الكلمة من الافراد هو هذه المفهومات بمعنى انه يصدق عليه هذه المفهومات الثلثة على سبيل التوزيع يعنى ان افراد الكلمة يصدق على بعضها الاسم وعلى بعضها الفعل وعلى بعضها الحرف وما قيل من انه يجوز ان يكون من قبيل تقسيم الكل الى الاجزاء قريب من هذا المعنى فان قيل مورد القسمة كلمة وكل كلمة اما اسم او فعل او حرف فمورد القسمة اما اسم او فعل او حرف فان كان اسما لم يكن فعلا وحرفا ولو ان كان فعلا لم يكن اسما وحرفا ولو ان كان حرفا لم يكن غيره فلم يصح تقسيمها الى هذه الاقسام فالجواب بان يقال ان الحد الاوسط لم يتكرر فى هذا الشكل او يقال ان صغراه طبيعية وهى غير منتجة فتامل ﴿ قوله قدس سره منحصرة فيها ﴾ لما كان الغالب فى التقسيم قصد الحصر فيما يذكر من الاقسام وقد يخلو عنه ايضا صرح بان المراد ههنا الحصر وارادة الحصر اما مفهوم من قوله لانها اما ان تدل الخ او من السكوت فى معرض بيان الاقسام ﴿ قوله قدس سره لانها متعلق بما يفهم من الجملة السابقة ﴾ من معنى الانقسام او الانحصار ويكفى هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير اعتبار الفعل فى نظم الكلام على ما قالوا ان الظرف يكفيه رايحة الفعل وبعضهم يقدرون عامل الظرف فى نظم الكلام وعبارة الشرح يحتملهما ﴿ قوله قدس سره لما كانت موضوعة

لمعنى والوضع يستلزم الدلالة ﴿ كلمة لما ظرف بمعنى حين او متضمن لمعنى الشرط فلا بد لها من الجواب فمن لم يجوز دخول الفاء على جوابها يقدر جوابها تقديره لما كانت الكلمة موضوعة لمعنى والوضع يستلزم الدلالة اعتبرت الدلالة فى تقسيم الكلمة ومن جوز ذلك فجوابها عنده فهى اما ان تدل الخ فان قلت مافائدة اعتبار هذه الشرطية ههنا قلت فائدتها التنبيه على ان الدلالة معتبرة فى التقسيم حتى لايرد ان قوله فى المقسم اولاتدل على معنى فى نفسها يصدق على امرين احدهما لايدل على معنى اصلا والثانى مايدل على معنى لكن لايدل على معنى فى نفسها والقسم الاول ليس بحرف فلا يصح قوله الثانى وهو مالايدل على معنى فى نفسها الحرف فلما اشار اولا الى ان الدلالة على معنى معتبرة فى المقسم لم يتناول قوله اولاتدل على معنى فى نفسها القسم الاول فيصح قوله الثانى الحرف فتامل ﴿ قوله قدس سره فهى اما من صفتها ان تدل ﴾ انما قدر فى نظم الكلام قوله من صفتها لان قوله ان تدل بمعنى الدلالة لايحمل على الكلمة اذ الكلمة ليست بنفس الدلالة بل من صفتها الدلالة وانما لم يقدر لهذا الغرض المضاف فى قوله لانها حتى يكون تقدير الكلام لان حالها اما ان تدل او صفتها اما ان تدل مع انه اخصر لانه يحتاج حينئذ الى صرف قوله الثانى الحرف واخويه عن ظاهره لانه بحسب الظاهر يستدعى ان يكون الحرف واخواه حال عدم الدلالة وحال الدلالة وهو ظاهر الفساد وقد يقدر فى امثال هذه المواضع ذو بدل قوله من صفتها او يجعل الدلالة المفهومة من قوله ان تدل بمعنى اسم الفاعل حتى يكون تقدير الكلام على الاول لان الكلمة اماذات دلالة على معنى فى نفسها الخ وعلى الثانى لان الكلمة اما دالة على معنى الخ ولم يختر هما مع اختصار هما لكونهما مستفيضين مشهورين فاختار طريقا آخر للتنبيه على قصور بيان غيره وانما زاد من المستدعية لتقدير المتعلق فى قوله من صفتها مع ان صفتها بدون من يتم فى المقصود فللتنبيه على كثرة اوصاف الكلمة واعلم انه نقل من سيد المحققين قدس سره انه لاحاجة الى تقدير شىء فى هذا المقام انه فرق بين المصدر الصريح والفعل المضارع المصدر بان فان هذا فى تاويل المصدر بعض الاحكام اللفظى من صحة دخول حرف الجر عليه او الاضافة اليه او عطفه على مفرد وامثال ذلك لان معناه بعينه معنى المصدر بل معناه معنى الفعل ولاشك ان معنى الفعل مربوط باسم ان بلا تقدير امر فى هذا المقام فتامل ﴿ قوله قدس سره والمراد بكون المعنى فى نفسها ان تدل عليها بنفسها ﴾ فان قلت لاشك ان كون المعنى صفة للمعنى والدلالة بنفسها صفة للكلمة فكيف يصح

تعبیر احدهما بالاخر و حمل علیه مع مباینتهما قلت کون المعنی وان کان صفة المعنی لکن یجوز جعل کون المعنی فی نفس الکلمة صفة للکلمة باعتبار التوصیف بحال المتعلق و هو المقصود ههنا او المراد بدلالة الکلمة علی المعنی بنفسها کون المعنی مدلولا علیه بنفس الکلمة و هو صفة المعنی فلا اشکال ﴿ قوله قدس سره الی انضمام کلمة اخری ﴾ لو قال امر آخر لکان اشمل فان همزة الاستفهام مثلا یحتاج الی انضمام کلام و بعض الحروف یحتاج الی کلمتین فیما قبل و مابعده الاان یقال اکتفی بالاقل المتیقن ﴿ قوله قدس سره بل تدل علی معنی تحتاج ﴾ الخ ان قلت عدم الدلالة علی معنی فی نفسها لا یستلزم ان تدل علی معنی یحتاج فی الدلالة علیه الی انضمام کلمة اخری الیها فمن این عرف اعتبار هذا المعنی قلت لما اعتبر فی القسم الدلالة علی معنی فاذالم یدل علیه بنفسها فلابد ان یدل علیه بانضمام امر آخر ﴿ قال المص رحمه الله الثانی ﴾ الخ جملة مستأنفة فانه لما قال اما ان تدل علی معنی فی نفسها اولا تدل کان قائلا یقول لما الاول و ما الثانی فقال فی جواب هذا السؤال المقدر الثانی کذا و الاول اما کذا او کذا ثم ان المناسب بالسوق تأنیث لفظ الثانی و کذا الاول بان یقال الثانیة الحرف و الاولی اما ان تقترن الخ فتذکیرهما مالارجاع ضمیرهما الی مالاتدل او الی المذکور او الی القسم کما یفهم من تصریح الشارح قدس سره او لتذکیر الخبر و انما قدم الثانی لبساطته بالنسبة الی الاول فانه ینقسم الی قسمین و اخره فی ذکر الاقسام لکونه عدمیا و لکونه محتاجا الی قسیمه فی الدلالة علی معناه المطابقی ﴿ قوله قدس سره و هو مالا یدل علی معنی فی نفسها ﴾ ای لا یدل اصلا لا علی معناه المطابقی و لا علی معناه التضمنی و انما قلنا ذلک لان الفعل ایضا لا یدل اصلا علی معناه المطابقی بنفسه بل علی معناه التضمنی کما سیجیء تحقیقه فلو حمل المعنی علی ظاهره الذی هو المعنی المطابقی یدخل فی مفهوم الحرف الفعل و فیه بحث و هو ان الفعل اذا لم یکن دالا علی معناه المطابقی بنفسه لم یکن دالا علی مفهومه التضمنی ایضا بنفسه لان الدلالة التضمنیة تابعة للمطابقیة و فی ضمنها کما حقق فی موضعه فانتفاؤها یستلزم انتفاء التضمنیة الاان یقال المراد ان المعنی التضمنی للفعل معنی مستقل بالمفهومیة باعتبار دلالة اللفظ الموضوع بازائه و ان کان باعتبار الدلالة لتضمن الفعل علیه غیر مستقل بالمفهومیة وسیجیء التفصیل فی ذلک ان شاء الله تعالی ﴿ قوله قدس سره اعنی الابتداء و الانتهاء ﴾ فیه ان تفسیر معنی من و الی بالابتداء و الانتهاء غیر صحیح فان هذین اللفظین معنی مستقل بالمفهومیة فلا یکون معنی من و الی و لانه لو کان معنی الابتداء و الانتهاء معنی من و الی یکون معناهما معنی حرفیا فیکون لفظ الابتداء و الانتهاء حرفین و لانه مخالف لما سیأتی من انهما موضوعان لجزئیات معنی الابتداء

و الانتهاء

والانتهاء والجواب ان المراد من الابتداء والانتهاء هو جزئياتهما بتقدير المضاف فتأمل ﴿ قوله قدس سره الى كلمة اخرى كالبصرة والكوفة ﴾ يفهم من ظاهر هذه العبارة ان احتياج كلمة من والى فى الدلالة على معناهما الى مدخولهما فقط مع ان الواقع ليس كذلك فان معناهما نسبتان مخصوصتان بين متعلقهما ومدخولهما فلابد من ذكر متعلقهما ايضا الا ان يقال مقصوده التنبيه على احتياج الحروف فى الدلالة على معناه الى ضميمة فاكتفى بذكر بعض الضميمات ويمكن جعل قوله كالبصرة اشارة الى ذلك ايضا ﴿ قوله قدس سره حيث يقعان عمدة فى الكلام ﴾ الخ اولان مفهومه فى طرف مقابل لمفهومهما وهو كونه مالايدل على معنى فى نفسه ﴿ قوله قدس سره وهو لايقع ﴾ اى لايقع عمدة مستقلة وان وقع جزأ منها فى بعض الموادكما فى قولنا زيد لا حجر واللاحى جماد ﴿ قوله قدس سره وان يقترن ذلك المعنى ﴾ يجوز ارجاع الضمير المستتر فى ان يقترن الى المعنى لانه المقترن حقيقة باحد الازمنة لكن وصف الكلمة بالاقتران حينئذ من قبيل الوصف بحال المتعلق ويجوز ارجاعه الى الكلمة بان يقرأ تقترن بالتاء ويراد بالاقتران اقتران الدال بالمدلول لكن التعبير من الحال الواقعة بين الدال والمدلول بالاقتران غير شايع ﴿ قوله قدس سره المدلول عليه بنفسها ﴾ فيه انه ان اريد بالمعنى المدلول عليه بنفسها المدلول عليه بالدلالة المطابقية حتى يكون اقترانه باحد الازمنة من قبيل اقتران الكل بالجزء يلزم ان يكون هذا مخالفا لما سيأتى فى تحقيق معنى الاسم من ان المعنى المدلول عليه المقارن باحد الازمنة الثلثة فى الفعل هو معناه التضمنى مع ان المعنى المدلول عليه بنفسها فى الفعل ليس معناه المطابقى وان اريد المدلول عليه بالدلالة التضمنية يلزم ان يكون تعريف الاسم الحاصل من دليل الحصر هو كلمة دلت على معنى فى نفسها ومن صفتها ان يكون ذلك المعنى المدلول عليه بالدلالة التضمنية ان لايقترن باحد الازمنة الثلثة وفى كون هذا المعنى صادقا على الاسماء التى معانيها بسائط تأمل وايضا لاشك ان هذا الحد للاسم ليس بمقصود فى قوله وقد علم بذلك حد كل واحد منها ويمكن ان يقال ان المعنى المدلول عليه معتبر ههنا مطلقا من غير نظر الى كونه تضمنيا او مطابقيا فان كان تحققه فى ضمن التضمنى يصرف اليه كما فى الفعل وان كان فى ضمن المطابقى كما فى الاسم يصرف اليه فتأمل ﴿ قوله قدس سره فى الفهم عنها ﴾ متعلق بيقترن فلما اعتبر الاقتران فى الفهم عن الكلمة خرج ما اقترن معناه باحد الازمنة الثلثة فى الواقع لا فى الفهم كالمصادر وما اقترن بحسب الفهم لكن فهم المعنى والزمان من كلمتين على الترتيب او معا كيف ما اتفق كضارب امس ﴿ قوله قدس سره مأخوذ من السمو ﴾

ای سمی اسما لکونه ماخوذا من السمو وهو العلو یحتمل ان یکون السمو بضم السین والمیم وتشدید الواو وکذا العلو بضم العین واللام وتشدید الواو ویراد منه حینئذ فی تعریف المعنی المصدری بالابودن ویحتمل ان یکون السمو بالحرکات الثلث فی السین وسکون المیم والواو وکذا العلو فی معناه ویراد منه فی العرف معنی الاسم الجامد یعنی بالاو هذا اقرب باشتقاق الاسم وانسب بالوسم الذی لیس بمصدر قال الفاضل المحشی فی اشتقاق الاسم من السمو حذفت الواو ثم نقلت حرکة السین الی ما بعدها لصیح الوقف علیه ثم اتی همزة الوصل لئلا یلزم الابتداء بالساکن وقال بعض المحققین ان ظاهر هذا الکلام یدل علی ان النحو یین اخذ وا الاسم لهذا القسم من الکلمة من السمو او الوسم ابتداء والظاهر انهم نقلوه من معناه اللغوی الی المعنی المصطلح فانه فی اللغة بمعنی اللفظ الدال علی الشیء کما فی قوله تعالی * وعلم آدم الاسماء کلها * فی القاموس اسم الشیء بالضم والکسر وسمته وسماه مثلثین علامته وهو اللفظ الموضوع علی الجوهر والعرض للتمییز نعم لو کان الاختلاف فی ماخذ الاسم اللغوی لم یکن بعیدا انتهی لکن فی هذا المقام بیان ماخذ الاسم اللغوی غیر مناسب ﴿ قوله قدس سره حیث یترکب منه وحده الکلام ﴾ وترکب الکلام امر معتد به عندهم اذ بناء الکلمات لترکیب الکلام وافادة المقاصد ویمکن بیان استقلاله بان یقال ان الاسم یصلح ان یکون مسندا ومسندا الیه دون اخویه او یقال انه یدل علی معناه المطابقی بالاستقلال دون اخویه او یقال ان اخویه یتوقفان علیه اما الفعل فمن جهة الاشتقاق والدلالة علی معناه المطابقی واما الحرف فمن جهة الاحتیاج الی ضمیمة الاسم والفعل فیلزم توقفه علی الاسم ابتداء او بواسطة ﴿ قوله قدس سره وقیل من الوسم وهو العلامة ﴾ وانما قال قیل لان هذا رای الکوفیین وما سبق رای البصریین فرجح رای البصریین کما هو المختار عند المص ولان المناسب فی وجه تسمیة الامور المتعددة المتقابلة ان لا یتحقق نکتة واحدة منها فی الاخر وان کان وجه التسمیة لا یلزم ان یکون مطردا ومنعکسا وکون اللفظ علامة لمسماه مشترک فی الجمیع ولان الفعل الماخوذ منه کسمی ویسمی وجمعه علی اسماء یدل علی اشتقاقه من السمو فانه لو کان کما قیل لکان فعله وسم یسم وجمعه اوسام وارتکاب القلب بعید ویمکن ان یقال فی الجمع علی اسماء انه جمع اسم الذی اخذ من الوسم ولا حاجة الی ان یجمع الشیء باعتبار اصله ﴿ قوله قدس سره لتضمنه الفعل اللغوی ﴾ وهو المعنی المعتد به فی الفعل حتی یراد عند الاطلاق هذا المعنی وهو المعنی الذی فی نفسه فیکون من قبیل تسمیة الدال باسم المدلول ﴿ قال المص رحمه الله وقد علم ﴾ الواو اما ابتدائیة او عاطفة

تعطف هذه الجملة الفعلية على الفعلية التي قدرت لتعلق الظرف في قوله لانها اي انحصرت لانها كذا او قد علم بذلك الخ او للحال تقديره هذا الكلام افاد الانحصار حال كونه قد علم به حد كل واحد منها ﴿ قال المص رحمه الله بذلك ﴾ الباء للاستعانة او للسببية اختار اسم الاشارة موضع الضمير الاشارة الى زيادة تمكنه في الذهن وكمال انكشافه وايراد ذلك دون هذا البعده من الحس بسبب كونه امرا معنويا او استحقاقه التعظيم لكمال موودته ﴿ قال المص رحمه الله حد كل واحد منها ﴾ كلتا الاضافتين لاميتان امتنع التصريح بها في الثانية وكلمة من للتبعيض والظرف صفة واحد ﴿ قوله قدس سره لانه قد علم به اي بوجه الحصر ﴾ لاوجه لارجاع الضمير ثم تفسيره بقوله اي بوجه الحصر بل الاولى ان يقال لانه قد علم بوجه الحصر الاان يقال اشار بذكر الضمير ههنا الى ان الاشارة في قوله وقد علم بذلك وقع موقع الضمير وفيه بعد ﴿ قوله قدس سره ان الحرف الخ ﴾ بين حدود الاقسام المفهومة من دليل الحصر بالترتيب الذي علم منه تقديم الحرف ثم الفعل فان قلت الترتيب المذكور يقتضي تقديم الاسم على الفعل حيث قال الثاني الاسم والاول الفعل فعلم مفهوم الاسم مقدما على مفهوم الفعل قلت نعم كون ذلك المعنى مسمى بالاسم وهذا المعنى مسمى بالفعل علم بتقديم الاسم على الفعل لكن نفس مفهوم الفعل علم مقدما على مفهوم الاسم بقوله والاول اما ان يقترن باحد الازمنة الثلثة اولا ولهذا قال الثاني الاسم والاول الفعل ويمكن ان مابه الامتياز بين مفهومي الاسم والفعل هو قيد الاقتران وهو معتبر في الفعل وجود او في الاسم عدما والوجود اشرف بالنسبة الى العدم وايضا العدم يعلم بالقياس الى الوجود الذي ملكته فالمناسب تقديم مفهوم الفعل على الاسم ﴿ قوله قدس سره لكنه مقترن باحد الازمنة الثلثة ﴾ ليس في الكلام استدراك يقتضي ذكر لكن فالاولى تركه وذكره فيما يليه من قوله والاسم كلمة تدل على معنى في نفسها لكنه غير مقترن الخ كما لايخفى فتامل ﴿ قوله قدس سره فالكلمة مشتركة بين الاقسام الثلثة ﴾ قال بعض المحققين لادخل له فيما هو بصدده من انه علم بذلك لكل واحد حد بمعنى المعرف الجامع المانع الا انه لايتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل قد يتحقق بمجرد المميز الا انه اراد تحقيق المعرف لكل وتوضيحه انتهى ويمكن ان يقال ان كون معرف كل منها جامعا لجميع افراده يفهم من ذكر القدر المشترك الذي يصدق على جميع افراد كل منها وكونه مانعا يفهم من القيد الذي اعتبر في كل منها وامتاز به من الاخر فلهذا الكلام مدخل فيما هو بصدده تامل ﴿ قوله قدس سره وليس المراد بالحد ههنا ﴾ اي في هذا الفن فان الحد عند اهل هذا الفن هو المعرف الجامع المانع واما عند المنطقيين فهو المعرف

المشتمل على ذاتيات المعرف فقط او فى هذا المقام لان المركب من مابه الاشتراك ومابه
الامتياز اللازم فى هذا المقام لا يلزم ان يكون حدا مقابلا للرسم والمقصود من هذا الكلام
دفع دخل مقدر تقريره ان مايفهم من هذا البيان ليس الا مفهومات جامعة لافراد
كل منها مانعة من دخول الغير فيه واما كون هذه المفهومات حدا لكل منها مشتملا على
ذاتياته فلا فدفع بان ليس المراد بالحد الا المعرف الجامع المانع ﴿ قوله قدس سره
ولله در المصنف ﴾ هذا الكلام يمدح به بكثرة الخير والدر فى الاصل مادر اى نزل
من اللبن ومن الغيم من المطر وهو فى مقام المدح كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه
وانما نسب فعل الى الله تعالى للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجايب والمقصود ههنا
ولله در المصنف على المتعلمين حيث لم يهمل فى التعليم جانب الذكى والغبى والمتوسط
﴿ قوله قدس سره ثم صرح بما فيما بعد ﴾ هذا التصريح فى حد الحرف غير ظاهر
فان مافهم فى ضمن دليل الحصر هو مالا يدل على معنى فى نفسه لو ماصرح به بعد هو مادل
على معنى فى غيره فهما متغايران وان كانا متلازمين ﴿ قال المصنف رحمه الله الكلام ﴾
لم يعطفه على ماسبق لان دأبه فى هذا الكتاب ايراد المسائل المنفصلة عما قبلها اللايقة
لان يعنون بعنوان الكتاب او الفصل او الباب او امثالها بدون ذكر مثل هذه العنوانات
لكن يشير الى انفصالها بترك العطف روما للاختصار كما قال الاسم كذا والمرفوعات
كذا ﴿ قوله قدس سره فى اللغة ماينكلم به ﴾ كالعطاء فانه فى اصل اللغة اسم لما يعطى
ثم قد يستعمل استعمال المصدر يقال كلمته كلاما او عطى اعطاء قال بعض المحققين
ومن المعانى اللغوية للكلام مايكون مكتفيا به فى اداء المرام على مافى القاموس ولا
يخفى انه اشد مناسبة لما اصطلح عليه فالاولى ان يجعل النقل عنه اليه انتهى ولا يخفى عليك
ان هذا وان كان مناسبا لافادة الفائدة التامة المعتبرة فى مفهوم الكلام من جهة الاسناد
لكن لا اشعار فيه بكون الكلام لفظا كما فى ماينكلم به من الاشعار بلفظيته ثم الوجه فى ذكر
المعنى اللغوى للكلام ههنا وترك المعنى اللغوى للكلمة وهو اللفظة فيماسبق غير ظاهر
﴿ قوله قدس سره اى لفظ تضمن ﴾ فسر ما العامة المتبادر منها الشئ المطلق
باللفظ لان الكلام الذى يبحث النحاة عن احواله يعرفونه هو اللفظ لان النحوى يبحث
عن احوال اللفظ وقيل فائدة تفسير ما باللفظ انه لو ترك على اطلاقه لم يكن التعريف مانعا
لصدقه على مجموع زيد قائم المأخوذ مع ذات الجدار مثلا فانه شئ تضمن كلمتين بالاسناد
لكنه ليس بلفظ لان المجموع المركب من اللفظ وغيره ليس بلفظ وفيه انه لم يصح بعد فانه
لو اخذ مع زيد قائم مثلا لفظ مهمل يصدق على المجموع لفظ تضمن كلمتين بالاسناد الا
ان يرتكب انه كلام مشتمل على حشو او يفسر ما بلفظ موضوع بقرينة ان بحث النحوى

من الالفاظ الموضوعة ثم اعلم ان السيد السند قدس سره صرح فى حاشية شرح المطالع بان من الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء المتعددة لا تصير امرا واحدا ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية هى جزء صورى للمركب منها فعلى هذا لابد من اعتبار الهيئة التى هى ليست بلفظ فى كل كلام بطريق الجزئية فيكون مركبا من اللفظ وغير اللفظ فيكون تفسير ما باللفظ مخرجا لجميع افراد الكلام عن تعريفه فلا يكون جامعا الا ان يمنع كلية ما نقل عنه قدس سره كما نقل من بعضهم اذا ارتكب كون الهيئة جزأ من اللفظ كما قيل فى هيئة الفعل الدال على الزمان فتأمل ﴿ قوله قدس سره حقيقة او حكما الظاهر انه قيد تضمن المتعلق بكلمتين فتضمن الكلمتين حقيقة ان يكون كل من الكلمتين المتضمنتين كلمة حقيقية وتضمن الكلمتين حكما ان لا يكون الكلمتان حقيقيتين سواء كان احديهما حكمية او كلتاهما ويجوز ان يكون قيد كلمتين ويكون حقيقة بمعنى حقيقية وحكما بمعنى حكمية اى كلمتين سواء كانت كل واحدة منهما كلمة حقيقية او حكمية وحينئذ ما كان احدى كلمتيه حقيقية والاخرى حكمية يعلم بالمقايسة او مندرج فيه بادنى تمحل والمراد بالكلمة الحكمية ما يصح وقوع الكلمة الحقيقية موقعه مثلا فى قولنا غلام زيد ابوه قائم يصح ان يقع موقع الطرفين كلمة هذا او كلمة ذاك فيقال هذا ذاك فان قلت يشكل هذا بالكلام الشرطى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه لا يصح التعبير عنه من طرفيه بلفظ مفرد كما حقق فى موضعه قلت هذا انما يشكل لو كان الاسناد بين الشرط والجزاء كما هو رأى المنطقيين واما اذا كان الاسناد فى الجزاء والشرط قيد له كما هو رأى الادباء فلا فان طرفى الجزاء كلمتان لا محالة حقيقة او حكما وكذا الظاهر فى الشرط لو لم يعتبر الاسناد المقصود لذاته وجعلت الجملة الشرطية كلاما ففى المثال المذكور لفظا النهار والموجود ظاهر فى الكلام فى الجملة الجزائية ولفظا الشمس وطالعة فى الجملة الشرطية ولابد من حمل الكلام على رأى الادباء فى اصطلاحاتهم ﴿ قوله قدس سره اى يكون كل واحدة منهما فى ضمنه ﴾ فكأنه قال كلمة وكلمة وذكر التثنية للاختصار ﴿ قوله قدس سره فالمتضمن اسم فاعل ﴾ كتب هذا لتصحيح اللفظ فهو بمنزلة الاعجام والاقراء لئلا يخطئ السامع على القارى وانك قرأت التجنيس فان اللفظ يحتمل اسم مفعول فما قال بعض المحققين من ان امثال هذه العبارة ينبغى ان يرى ولا يقرأ محل تأمل فتأمل ﴿ قوله قدس سره فلا يلزم اتحادهما ﴾ اى المتضمن والمتضمن فى تضمن الكل لكل جزء ولا يخفى انه لو جعلت الهيئة جزأ للكلام كان لتضمن الكلام للكلمتين معنى واضح لا يحتاج الى هذا التدقيق ولم يلتفت لاحتياجه الى تصحيح كون الهيئة التى ليست بلفظ جزأ من اللفظ ولو جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد كما قيل فاطلاق اللفظ عليه يحتاج الى تأويل اذ الاسناد ليس بلفظ وايضا الاسناد

ليس بجزء للكلام فانه ان اريد منه نسبة احد الامرين الى آخر فهو مفهوم الكلام وان اريد منه ضم كلمة الى اخرى فهو صفة لاجزائه فتامل ﴿ قوله قدس سره اى تضمنا حاصلا بسبب ﴾ الخ قال بعض المحققين سببية الاسناد باعتبار ان الاسناد صار باعثا لجمع الكلمتين وتضمن اللفظ لهما فلو قيل ما تضمن كلمتين للاسناد لكان انسب انتهى وقيل يجوز ان يكون الباء للاستعانة بمعنى ان فى كون مجموع الكلمتين لفظا واحدا متضمنا لكل واحد من جزئيه مدخلا للاسناد وباستعانته ويجوز ان يكون للالصاق اى متضمنا ملصقا بالاسناد ويجوز ان يكون للمصاحبة اى تضمن كلمتين مع الاسناد بان يكون المتضمن بالفتح كل واحد من الامور الثلثة ولكن حينئذ يحتاج فى جعل اللفظ متضمنا للاسناد الذى ليس بلفظ الى المسامحة بتاويل ان يكون المراد ان الكلام كلا الامرين من اللفظ المتضمن للكلمتين ومن الاسناد ويجوز ان يكون بمعنى فى ويكون الظرف متعلقا بتضمن او حالا من فاعل تضمن او مفعوله يعنى تضمن كلمتين فى حال الاسناد او كائنا حال الاسناد واعلم ان تقدير قوله تضمنا حاصلا يشعر بجعل قوله بالاسناد ظرفا مستقرا صفة للمصدر المحذوف ويجوز ان يكون ظرف لغو متعلقا بتضمن ﴿ قوله قدس سره والاسناد نسبة احدى الكلمتين ﴾ اى ضم احدى الكلمتين او ربط مدلول احدى الكلمتين ﴿ قوله قدس سره بحيث يفيد المخاطب فائدة ﴾ فان قلت لا يصدق تعريف الاسناد على الاسناد الواقع فى الجملة التى وقعت اخبارا او اوصافا اذا كان المخاطب عالما بمضمونه فانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قلت المراد ما من شانه ان يقصد افادة المخاطب فائدة تامة ثم المراد بالفائدة التامة انه لو سكت المتكلم لم يكن لاهل العرف مجال تخطئته و نسبة كلامه الى القصور فى باب الافادة ﴿ قوله قدس سره خرجت المهملات ﴾ اى المهملات الصرفة وانما قلنا ذلك لانه لم يخرج المركبات من كلمتين ومهمل مثل زيد قائم جسق فلا بد من ارتكاب كونه كلاما واخراجه بقيد اللفظ الموضوع كما ذكرنا ﴿ قوله قدس سره ويقيد الاسناد الخ ﴾ وقيل لو قال ما وقع منه الاسناد لكان اخصر وهو ظاهر ولا حاجة الى ذكر سائر القيود لان المهملات والمفردات تخرج بقيد الاسناد بالمعنى المذكور ﴿ قوله قدس سره سواء كانت خبرية ﴾ اى محكية بها من الواقع او محتملة للصدق والكذب ﴿ قوله قدس سره او انشائية ﴾ اى غير محكية بها من الواقع او لا يكون محتملة للصدق والكذب مثل اضرب ولا تضرب اى مع فاعلها ﴿ قوله قدس سره احديهما ملفوظة ﴾ اى ملفوظة حقيقة والاخرى منوية اى ملفوظة حكما ﴿ قوله قدس سره وبينهما اسناد يفيد المخاطب ﴾ الاولى ان يقال بينهما نسبة يفيد المخاطب لان الاسناد معتبر فيه

هذا الوصف فبعد ذكر الاسناد لاحاجة اليه الا ان يحمل على الصفة الكاشفة وفيه بعد لايخفى ﴿ قوله قدس سره حيث كانت ﴾ هى تعليلية او مكانية والاول اولى ﴿ قوله قدس سره اعم من ان تكونا كلمتين حقيقة او حكما ﴾ يندرج فى حكما مايكون احدى كلمتيه كلمة حكما ﴿ قوله قدس سره مثل زيد ابوه قائم ﴾ مثال للكلام خبره جملة اسمية ﴿ قوله قدس سره او قام ابوه ﴾ عطف على ابوه قائم مثال الكلام خبره جملة فعلية ﴿ قوله قدس سره او قائم ابوه ﴾ عطف على ابوه قائم مثال لكلام خبره مركب من اسم الفاعل وفاعله واسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة بل مشبه بالجملة واما الكلام الذى طرفاه كلمتان حكميتان فنحو تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قال بعض المحققين فى كون الخبر فى زيد ابوه قائم مركبا نظر لان الخبر عندهم قائم وفاعله خارج عن الخبر انتهى وهذا كما يقال فى زيد قائم الاب ان الخبر مفرد وهو المضاف والمضاف اليه خارج عنه ثم اعلم ان المثالين الاولين داخلان فى مفهوم الكلام على ظاهر تعريف المصنف مع قطع النظر من جعل الكلمتين المتضمنتين بالاسناد اعم من الكلمتين حقيقة او حكما لانه يصدق على قولنا زيد ابوه قائم انه تضمن كلمتين وهما ابوه وقائم وعلى قوله زيد قام ابوه انه يتضمن كلمتين اعنى قام وابوه بالاسناد الواقع بينهما ﴿ قوله قدس سره اعنى قائم الاب ﴾ ليس المقصود مجموع قائم الاب فانه مركب وليس بكلمة بل المراد القائم المضاف اليه خارج عنه ﴿ قوله قدس سره ودخل فيه ايضا مثل جسق مهمل ﴾ فان قلت على راى من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها لاحاجة الى التأويل فى مثل جسق مهمل ودبز مقلوب زيد قلت حقق السيد السند قدس سره ان هذا الراى غير صحيح فان الالفاظ تحضر بانفسها فى ذهن السامع لابدوال عليها ولو سلم فليس دلالة بالوضع لثبوتها فى المهملات مع انها ليست بموضوعة بالاتفاق فان من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها اثبت الوضع الضمنى بازاء انفسها فى ضمن الوضع بازاء المعنى والمهملات ليست موضوعة لمعنى حتى يتحقق فيه الوضع لانفسها ضمنا ﴿ قوله قدس سره فانه فى حكم هذا اللفظ ﴾ ليس المراد انه فى حكم مجموع هذا اللفظ فانه ليس بكلمة بل مركب بل المراد انه فى حكم هذا واللفظ لتعيين المشار اليه وبهذا التأويل ايضا اعرابه وتنوينه وكونه مسندا اليه وصحة قوله ولا يتأتى ذلك الا فى اسمين قال بعض المحققين ان ادخال مثل دبز مقلوب زيد فى التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين بحمل قوله بالاسناد على ما يعم حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مما مقلوب زيد مع الاسناد وهو اسناد هذا المجموع الى دبز انتهى ولا يخفى ان مثل هذه المناقشة يتوجه على قوله جسق مهمل ايضا فان المهمل شبه فعل ولابد له

من ضمير هو فاعل وهو مع الضمير كلمتان فلا وجه للتخصيص بالمثال الثاني ﴿ قوله قدس سره ظاهر في ان نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام ﴾ انما قال ظاهر لجواز ان يراد ماتضمن كلمتين فقط ثم انه كما يصدق تعريف المصنف على مجموع ضربت زيدا قائما يصدق على ضربت ايضا وعلى ضربت زيدا ايضا وعلى ضربت قائما ايضا فيلزم تحقق افراد الكلام في ضربت زيدا قائما ﴿ قوله قدس سره صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه ﴾ قال بعض المحققين لا يذهب عليك ان خبر المبتدا في قولنا زيد ضربت عمرا في داره هو مجموع ماذكر لامجرد ضربت وقد اتفقوا على ان خبر المبتدا ههنا جملة فالكلام الذي هو مرادف الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون مجموع ماجعل خبرا وهكذا في الحال والصفة اذا كانتا جملتين فينبغي ان يجعل عدول المصنف عدولا من عبارة تعريفه لا عدولا من مذهبه انتهى فمراد صاحب المفصل من المركب المركب الذي فيه كلمتان اسندت احداهما الى الاخرى سواء انحصرت اجزاؤه في تينك الكلمتين اولم تنحصر وهذا بعيد من عبارته غاية البعد جدا ﴿ قوله قدس سره فانه قد اكتفى الى آخره ﴾ فيه ان هذا لايدل على المرادفة بل على المساوات الا ان يراد بالمرادفة المساوقة اعم من المرادفة والمساوات او يقال ان تعريف الجملة ايضا هو هذا وتعريفات الامور الاصطلاحية حدود اسمية لها وما وضع لها الالفاظ عرفا فيكونا مرادفين فتأمل ﴿ قوله قدس سره يصدق على الجمل الخبرية ﴾ لان الانشائية لاتقع اخبارا اواوصافا عندهم وما وقع في مثل زيد اضربه فهو مأول بقولنا مقول في حقه اضربه لكن هذا القيد يوهم انحصار مادة الافتراق في الجملة الخبرية وليس كذلك فان اضربه في قولنا زيد مقول في حقه اضربه جملة انشائية وليس بكلام اذ الاسناد فيها ليس مقصودا لذاته ﴿ قوله قدس سره اخبارا اواوصافا ﴾ اي مثلا فان الجمل التي وقعت اموالا نحو جاءني زيد وهو راكب ايضا كذلك فان الاسناد في هو راكب ليس مقصودا لذاته وكذا الجمل القسمية نحو اقسم بالله ان زيدا القائم فان الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية للتأكيد وليس الاسناد فيها مقصودا لذاته وكذا الجمل التي وقعت شرطا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان الحكم في الجزاء عند المصنف والالم يصح قوله ولايتأتى ذلك الافي اسمين ولايكون تعريف الكلام جامعا ايضا ﴿ قوله قدس سره وفي بعض الحواشي الخ ﴾ اعتذ بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا وخلاف مذهب المصنف ايضا فانه صرح في بحث حرف الاستفهام والنفي ان لهما صدر الكلام فيكون قام ابوه في زيد اقام ابوه كلاما عنده والالم يقع حرف الاستفهام في صدر الكلام مع ان الاسناد فيه ليس مقصودا

لذاته

لذأته فانه خبر مبتدأ ﴿ قوله قدس سره ذلك اى الكلام ﴾ اختار هذا مع جواز الاشارة الى ما تضمن كلمتين اوالى تضمن الكلمتين اوالاسناد لان الكلام فى الكلام والبواقى منظور بالتطفل فلا يناسب تقسيم شىء منها سوى الكلام اولان المناسب تقسيم الكلام بعد تعريفه فى مقابلة تقسيم الكلمة بعد تعريفها اولان ذلك للاشارة الى البعيد والكلام بعيد بالنسبة الى البواقى ﴿ قوله قدس سره الا فى ضمن اسمين ﴾ لما كان المقصود فى كل من تقسيمى الكلمة والكلام افادة الحصر اكتفى فى تقسيم الكلمة عن التصريح بذكر وجه الحصر وصرح بارادة الحصر ههنا لعدم ذكره وانما لم ينعكس الامر اولم يجعل التقسيمان متوافقين لان وجه الحصر فى الكلمة يوجب زيادة انكشاف ماهية الكلمة ومعرفة حدود اقسامها وليس كذلك فوجه حصر الكلام فى قسميه واعلم ان فى قوله فى ضمن اسمين او فى ضمن اسم وفعل اشارة الى دفع ما يتوهم من ظاهر عبارته من اتحاد الظرف والمظروف فان الاسمين اوالاسم والفعل نفس الكلام فحصول الكلام فى اسمين اوفى فعل واسم مستلزم لظرفية الشىء لنفسه بل الملايم ان يكون ذلك اشارة الى الاسناد ووجه الدفع ان المراد ظرفية الخاص للعام وذا شايع واقع فى كلامهم فالمراد ان الكلام الذى هو العام لا يحصل الا فى ضمن هذا الخاص ولذلك قال بعض المحققين الاظهر الانسب بفهم المتعلم ان يجعل فى بمعنى من لكن ينبغى ان يعلم انه لا يتاتى من كل اسمين لانه لا يتاتى من اسمى الفعل فتامل ﴿ قوله قدس سره وفى بعض النسخ او فى فعل واسم ﴾ تقديم الاسم فى النسخة الاولى لشرف الاسم وكونه موقوفا عليه الفعل وتأخيره فى الثانية لما وقع فى المواد المركبة من الفعل والاسم من تقديم الفعل على الاسم لان المركب منهما هو الفعل مع الفاعل ﴿ قوله قدس سره فان التركيب الثنائى العقلى ﴾ هذا الدليل يفيد انحصار الكلام الثنائى فى القسمين والمدعى اعم من ذلك لا يقال الكلام لا يكون الا ثنائيا فاذا انحصر الكلام الثنائى فى القسمين يلزم انحصار مطلق الكلام فيهما لانا نقول هذا التوجيه يجرى فى كلام المفصل دون كلام المصنف على ما صرح به الشارح آنفا بان ظاهر كلام المصنف يستدعى ان يكون مثل ضربت زيدا قائما بمجموعه كلاما فان قلت الكلمتان اعم من ان تكونا حقيقة اوحكما فليكن الكلام المركب من اكثر من كلمتين مركبا من كلمتين حكما قلت هذا انما يصح فيما اذا كان بعض اجزاء الكلام مسندا والثانى مسندا اليه نحو زيد ابوه قائم وتسمع بالمعيدى خير من أن تراه واما اذا لم يكن كذلك مثل ضربت زيدا قائما فالمسند والمسند اليه كلمتان حقيقيتان متضمنتان لكلمات اخر فلا يصح ان يقال انه مركب من كلمتين حقيقيتين اوحكميتين فالاولى ان يجعل المدعى هكذا الكلام اما متحقق فى ضمن المركب من اسمين او فى ضمن المركب من اسم وفعل

سواء كان معهما كلمة اخرى اولم تكن ويستدل بان الكلام يستدعى الاسناد وهو يستدعى المسند والمسند اليه وهما لايكونان الافى اسمين اوفى اسم وفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره وفى الاسم والحرف احدهما مفقود ﴾ لايقال الاسم الواحد يجوز ان يكون مسندا ومسندا اليه معا لماسيأتى فليكن كذلك لانانقول الاحتياج فى الكلام الى مسند ومسند اليه وقعا طرفى اسناد واحد وذا لايتصور فى شىء واحد كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره ونحو يازيد بتقدير ادعو زيدا الخ ﴾ جواب سؤال مقدر تقديره ان يازيد مركب يفيد المخاطب فائدة تامة والظاهر انه كلام فوجد كلام مركب من حرف واسم فاجاب بان طرفى الكلام فيه مقدر وهما الفعل والفاعل وهذا على مذهب المبرد مشكل فانه ذهب الى ان احد جزئى الكلام مذكور وهو حرف النداء القائم مقام الفعل والجزء الآخر هو الفاعل المقدر كما سيذكره فى بحث المنادى فيكون من تركيب اسم وحرف الا ان يقال ان الفعل اعم من الفعل الحقيقى ومما يقوم مقامه فيكون من تركيب اسم وفعل ﴿ قوله قدس سره اى كلمة دلت ﴾ اشارة الى ان كلمة ما كناية من الكلمة لئلا يتناول هذا التعريف بعض المركبات والدوال الاربع ﴿ قوله قدس سره على معنى كائن فى نفسه ظرف مستقر صفة لمعنى ولم يتعرض الى احتمال كونه ظرفا لغوا متعلقا بدل على ان يكون كلمة فى بمعنى الباء اى مادل على معنى حال كون الدال كائنا فى نفسه لما يلزم بين قوله لمعنى وبين صفته اعنى غير مقترن من الفصل باجنبى اذ ذكر فى نفسه حينئذ يكون اجنبيا مع لزوم ارتكاب التجوز فى التعريف على الاول بسبب جعل فى بمعنى الباء ﴿ قوله قدس سره اى نفس مادل * لانفس الاسم بان يرجع الضمير الى الاسم والايلزم الدور ﴿ قوله قدس سره فتذكير الضمير ﴾ اى ضمير فى نفسه اومطلق الضمير المذكور فى مادل على معنى فى نفسه ليتناول الضمير المستتر فى دل ايضا فان تذكيره ايضا بناء على لفظ الموصول ﴿ قوله قدس سره بناء على لفظ الموصول ﴾ ظاهر العبارة تدل على ان معنى الموصول يقتضى تأنيث الضمير باعتبار كونه كلمة وتذكيره بملاحظة لفظ فقط وفيه بحث فان لفظ كلمة ماعبارة عن مايراد من لفظ الكلمة لاعن لفظ الكلمة المشتملة على تاء التأنيث ومايراد من لفظ الكلمة ليس فيه تأنيث كتأنيث معنى هند مثلا فتأنيثه باعتبار اللفظ الدال عليه وهو لفظ الكلمة فاذا عبر عنه بلفظ مالم يكن فيه تأنيث لافى اللفظ ولا فى المعنى فتذكير الضمير الراجع الى ما باعتبار اللفظ والمعنى ﴿ قوله قدس سره قال المصنف فى الايضاح ﴾ هذا توطئة لبيان معنى كون المعنى فى نفسه وجواز كون الضمير فى نفسه راجعا الى المعنى على صرف فى من معنى الظرفية الى معنى اعتبار

مدخولها ﴿قوله قدس سره الضمير فى مادل على معنى فى نفسه ﴾ الضمير البارز والافقيه ضمير آخر ايضالا يرجع الى المعنى بل الى الموصول لو هو الضمير المستتر فى مادل ولو قال الضمير فى نفسه يرجع الى المعنى لكان اخصر واحفظ من المناقشة ﴿قوله قدس سره ولذلك قيل الحرف مادل على معنى فى غيره ﴾ فان قلت كون المعنى المستقل بالمفهومية فى نفسه بمعنى اعتباره فى نفسه وبالنظر اليه نفسه مع قطع النظر من اعتبار امر خارج عنه كمايكون كون الدار فى نفسها بهذا المعنى لا يستدعى ان يقال فى الحرف الذى معناه غير مستقل بالمفهومية مادل على معنى فى غيره كمالا يقال فى الدار باعتبار امر خارج الدار فى غير ماحكمها كذا بل يستدعى ان يقال مادل على معنى لافى نفسه كما يقال الدار لا فى نفسها حكمها كذا قلت معنى قوله ولذلك قيل الى آخره اى من اجل ان اداة الظرف فى هذا المقام بمعنى اعتبار مدخولها لا بمعنى ان المعنى مفاد من مدخولها كما هو المفهوم عرفا من كون المعنى فى شئ صح ما قيل الحرف مادل على معنى فى غيره بمعنى اعتبار غيره لان المقابلة يستدعى ذلك بل المقابلة يستدعى ان يقال الحرف مادل على معنى لافى نفسه الاان النحاة وضعوا مايوافق فى المعنى بقولنا لافى نفسه موضعه وصار عرفا فيما بينهم ﴿قوله قدس سره ماذكره بعض المحققين ﴾ اشارة الى السيد الشريف قدس سره ﴿قوله قدس سره كما ان فى الخارج موجودا قائما بذاته ﴾ الخ قال بعض المحققين لو قيل كما ان فى الخارج موجودا قائما بذاته هو موجود فى ذاته وموجودا قائما بغيره هو موجود فى غيره لكان غاية فى ايضاح معنى الحرف وما يقابل وتنويرا تاما الاستعمال فى فى الحدود الثلثة انتهى لايخفى انه لو كان المتعارف فى الموجود بذاته ان يقال هو موجود فى ذاته لكان افيد فى التنوير لكنه غير ظاهر وايضا كون الموجود والقائم بغيره قائما فى غيره بمعنى الظرفية المتحققة بين الحال والمحل وفى المنور ليست الظرفية مقصودة اصلا كما عرفت فكونه منورا لا يخلو عن شئ ﴿قوله قدس سره يصلح لان يحكم عليه وبه ﴾ لو قال يصلح لان يسند اليه وبه لكان انسب باصطلاح النحاة وافيد باعتبار انه يفيد اختصاص الاسناد بالاسم والفعل بل لو قال يصلح لان ينسب اليه الشئ وينسب الى شئ لكان اتم فائدة حتى يفيد ان الملحوظ تبعا فى مقابلته لا يصلح ان يقع طرفا النسبة اصلا اسنادية كانت او اضافية او توصيفية ويستفاد منه اختصاص المسند به وكون الشئ مسندا اليه والموصوفية وكونه صفة وكونه مضافا وكونه مضافا اليه وكونه مفعولا وملحقا به بماسوى الحرف ثم المفهوم من هذا الكلام ان كل ما هو مدرك قصدا او ملحوظ فى ذاته يصلح ان يكون محكوما عليه وبه ولا شك ان معنى الفعل معنى مدرك قصدا

وملحوظ فى ذاته ولا يصلح ان يحكم عليه والجواب ان الواو ههنا بمعنى او يعنى المعنى المدرك قصدا يصلح لان يحكم عليه او به ويمكن ان يقال فى الجواب ان المعنى المستقل فى الفعل هو الحدث ولا شك ان الحدث باعتبار كونه مدلولا من المصدر يصلح ان يحكم عليه وبه وان لم يصلح باعتبار كونه مدلولا تضمنيا فى ضمن الفعل او يقال ان المراد انه يصلح لان يحكم عليه وبه باعتبار ذاته ومعنى الفعل باعتبار ذاته يصلح لذلك لكن الواضع لما اعتبر ان يكون الفعل مسندا الى شئ ابدا لم يقع محكوما عليه ﴿ قوله قدس سره وآلة لملاحظة غيره فلا يصلح لشئ منهما ﴾ فيه ان هذا صريح فى ان ما هو آلة لملاحظة غيره لا يصلح لان يحكم عليه وبه وليس كذلك فان كلا فى كل رجل مثلا ملحوظ تبعا بعد الملاحظة افراد الرجال وآلة لتعرفها وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه وايضا لا يلزم ذكر الغير الذى هو آلة لملاحظته معه ليفهم معناه كما لا يخفى مع انه صرح بانه لابد من ذكر الغير الذى هو آلة لملاحظته ليفهم المعنى فلابد من التخصيص بان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يحكم عليه اذا لم يكن آلة لملاحظة ما حكم عليه وانه انما يتوقف فهمه من لفظه على ذكر متعلقه اذا لم يحضر المتعلق بمجرد ذكره ﴿ قوله قدس سره فالابتداء مثلا ﴾ لما ذكر ان المدرك فى الذهن قد يكون مدركا قصدا ملحوظا فى ذاته يصلح ان يحكم عليه وبه وقد يكون مدركا تبعا وآلة لملاحظة غيره ولا يصلح لشئ منهما كما صوره فى مفهوم الابتداء الذى جمع فيه هذان الاعتباران ووضع بازائه بالاعتبار الاول لفظ الابتداء الذى هو اسم فان قلت يفهم من هذا الكلام ان لفظ الابتداء وكلمة من كلاهما موضوعان لمفهوم واحد لكن كان فيه اعتباران فمن حيث انه مدرك قصدا مفهوم لفظ الابتداء ومن حيث انه مدرك تبعا وآلة لملاحظة الغير مفهوم كلمة من مع انه يصرح فيما بعد فى قوله والحاصل ان لفظ الابتداء موضوع لمفهوم كلى ولفظة من موضوعة لكل واحد من جزئياته المخصوصة وهما متغايران قلت لم يقل ان مفهوم الابتداء بالاعتبار الثانى مدلول كلمة من حتى يلزم عليه هذا المحذور بل صور فيه هذا الاعتبار فقط وقال بعض المحققين فى الجواب من هذا ما حاصله ان مفهوم الابتداء بالاعتبار الثانى الذى هو معنى حرفى مضاف الى متعلق مخصوص بذلك الاعتبار هو حصة من مفهوم الابتداء الذى هو ملحوظ قصدا وحظ متعلقه تبعا ومجملا وليس افراد الابتداء الاصطلاحى فيوافق القول بان مفهوم كلمة من هو الابتداء بالاعتبار الثانى لما ذكر بعد من انها موضوعة لافراد الابتداء وفيه انه لو كانت جزئيات الابتداء التى هى معنى من حصصا لمفهوم الابتداء الكلى لكان من دالا على معنى مستقل بالمفهومية بالتضمن ضرورة تحقق المفهوم الكلى فى ضمن حصصه فلا

يصدق عليه تعريف الحرف بل تعريف الاسم اذ معنى فى نفسه فى قوله مادل على معنى فى نفسه اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا فالاولى ان يقال ان تلك الجزئيات ليست حصصا لمفهوم الابتداء بل مفهوم الابتداء عرض لها فيلزم المخالفة بين هذا القول وبين ما ذكر فى قوله والحاصل الان يقال فى التوفيق ان لفظ الابتداء قد يعبر به عن المعنى الكلى وقد يعبر به عن الجزئيات ففى قوله فالابتداء مثلا اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات يراد منه المفهوم الكلى وفى قوله واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة يراد منه المفهوم الجزئى الغير المستقل فيندفع المخالفة ويكون هذا الكلام موافقا لما ذكر فى قوله والحاصل فتأمل ﴿ قوله قدس سره قصدا وبالذات ﴾ منصوب على المصدرية اى ملاحظة قصدية او على الحالية اى حال كونه مقصودا وملابسا باعتبار الذات او على التمييز اى بطريق القصد ﴿ قوله قدس سره مدلول لفظ الابتداء فقط ﴾ لا يقال الحصر المستفاد من قوله فقط ممنوع لجواز ان يدل لفظ آخر ايضا على هذا المعنى كلفظ الاول لانا نقول الحصر اضافى بالنسبة الى الحرف او المراد انه مدلول لفظ الابتداء ولا يمكن ان يكون مدلولا من او نقول ان المراد من قوله فقط انه لا يحتاج الى امر آخر فى كونه دالا عليه وقوله لا حاجة فى الدلالة الى آخره بيان له ﴿ قوله قدس سره فلا حاجة فى الدلالة عليه ﴾ يحتمل ان يكون المراد لا حاجة للفظ الابتداء فى الدلالة عليه او يكون لا حاجة للمتكلم فى الدلالة عليه ويكون الدلالة حينئذ من دله على كذا ﴿ قوله قدس سره هو حالة بين السير والبصرة ﴾ وهو معنى قائم بالسير بالقياس الى البصرة ﴿ قوله قدس سره لتعرف حاليهما ﴾ وهى كون السير مبتدأ وكون البصرة مبتدأ منه ﴿ قوله قدس سره ولا يمكن ان يتعقل الابذكر متعلقه ﴾ يعنى لابد من تعقل المتعلق عند تعقل كل من تعقله متكلما او سامعا وذلك بين لان تعقل النسبة المخصوصة بخصوصها لا يتصور بدون تصور الطرفين بخصوصها ﴿ قوله قدس سره ولا ان لا يدل عليه ﴾ بصيغة المجهول اى لا يمكن كون معنى الحرف مدلولا عليه بذكر الحرف عند السامع الابذكر اللفظ الدال على المتعلق معه وهذا بحسب العادة والفهم بطريق السهولة والا فيجوز فهم المعنى فى انفسها من القرائن والامور الثم اعلم ان المناسب ان يقول بعد هذا الاعتبار وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من كما ذكر فى الاعتبار الاول وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء الا انه ترك لنكتة اشرنا اليها فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولفظة من موضوعة لكل واحد من جزئياته ﴾ وذلك لانه لا يستعمل الا فى الجزئيات ومثل هذا الاستعمال امارة الوضع والقول بانه مجاز لا حقيقة له بعيد لا ضرورة اليه اعلم ان هذا على رأى القائلين

بالوضع العام والموضوع له الخاص فى الحروف وامثالها من الضمائر واسماء الاشارة صحيح لاخفا فيه ومنهم المحقق الشريف قدس سره صاحب هذا التحقيق واما على راى من لم يقل به وجعل تلك الالفاظ موضوعة لمفهومات كلية بشرط الاستعمال فى جزئياتها ومنهم المحقق التفتازانى رحمه الله يكون من معناه الموضوع له المفهوم الكلى ومدلوله جزئيات من جزئيات ذلك المفهوم الكلى فالفرق حينئذ مشكل ﴿ قوله قدس سره من حيث انها حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف احوالها ﴾ فان قلت حالات المتعلقات هى احوالها فكون حالات المتعلقات آلات لتعرف احوالها يستلزم آلية الشىء لتعرف نفسه قلت هما متغايران فان المراد بالحالة للسير والبصرة مثلا هو الابتداء الجزئى بينهما وبالحالة الثانية المضافة اليها هى كون السير مبتدأ والبصرة مبتدأ منها الحاصلة من تحقق الحالة الاولى وهى الابتداء الجزئى بينهما والحاصل ان الاحوال عبارة عن الاوصاف الحاصلة للمتعلقات والحالات من مبتدأ تلك الاوصاف ومعنى الحرف الذى هو مبتدأ ذلك الوصف آلة لتعرف ذلك الوصف وقيل التغاير اعتبارى فان المعانى الحرفية حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف انفسها لكن لا من حيث هى بل من حيث انها احوال للمتعلقات ﴿ قوله قدس سره اذ لابد فى كل واحد منهما ان يكون ملحوظا قصدا ليمكن ان تعتبر النسبة ﴾ الخ فيه منع فان كل انسان كاتب آلة لملاحظة افراده مع اعتبار النسبة بينه وبين غيره فلابد من التخصيص كما سبق ﴿ قوله قدس سره وهذا هو المراد بقولهم ﴾ الخ يعنى كون تلك الجزئيات التى هى معنى الحرف بحيث لا يتعقل الا بتعقل متعلقاتها هو المراد بقولهم ان الحرف يدل على معنى فى غيرها فالمراد بغيرها متعلقاتها وبكون معنى الحرف فيها ان يكون متعقلا باعتبارها وبملاحظتها ﴿ قوله قدس سره واذا عرفت هذا ﴾ اى اذا عرفت ان بعض المفهومات يكون ملحوظا فى ذاته وملتفتا قصديا ولا يحتاج تعقله الى تعقل امر آخر ولا يحتاج ايضا اللفظ الدال عليه الى انضمام لفظ دال على امر آخر معه وهو معنى مستقل بالمفهومية وهو معنى الاسم وبعض آخر من المفهومات يكون ملحوظا باعتبار انه آلة لملاحظة امر آخر وملتفتا بطفيليته ويحتاج اللفظ الموضوع بازائه فى الدلالة عليه الى انضمام اللفظ الدال على ذلك الامر معه وهو معنى غير مستقل بالمفهومية وهو معنى الحرف علمت ان المراد الى آخره ﴿ قوله قدس سره علمت ان المراد بكينونة المعنى فى نفسه ﴾ الخ وقد علمت ايضا ان المراد بكينونة المعنى فى غيره عدم استقلاله بالمفهومية واحتياج الدال عليه الى انضمام كلمة اخرى معه ليدل عليه ولم يلتفت اليه لان البحث فى تحقيق مفهوم الاسم وان كان قوله وبما سبق من التحقيق الخ يستدعى ذكره ﴿ قوله

قدس سره فمرجع كينونة المعنى ﴾ المرجع مصدر ميمى بمعنى الرجوع بقرينة الى فى مقابلته وكينونة المعنى فى نفسه بملاحظة كونه مستقلا فى التعقل لا يحتاج تعقله الى تعقل امر آخر معه وكينونته فى نفس الكلمة باعتبار ان الكلمة مستقلة فى الدلالة عليه لا يحتاج الى انضمام كلمة اخرى معها فى الدلالة وذكر الكينونة الاولى بملاحظة ارجاع ضمير فى نفسه الى المعنى والثانية باعتبار ارجاعه الى ما الموصولة الكناية من الكلمة ﴿ قوله قدس سره الى امر واحد وهو استقلاله بالمفهومية ﴾ وفيه بحث وهو انه يجوز ان يكون معنى غير مستقل بالمفهومية يحتاج فى تعقل متعلقه لكن وضع لفظ بازاء ذلك المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام متعلقه معه فيكون هذا المعنى فى نفس الكلمة فان الكلمة لا يحتاج الى انضمامه لكن وضع لفظ بازاء ذلك المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام امر فى الدلالة عليه وليس فى نفسه لعدم استقلاله فى التعقل كالضارب مثلا فان معناه ذات له الضرب والنسبة الجزئية التى هى جزء من هذا المفهوم لا شك انها يحتاج فى تعقلها الى تعقل طرفيها و آلة لملاحظة حالهما فلم يكن معنى كائنا فى نفسه لكن اللفظ الدال عليها الموضوع بازائها وهو الضارب يدل عليها من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى معها فى الدلالة عليها فيكون مستقلا بالمفهومية بهذا الاعتبار فلم يكن مرجع كون المعنى فى نفسه وكونه فى نفس الكلمة الى امر واحد واجيب بتخصيص كينونته فى نفس الكلمة بكون الكلمة دالة عليه لاستقلاله بالمفهومية لا لامر آخر فمرجع كينونة هذا المعنى فى نفس الكلمة وكينونته فى نفسه الى امر واحد وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره ليكون على طبق ما سبق ﴾ الخ وليوافق بالضمير الذى قبله وهو ضمير دل ولانه لا يحتاج حينئذ الى صرف كلمة فى عن معناها الحقيقى فتأمل ﴿ قوله قدس سره وارجاع الضمير الى المعنى ﴾ بالجر عطف تفسير للمعنى الاخير وبيان له وكونها ظاهرة لقرب المرجع وشيوع معناه العرفى نقل عن بعض النحاة اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب لكن فى عبارة هذا الكتاب السوق يقتضى ترجيح كونه راجعا الى الكلمة وهو ارجاع الضمير فى تعريف الاسم الحاصل من دليل الحصر الى الكلمة ويحتمل ان يكون بالرفع جملة مستقلة معللة بقوله لعدم الى آخره اى لم يصرف عن الظاهر بارجاع الضمير الى الكلمة ما فى عبارة هذا الكتاب لعدم مسبوقيتها الى آخره ﴿ قوله قدس سره ولهذا جزم المصنف ﴾ يعنى لم يشر الى الاحتمال الآخر بل حمله على ما هو المتبادر منه والافكون المشار اليه علة للجزم محل بحث بل ما سبق من التنبيه على صحة ارادة كلا المعنيين يستدعى جواز الاشارة الى الآخر ايضا ﴿ قول قدس سره وبما سبق

من التحقيق ظهر انه لا يختل حد الاسم جمعا ولا حد الحرف منعا ﴿ الخ ﴾ اى بسبب لزوم تعقل متعلقات هذه الاسماء فان معانيها مستقلة بالمفهومية لكونها مفهومات كلية ولزوم تعقل متعلقاتها لفهم خصوصيات التى جرت العادة باستعمالها فى تلك المفهومات الكلية المنضم معها بعض الخصوصيات فان قلت معانى هذه الاسماء لا يصح الحكم عليها وبها كمعانى الحروف فكيف تكون مستقلة بالمفهومية قلت لانسلم ذلك بل معانى هذه الاسماء اذا اخذت فى حد ذاتها يصلح لذلك وعروض لزوم الظرفية وانضمام بعض الخصوصيات فى الاستعمال اخرج عن ذلك بخلاف المعانى الحرفية فانها لا تصلح لذلك فى حد ذاتها فافترقا فان قلت معنى الظرفية التى هى معنى حرفى داخل فى مفهوم متى كما صرح به الفاضل المحشى فيكون معناه فى حد ذاته غير مستقل بالمفهومية مع انه اسم فات الجزء الآخر من معناه وهو الزمان مستقل بالمفهومية والمعنى المستقل بالمفهومية اعم من ان يكون مطابقيا او تضمنيا وايضا المراد من قوله لان معانيها مفهومات كلية اعم من المعانى المطابقية والتضمنية ﴿ قوله قدس سره لكن لما جرت العادة ﴾ يعنى ان العادة جرت باستعمال تلك الاسماء فى مفهوماتها الكلية واستفادة الخصوصية من الاضافة بخلاف الحروف فان معانيها الخصوصيات ولا يصح استعمالها فى المطلق فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولما كان الفعل دالا على معنى فى نفسه باعتبار معناه التضمنى ﴾ فان قلت لا شك ان المتبادر من المعنى اذا اطلق هو المعنى المطابقى كما صرح به المحقق الرازى والفعل باعتبار معناه المطابقى لا يدل على معنى فى نفسه بدخول النسبة الى الفاعل المعين فيه وهى غير مستقلة بالمفهومية فلو حمل عبارة التعريف على المتبادر كما هو الواجب يخرج الفعل عنه بقوله دل على معنى فى نفسه فما حمله على الصرف عن المتبادر والحمل على خلافه حتى دخل فيه الفعل واحتاج الى اخراجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت الباعث على هذا الحمل امران احدهما ان قوله معنى فى نفسه حمل قبل هذا التعريف فى دليل الحصر على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى لانه اعتبر تارة كونه مقارنا باحد الازمنة الثلثة وجعله معنى الفعل وتارة كونه غير مقارن باحد الازمنة الثلثة وجعله معنى الاسم ولا شك ان المعنى المستقل بالمفهومية المقارن باحد الازمنة الثلثة فى الفعل هو المعنى التضمنى فالمتبادر من قوله معنى فى نفسه فى تعريفات الاقسام بعد ذكره فى وجه الحصر حمله على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى مع الاشارة الى ان ما يستخرج من تعريفات الاقسام من وجه الحصر هو المعنى الاعم كما لا يخفى وثانيهما انه لو لم يحمل

المعنى فى تعريف الاسم على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى بل حمل على المطابقى
فقط يخرج عنه بعض الاسماء كالاسماء المشتقة التى دخلت النسبة الى الفاعل المعين
فى مفهومها وكالظروف التى دخل معنى الحرف فيها كمتى فانه دخل فيه معنى الظرفية
اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ولما كان المعنى فى حد الاسم اعم من ان يكون
مطابقيا اوتضمنيا وكان الفعل دالا الخ واعلم ان المشهور ان الفعل موضوع للحدث
والزمان المعين من الازمنة الثلثة ونسبة الحدث الى فاعل معين ولاشك ان تلك
النسبة لاتفهم بدون الفاعل فلايفهم هذا المجموع من الحدث والزمان والنسبة الذى
هو المعنى المطابقى للفعل بدون الفاعل المعين فلايدل الفعل بنفسه على معناه المطابقى
فدلالة الفعل بنفسه ليس الا على الحدث الذى هو معناه التضمنى وهو المشهور
اوعلى الزمان ايضا على ماهو الظاهر كذاذكره بعض المحققين ونقل عن بعضهم
ان الزمان فى الفعل كالنسبة غير مستقل بالمفهومية ووجهه غير ظاهر وههنا بحث
قد اشرنا اليه فى وجه الحصر للكلمة وهو ان الدلالة التضمنية تابعة للمطابقية ومتحققة
فى ضمنها كما حقق فى موضعه فالفعل اذا لم يدل على معناه التضمنى ايضا بنفسه فلم يكن
الفعل دالا على معنى فى نفسه باعتبار معناه التضمنى ايضا واجاب عنه بعض المحققين
بان معنى الدلالة بنفسه استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية
وانما يتوقف فهمه على الضميمة بواسطة عدم استقلال ماهو شرط فهمه بالمفهومية
اعنى المعنى المطابقى انتهى والحاصل ان الحدث معنى لايحتاج فى تعقله الى تعقل امر معه
واللفظ الموضوع بازائه ايضا لايحتاج الى ضم آخر معه فهو معنى مستقل وهو المراد
من كون المعنى فى نفسه كما سبق تحقيقه واذا كان الحدث جزء معنى الفعل والفعل
دالا عليه بالتضمن كان معناه التضمنى معنى مستقلا بالمفهومية وان كان تلك الدلالة
التضمنية مشروطة بتحقق الدلالة المطابقية التى لاتتحقق الا بانضمام الفاعل معه
فتامل وقال بعض المحققين اعلم ان القول بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة
كما اجمعوا عليه ليس الا ان الفعل لايكون بدون الفاعل فالجاهم تصحيح سر ذلك
الى ان جعلوا النسبة داخلة فى مفهوم الفعل لئلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطرار
لمن شرح الله صدره ورزقه نصره فنقول لك مما الهمنى ربى ان الفعل موضوع
لحدث مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية كما فى الجمل الاسمية اذ
لايخفى على المنصف انه لايناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب
زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه يفهم منه الحدث
والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا على ان دلالة المفرد لاتكون تفصيلية ولهذا لم يصح

تركيب القضية الشرطية من مفردين وانما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل بوعدى معنى الحدث على وجه يكون مستعدا لان ينسب الى شئ فيلزم اسناده الى شئ لئلا يكون احضاره على هذا الوجه لغوا انتهى ﴿ قوله قدس سره اعنى الحدث ﴾ فسر معناه التضمنى المستقل بالمفهومية بالحدث مع ان الظاهر ان الزمان المعين من الازمنة الثلثة ايضا معناه التضمنى المستقل بالمفهومية وذلك لان فى كون الزمان مدلولا للفعل ترددا بل الظاهر انه مدلول للهيئة التى ليست بلفظ على الاصح اولان فى كونه مستقلا بالمفهومية اختلافا اولان يرتبط به قوله وكان ذلك المعنى مقترنا واخرجه بقوله غير مقترن من تعريف الاسم فتأمل ﴿ قوله قدس سره وكان ذلك المعنى مقترنا ﴾ الخ ذكر هذا القول فى جانب الشرطية ليترتب عليها قوله اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فان سابق هذا القول وان كان يترتب عليه قوله اخرجه لكن لا يترتب عليه الاخراج بقوله غير مقترن باحد الازمنة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة ﴾ فيه بحث وهو ان الزمان ايضا مدلول الفعل تضمنا كما هو المشهور وهو غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لان الشئ لا يقارن بنفسه اذ المقارنة تستدعى المغايرة فيصدق على الفعل انه كلمة دلت على معنى فى نفسه وهو الزمان غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فلم يخرج عن حد الاسم بهذا القيد وايضا قد تقرر فيما بينهم ان معانى الافعال الناقصة هى النسبة الجزئية بين الاسم والخبر مع احد الازمنة الثلثة ولا شك ان المعنى التضمنى المستقل بالمفهومية فيها ليس الا الزمان والزمان غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فيصدق عليها تعريف الاسم ولم يخرج بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلثة والجواب ان اقتران المعنى باحد الازمنة الثلثة فى حد الفعل معتبر بطريق الايجاب الجزئى وعدم اقترانه به فى حد الاسم معتبر بطريق السلب الكلى يعنى لم يكن شئ من معانيه المطابقية ولا معانيه التضمنية مقرونا باحد الازمنة الثلثة فحينئذ خرج الفعل عن تعريف الاسم اذ بعض من معانيه التضمنية مقترن باحد الازمنة الثلثة وهو الحدث واما الافعال الناقصة فهى ايضا خارجة عن حد الاسم داخلة فى حد الفعل بهذا الاعتبار لان بعضا من معانيه وهو النسبة بين الاسم والخبر مقترن باحد الازمنة الثلثة ومعناه التضمنى وهو الزمان مستقل بالمفهومية الا انه يلزم على هذا التقدير ان يكون المعنى الموصوف بقوله فى نفسه غير المعنى الموصوف بقوله غير مقترن فى الافعال الناقصة ويكون حاصل تعريف الاسم انه كلمة دلت على معنى فى نفسه سواء كان ذلك المعنى مطابقيا او تضمنيا ولم يكن شئ من

معانيه

معانيه مقترنا باحد الازمنة الثلثة سواء كان معنى مطابقيا او تضمنيا مستقلا بالمفهومية
اولم يكن وحاصل حد الفعل انه كلمة كان معنى من معانيها مستقلا بالمفهومية وكان
معنى من معانيها مقترنا باحد الازمنة الثلثة معناها المستقل او غيرها ولا يخفى ما
فيه من التكلف ﴿ قوله قدس سره اى غير مقترن مع احد الازمنة الثلثة فى الفهم
عن اللفظ الدال عليه ﴾ اشار الى ان الباء اذا وقعت صلة للاقتران يكون بمعنى
مع والى ان الاقتران المنفى فى حد الاسم والمثبت فى حد الفعل هو الاقتران عند فهم
ذلك المعنى من اللفظ الدال عليه فلا يقدح فى عدم الاقتران كون الزمان مقارنا
للمعنى فى الواقع ولا كونه مفهوما قبل فهم ذلك المعنى او بعده من لفظ آخر فلا يخرج
عن حد الاسم مثل الضارب فى قولنا فى الماضى زيد ضارب او زيد ضارب امس
﴿ قوله قدس سره فهو صفة بعد صفة ﴾ وفى بعض النسخ وهو بالواو وهو الظاهر
واما الفاء فهى للبيان اذ التفريع غير مناسب ثم هو مجرور على تقدير الوصفية
ويجوز نصبه بأن يكون حالا من المعنى ورفعه بأن يكون خبر مبتدأ محذوف اى وهو
غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وانما اختار الجر بالوصفية لان النصب على الحالية
يحتاج الى تكلف جعل المعنى مفعولا به وحينئذ يحتاج الى تقييد الدلالة بحال عدم
الاقتران والرفع على الخبرية يحتاج الى ارتكاب الحذف ﴿ قوله قدس سره
والمراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول ﴾ لما كان مهنا مظنة سؤال هو
ان حد الاسم غير جامع لخروج اسماء الافعال عنه بقيد عدم الاقتران فان معانيها
مقترنة باحد الازمنة وغير مانع ايضا لدخول الافعال المنسلخة عن الزمان فيه
اذ معانيها المستعملة فيها بعد الانسلاخ مستقلة غير مقترنة باحد الازمنة اراد ان
يدفع ذلك فقال والمراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول اى الوضع
الغير المسبوق بوضع فدخل بهذا الاعتبار اسماء الافعال فى حد الاسم وخرج الافعال
المنسلخة عن الزمان عنه فاندفع السؤال اما دخول اسماء الافعال فلان معانيها المقترنة
باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الثانى غير مقترنة بها فى الفهم عنها بحسب
الوضع الاول وهو وضع اسم او مركب اضافى او جار ومجرور وذلك لان الاقتران
بحسب الوضع الاول ان يكون فى نظر الواضع بحيث يفهم ذلك المعنى مقارنا باحد
الازمنة ولا شك ان المعنى المفهوم بحسب الوضع الثانى غير منظور فى الوضع الاول وما
هو منظور فى الوضع الاول غير مقترن باحد الازمنة الثلثة وعلى هذا لا يشكل ايضا
جمع حد الاسم بمثل يزيد ويشكر علمين فان معناهما العلمى مستقل غير مقترن باحد
الازمنة بحسب الوضع الاول الذى بازاء معنى الفعل واما خروج الافعال المنسلخة

عن الزمان فلان معانيها الحالية بحسب الوضع الاول مقترنة باحد الازمنة فانها فى الوضع الاول موضوعة لهذه المعانى المقترنة باحد الازمنة واقترانه ايضا منظور فى نظر الواضع فى ذلك الوضع الا انه جرد فى الوضع الثانى من الزمان وانما قيد الوضع بالاول ولم يكتف بقوله بحسب الوضع لان الظاهر ان اسماء الافعال والافعال المنسلخة موضوعة ثانيا لمعنى الفعل والحدث لتحقق امارة الوضع فيهما وهى فهم المعنى الثانى بلاقرينة وذكر الوضع فى تعريفهما واعلم انه يلزم على هذا التقدير ماذكره بعض المحققين من انه لايخفى ان اسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار وضعها الحالى للمعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلى وذلك بعيد عن الاعتبار اذ اللايق ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولايكون وضع لغوا ومعتبرا باعتبار شىء واحد وفى اسماء الافعال مثل دونك وضعه الاول وهو الوضع الظرفى لغو فى اعتبار اسميتها والالم يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم الاقتران انما هو يتحقق به ووضعه الثانى معتبر لانه باعتباره يكون كلمة ولغو لانه باعتباره لايكون غير مقترن ﴿ قوله قدس سره ودخل فيه اسماء الافعال ﴾ قال الفاضل المحشى الذى حملهم على ان قالوا انها ليست بافعال مخالفتها للافعال صيغة وقبولها لما لايقبله الافعال كالتنوين ولام التعريف وكون بعضها ظرفا وبعضها جارا ومجرورا انتهى ولو قال وقبول بعضها لما لايقبله الفعل كالتنوين ولام التعريف لكان اولى لان اكثرها من المبنيات فلايقبل التنوين وبعضها لايقبل اللام ايضا ﴿ قوله قدس سره لان جميعها اما منقولة عن المصادر ﴾ يعنى ان جميعها لايخلو من ان يكون بعضها منقولة عن المصادر وبعضها منقولة عن الظرف والجار والمجرور فيكون من قبيل تقسيم الكل الى الاجزاء وقوله قدس سره منقولة عن المصادر معناه ان الكل فى الاصل مصادر موضوعة لمعنى مصدرى نقل الى معنى الفعل وهذا المعنى متبادر من تلك العبارة من غير مسامحة كما قيل ﴿ قوله قدس سره صريحا ﴾ بأن يثبت استعماله فى المعنى المصدرى اولا ثم ينقل ﴿ قوله قدس سره نحو رويد فانه قد استعمل مصدرا ايضا ﴾ قيل هو مصغر ارواد مصدر ارود بمعنى ارفق بعد تخفيفه بحذف الهمزة والالف واستعمل ارود رويدا بمعنى ارفق رفقا صغيرا قليلا ﴿ قوله قدس سره او غير صريح ﴾ بان لم يثبت استعماله مصدرا الا انه يشبه المصدر بان يكون على وزنه نحو هيهات على وزن قوقاة كتب فى الحاشية الديباجة تقوقى اى تصيح قوقاة وقيقاء على وزن فعلل فعللة وفعلالا انتهى ﴿ قوله قدس سره او عن المصادر التى كانت ﴾ الخ عطف على المصادر الاصلية وفى مقابلتها والمراد ان بعض اسماء الافعال نحو صه مثلا فى الاصل صوت نقل الى المعنى المصدرى وهو السكوت ثم نقل من

معنى

معنى السكوت الى معنى اسكت ﴿ قوله قدس سره او عن الظرف ﴾ لو قال او عن الظرف مع ما اضيف الظرف اليه لكان اولى لان المعنى الاول لاملك و دونك هو معنى المركب الاضافى لا معنى المضاف فقط ﴿ قوله قدس سره وعن الجار والمجرور ﴾ وفى بعض النسخ او عن الجار والمجرور وهو اولى اذ هو اشارة الى مثل عليك وهو قسم آخر من الاقسام ﴿ قوله قدس سره وخرج عنه المضارع ايضا ﴾ الظاهر ان هذا القول معطوف على قوله خرج عنه الافعال المنسلخة او على قوله فدخل فيه اسماء الافعال والمعطوف عليه على التقديرين متفرع على قوله والمراد بعدم الاقتران الخ مع ان المعطوف لا يتفرع عليه اذ لا دخل لعدم الاقتران بحسب الوضع الاول فى الدلالة على الزمان الواحد فى ضمن الزمانين فلا يخفى ما فى هذا العطف فتامل ﴿ قوله قدس سره على تقدير اشتراكه ﴾ اشارة الى مذهب من قال بانه موضوع للاستقبال مجاز فى الحال او بالعكس ﴿ قوله قدس سره وابن الدلالة من الارادة ﴾ هذا صحيح على ما هو المشهور من ان اللفظ المشترك يدل على جميع معانيه ولا يراد شىء منها الامع القرينة واما على ما نقل من الشيخ الرئيس من ان الارادة شرط الدلالة فلا اذ الدلالة حينئذ موقوفة على الارادة التى هى موقوفة على القرينة ﴿ قوله قدس سره ليفيد زيادة معرفة به ﴾ اى بعض الخواص او ذكره ليفيد زيادة معرفة بالاسم او ليفيد الحص زيادة معرفة الاسم بسبب ذكر بعض الخواص وذلك لان خاصة الشى يكون بسبب معرفة ذلك الشىء بامتيازه عما عداه ويمكن ان يقال لما كان تاليف هذا الكتاب للمتدئين ووقع فى تعريف الاسم خفا بسبب قيد الدلالة على معنى فى نفسه بحيث يكاد ان لا يستقل بفهم كثير من المخاطبين اراد ان يذكر ما يفيد معرفة الاسم فى الجملة وامتيازه عن اخويه بعد تعريفه حتى تحصل معرفته بالخاصة لمن لم يعرفه بحده ولم يبق احد من شارعى هذا الكتاب غاليا من معرفة الاسم فى الجملة وقال بعض المحققين ولك ان تقول هذه احكام مشتركة بين قسمى الاسم قدم على التقسيم وذكر الجر على سبيل التقريب لشركته مع ما ذكر فى الاختصاص انتهى وفيه ان اكثر ما ذكره من الخواص الخمس مختص بالمعرب فان اللام والتنوين ايضا كالجر مختصان بالمعرب فذكر هذه الخمس من الاحوال المشتركة بين قسمى الاسم باعتبار ان الاثنين منها من تلك الاحوال بعيد ﴿ قوله قدس سره منبها بصيغة جمع الكثرة على كثرتها ﴾ قيل عددها يرتقى الى قريب من ثلاثين ﴿ قوله قدس سره ومن التبعيضية على ان ما ذكره بعض منها ﴾ فان قلت من اين عرف كونها للتبعيض قلت من دخولها على الجمع وعدم استقامة معانيها الاخر بحسب الظاهر فان قلت لا حاجة فى التنبيه على ان ما ذكره بعض منها الى ذكر من

لانه معلوم من ذكر خمسة منها بعد ذكر الخواص بصيغة جمع الكثرة قلت المراد التنبيه فى اول الامر على ان ماسيذكره بعض منها ولذكر من فائدة اخرى غير التنبيه وهى ارتباط خواصه التى هى جمع الكثرة بكل واحد من الامور الخمسة او لمجموعها من غير ارتكاب تجوز فان قلت من التبعيضية لاتدل على ان ماذكره بعض منها فانه لوكانت الخواص منحصرة فى هذه الخمسة ايضا لصح ايراد من التبعيضية على كل واحدة منها بل الدال على ذلك صيغة جمع الكثرة قلت نعم لكن ذلك التنبيه مبنى على ان يكون العطف فى هذه الخواص الخمس مقدما على ربطها بقوله من خواصه فتامل ﴿ قوله قدس سره وهى جمع خاصة ﴾ هى صيغة مؤنث لاسم الفاعل وتانيثها لكونها حالة الشىء ﴿ قوله قدس سره مايختص به ولا يوجد فى غيره ﴾ الظاهر ان قوله ولايوجد فى غيره عطف تفسير لما يتضمنه قوله يختص به من الجزء السلبى لان معنى يختص به ان يوجد فيه لا يوجد فى غيره وانما فسر الجزء السلبى ولم يكتف بقوله مايختص به اولم يقل مايوجد فيه ولايوجد فى غيره اما الاول فللاهتمام بالجزء السلبى واما الثانى فللاشارة الى وجه تسميتها بالخاصة فى تعريفها قال بعض المحققين يجوز ان يكون قوله ولايوجد فى غيره تفسير الكلا الجزئين من قوله يختص به لان النفى فى قوله لايوجد فى غيره متوجه الى القيد وهو الغير كما هو القاعدة فالمراد اثبات الوجود ونفيه فى الغير وبقرينة نفى الوجود فى الغير يراد الاثبات فيه فيكون معنى ولايوجد فى غيره ان يوجد فيه ولايوجد فى غيره ثم اعلم ان تعريف الخاصة بظاهره غير مانع لصدقه على الفصل القريب للشىء وعلى الامر الغير المحمول المختص بالشىء مع انه ليس شىء منها خاصة الا ان يقال ان اصطلاح النحاة فى الخاصة مخالف لاصطلاح المنطقيين والتزم دخولهما فى الخاصة باصطلاح النحاة وحينئذ لاحاجة الى تكلف فى جعل الامور الخمسة المذكورة خاصة الاسم او يقال المراد فى قوله مايختص به هو الامر الخارج المحمول فخرج مواد النقض عن التعريف وحينئذ لابد من التكلف فى جعل كل واحد من الخواص المذكورة محمولة على الاسم لا يقال هذا الحد لايصدق على الخاصة الاضافية فلايكون جامعا لانا نقول بعد تسليم اطلاق الخاصة عليها على الحقيقة وتسليم كون الخاصة المعرفة ههنا اعم ان المراد من الغير الغير الذى جعل فى مقابلة ذلك الشىء فيشمل الخاصة الاضافية ايضا وماقيل من ان تعريف الخاصة بما يختص به تعريف الشىء بنفسه او بما هو اخفى منه ممنوع اذ معرفة ما يختص موقوفة على الخصوصيه التى هى مصدر لا على الخاصة المشتقة منه على ان الخاصة المعرفة ههنا هو المصطلح لا اللغوى

﴿ قوله قدس سره وهى اما شاملة لجميع افراد ما هى خاصة له ﴾ فان قلت هذا التقسيم ظاهر فيما اذا كان ذو الخاصة كليا ذا افراد فى الخارج او فى الذهن واما اذا كان جزئيا حقيقيا فلا قلت نعم هذا التقسيم وقع من المنطقيين فى خاصة الماهيات الكلية فان الخاصة عندهم ليست الا للماهية الكلية ﴿ قوله قدس سره اى لام التعريف ﴾ احترز به عن لام الامر ولام الابتداء او لام التاكيد فانها تدخل على الفعل وكانه قصد هذا المعنى من اللام فى قوله دخول اللام بجعلها عوضا عن المضاف اليه وفيه انه لا يلايم بقرائن اللام من الجر والتنوين وغيرهما فان اللام فيها ليست عوضا عن المضاف اليه او بجعلها للعهد الخارجى بارادة اللام الشايع فيما بينهم وهى لام التعريف وفيه ان كون لام التعريف شايعا فيما بينهم بحيث يتبادر من اللام ممنوع ولو سلم فلا حاجة الى لام التعريف حينئذ او بجعلها للعهد الذهنى والاشارة الى ان ذلك الفرد فى الواقع هو لام التعريف ولو قال دخول الالف واللام وجعل اللام فيه للجنس كما فى قرآتنا يخرج لام الامر ولام الابتداء ولام التاكيد لانها ليست مع الالف ويتناول لام التعريف ولام الموصول والالف واللام الزائدة فى الاعلام كما فى الحارث والالف واللام التى هى جزء الكلمة كما فى النجم والالف واللام التى هى عوض من محذوف كما فى الله فان جميعها من خواص الاسم فهذا اولى مما قاله لكنه يفوت حينئذ الاشارة الى انه تابع سيبويه فى ان اللام عنده للتعريف من غير الالف كما يفوت هذه الاشارة لو قال حرف التعريف ﴿ قوله قدس سره لكان شاملا للميم ﴾ فى لغة حمير وهى قبيلة من طىء لما قال حميرى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امن امبر امصيام فى امسفر قال عليه السلام فى جوابه ليس من امبر امصيام فى امسفر ولكان شاملا لحرف النداء ايضا والاولى ان يتعرض له ايضا وقيل لم يتعرض له اما لظهور اختصاصه بالاسم واما لانه ليس للتعريف مطلقا بل مع القصد ﴿ قوله قدس سره لعدم شهرته ﴾ ولم يتعرض للامور المذكورة الا لشهرتها ولاختصاصه ببعض اللغات ولانه يفوت الاشارة الى ان المختار عنده ما ذهب اليه سيبويه ﴿ قوله قدس سره وفى اختياره اللام ﴾ الخ اى فى ضمن اختيار المص اللام على الالف واللام وعلى الالف وحده وعلى حرف التعريف ايضا اشارة الى ان المختار الخ ويجوز ان يقال اختار اللام لانه ثابت مع الاسم المعرف فى جميع الاحوال درجا وابتداء بخلاف الالف والهمزة فهو احق بجعله علامة لمعرفة الاسم ﴿ قوله قدس سره من ان اداة التعريف هى اللام ﴾ الحصر المستفاد من هذه العبارة اضافى اى ليست الهمزة او مجموع الهمزة واللام فلا يرد ان حرف النداء ايضا يكون اداة التعريف ﴿ قوله قدس سره لتعذر الابتداء بالساكن ﴾ يعنى لبناءها

على السكون وتعذر الابتداء بالساكن وانما بنى على السكون لتحصيل الخفة عند التركيب اولان علامة التنكير الذى هوضد التعريف امرف سالك هو التنوين فالمناسب ان يكون علامة التعريف ايضا امر فا ساكنا قال بعض المحققين بل الانسب ان يكون دليله متصفا ببعض ما اتصف به دليل نقيضه انتهى قيل تعذر الابتدا بالساكن لايقتضى زيادة الحرف لجواز تحريك الساكن عند الابتدا واجيب بان التحريك لا يناسب اذ التحريك بالفتحة او بالكثرة يوجب الالتباس بلام الابتدا والجارة والتحريك بالضمة يوجب الثقل فى الامر الكثير الحاجة اليه فى الاستعمال واما اختيار الهمزة لانها حرف يزاد فى اوائل الكلمة عند الحاجة وانما فتحت مع ان همزة الوصل مكسورة فى اكثر المواضع لان الخفة مطلوبة فيها لكثرة استعمالها * قوله قدس سره فقد ذهب الى انها الكهل * اى ذهب الخليل الى ان اداة التعريف كلمة ال على وزن هل وهمزته فى الاصل قطعية جعلت وصلية طلبا للخفة المدعوة لكمال كثرة استعمالها * قوله قدس سره والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة وحدها * قال الفاضل المحشى يضعف مذهبه شيوع حذفه فى الوصل والعلامة لاتحذف واعتذر عنه بعض المحققين وقال وهان حذفها مع كونها علامة لان اللام اللازمة لها تذكرها * قوله قدس سره زيدت اللام * لم يظهر نكتة لاختيار خصوص اللام للزيادة لدفع الالتباس وللزيادة فى حرف التعريف دون حرف الاستفهام * قوله قدس سره وانما اختص دخول حرف التعريف * لما اشار الى اختصاص دخول مطلق حرف التعريف بالاسم وبين نكتة اختيار اللام علل اختصاص دخول حرف التعريف * قوله قدس سره لانه لتعيين معنى مستقل بالمفهومية * الخ ذكر هذا التعليل الشيخ الرضى وتبعه الشارح ونقض عليه بانه قد يكون لتعيين المعنى التضمنى كاللام فى الحسن فانها لتعيين الذات المعتبرة فى مفهوم الحسن ولانصيب للصفة والنسبة المعتبرة فى مفهوم اللفظ من تعريف اللام وقد يكون لتعيين المعنى المجازى الالتزامى كما تقول رايت الاسد الرامى فان اللام فيه لتعيين مادل عليه اللفظ التزاما وقد يكون لتعيين نفس اللفظ فانه ذكر فى بعض الكتب ان اللام الداخلة على المعرفات بالتعريفات اللفظية التى لايراد منها المعنى بل اللفظ ليست لتعيين المعنى الذى يدل عليه اللفظ مطابقة كاللام فى قول سيد المحققين الفياض الوهاب بل لتعيين نفس اللفظ واذا كان كذلك فيدخل اللام على الفعل او الحرف لتعيين المعنى التضمنى او المجازى او نفس اللفظ فلايثبت بهذا التعليل اختصاصه بالاسم وايضا هذا التعليل بعد تسليم مقدماته يفيد عدم دخول اللام على الفعل والحرف بحسب وضعها ولاينفى دخولها بطريق المجاز عليهما وايضا هذا التعليل بعد التسليم يفيد عدم دخول اللام على

الفعل

الفعل والحرف لادخوله على الاسم في جميع اعتباراته كالمركبات والمدعى هذا الا ذاك فلا يتم التقريب على انه وقع في كلامهم دخوله على المركب كقولنا اللاحي جماد الا ان يقال ان الاختصاص اضافي بالنسبة الى الفعل والحرف وايضا وقع في بعض التراكيب شذ الهول والتيقصع بادخال اللام على الحرف والفعل فلم يكن من خواص الاسم الا ان يقال المراد ان هذا التركيب شذ او يقال معنى اختصاص اللام بالاسم انه لايدخل الفعل والحرف اذا اريد منهما معناهما وليس المراد منهما ههنا معناهما بل اللفظ وقال بعض المحققين في تعليل الاختصاص الاولى ان يقال التعريف والتنكير يتعاقبان على اللفظ كذلك علامتاهما فلما لم يكن في الفعل علامة التنكير لم يدخل عليه اللام انتهى وظاهر ان الحرف ايضا كذلك فالمناسب ذكره ايضا مع الفعل ﴿ قوله قدس سره فان حرف التعريف لايدخل الضمائر ﴾ الخ فيه ان حرف النداء وحرف التعرف يدخل الضمائر المنفصلة واسماء الاشارة والموصولات الا ان يقيد حرف التعريف بحيثية كونها للتعريف او يختص باللام ﴿ قوله قدس سره كالموصولات ﴾ قال بعض المحققين قد حقق في موضعه ان الذى في الاصل لذى زيدت عليه اداة التعريف انتهى وفيه انه لو سلم ذلك لاشك ان الموضوع لمعنى الموصولية هو الذى وكان اللام فيه مثل سائر حروفه ولايدخله اللام بعد ذلك ﴿ قوله قدس سره وكذلك سائر الخواص ﴾ يعنى مثل اللام في انها غير شاملة لافي انها لاتتحقق في الضمائر وامثالها وقيل ان الاسناد اليه خاصة شاملة للاسم لو اريد صلاحية الاسناد اليه كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان وفيه ان بعض اسماء الافعال لايصلح الاسناد اليه ﴿ قوله قدس سره ومنها دخول الجر والتنوين ﴾ قرأ الجر والتنوين ههنا بالجر وعطف على اللام واراد بهما اعراب الجر والتنوين النون الساكنة التى تلحق الاخر ويجوز رفعهما بان يراد منهما المعنى المصدرى ويعطف على الدخول كالاسناد اليه والاضافة الا ان الجر والتنوين شايعان بمعنى الحركة والنون الساكن فلهذا حمل عليه واختار الجر فيهما فتأمل قال الفاضل المحشى وانما قدم الجر على التنوين مع ان بينه وبين لام التعريف مناسبة التقابل لانهما اذا اجتمعا في كلمة كان التنوين متأخرا عنه في الوجود واما تقديم اللام عليهما فلان الصدر موقعها واما تقديم هذه الثلثة على ما بقى فلانها لفظية وهى اظهر من المعنوية في الدلالة على الاختصاص واما تقديم الاسناد اليه على الاضافة فلانه مدار الكلام ولتضمنه خواص كثيرة انتهى ووجه تقابل اللام مع التنوين اما كون اللام علامة التعريف والتنوين علامة التنكير او عدم اجتماعهما في الكلمة او دخول اللام في الصدر والتنوين في الاخر فتأمل ﴿ قوله

قدس سره فينبغى ان يدخل الاسم ليفضى معنى الفعل اليه﴾ فيه انه لاشك ادخال الهمزة وتضعيف العين اللذين فى افعل للتعدية لافضاء معنى الفعل الى الاسم فلم لايجوز ادخال حرف الجر الذى هو لافضاء معنى الفعل الى الاسم على الفعل ايضا فلا يستدعى افادته ايصال الفعل ان يدخل الاسم وكون حرف الجر كلمة والهمزة وتضعيف العين جزء الكلمة ومن حروف المبانى لايستدعى ذلك كما لايخفى ﴿قوله قدس سره واما الاضافة اللفظية ﴾جواب سؤال مقدر وهو ان المدعى ان الجر مطلقا من خواص الاسم والدليل افاد ان الجر الذى هو اثر حرف الجر لفظا او تقديرا من خواص الاسم فبقى الجر الذى لم يكن اثر حرف الجر لالفظا ولاتقديرا كالجر فى المضاف اليه بالاضافة اللفظية فلم يثبت كونه خاصة الاسم فاجاب بما حاصله ان هذا التعليل مخصوص بالجر الذى هو اثر حرف الجر كما ترى واما علة اختصاص الجر الذى ليس كذلك كما فى الاضافة اللفظية فهى ان الاضافة اللفظية هى فرع المعنوية الخ ويجوز حمل الكلام على التعليل بطريق التوزيع فاشار الى علة بعض من الجر بقوله لانه اثر حرف الجر والى علة بعض آخر بقوله واما الاضافة اللفظية الخ ولايخفى عليك ان كلامه هذا صريح فى ان الجر فى الاضافة اللفظية ليس اثر حرف الجر لالفظا ولاتقديرا فيلزم منه ان لايكون الاضافة اللفظية بتقدير حرف الجر وهذا مخالف لما سبق فى مباحث المجرورات فان فيه عرف مطلق المضاف اليه بما نسب اليه شئ بواسطة حرف الجر ثم قسم الاضافة بتقدير حرف الجر الى اللفظية والمعنوية فهذا صريح فى ان الاضافة اللفظية بتقدير حرف الجر ولايضر فى ذلك عدم صحة ملاحظة معنى حرف الجر فى بعض الاضافات اللفظية كحسن الوجه فان بعض الاضافات المعنوية ايضا كذلك كيوم الاحد وعلم الفقه وشجر الاراك كما حقق فى موضعه﴿ قوله قدس سره فهى فرع الاضافة المعنوية ﴾ قال الفاضل المحشى فى تعليل اختصاص الجر الذى فى الاضافة اللفظية بالاسم اولانه لايكون الا فيما اذا كان المضاف اليه فاعلا او مفعولا والفعل والحرف لايكونان كذلك قال بعض المحققين هذا التعليل موقوف على بيان اختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم وقد يقال فى تعليل اختصاص مطلق الجر بالاسم ان الجر علم الاضافة والاضافة معنى لايوجد الا فى الاسم كما يظهر ذلك فى تعليل الشارح بعد التامل فيه فلهذا اخص علامته وفيه ان الاضافة فى قولهم الجر علم الاضافة بمعنى المضاف اليه والمضاف اليه قد يكون غير الاسم كما فى يوم ينفع الصادقين ﴿قوله قدس سره بان يختص﴾ الخ بيان للمخالفة التى تتصور على وجهين احدهما ان يختص الاضافة اللفظية بما يخالف ما اختص به الاصل اعنى الاضافة المعنوية وهو الاسم وما يخالفه هو الفعل

والحرف لكن فسر بالفعل لظهور ان الحرف لعدم استقلال معناه لا يصلح لذلك والثانى ان يكون الفرع زائدا على الاصل بان يتحقق فيما يختص به الاصل وفيما يخالفه وهما الاسم والفعل ولا يخفى ان كلام الشارح هو ناصر يح فى اختصاص المضاف اليه بالاضافة المعنوية واللفظية بالاسم مع ان الفعل يقع مضافا اليه بالاضافة المعنوية كما فى يوم ينفع الصادقين وايضا هذا منافٍ لما سيذكره فى شرح الاضافة التى هى من خواص الاسم من تعميم المضاف اليه الاسم والفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره عطفا على الدخول ﴾ نصب على المصدرية اى عطف عطفا او العلية اى رفع او قرئ بالرفع عطفا على الدخول او على الحال اى حال كونه معطوفا ﴿ قوله قدس سره لا على مدخوله ﴾ وهو امران احدهما المدخول الصريح وهو اللام والثانى الغير الصريح وهو مايلزم كونه مدخول الدخول من حكم العطف وهو التنوين ﴿ قوله قدس سره وكلاهما منتفيان فى الاسناد ﴾ وفى بعض النسخ فى الاسناد اليه وهذا اولى لان من انتفاء الذكر فى الاول واللحوق فى الاخر فى الاسناد الذى هو نسبة بين الطرفين لا يلزم انتفاؤهما فى الاسناد الذى هو فى احد الطرفين والمدعى هذا دون ذلك ﴿ قوله قدس سره وكذا فى الاضافة ﴾ اى كانتفاء كليهما فى الاسناد اليه انتفاء كليهما فى الاضافة فهى ايضا بالرفع عطف على الدخول او الكلام المذكور فى الاسناد كالكلام فى الاضافة فيكون التشبيه باعتبار مجموع الدليل والنتيجة ﴿ قوله قدس سره والمراد به ﴾ اى بالاسناد اليه كون الشئ مسندا اليه لما كان هذا المعنى خلاف ظاهر العبارة والمعنى الظاهر ايضا غير مناسب قال والمراد به كون الشئ مسندا اليه وذلك لان الظاهر ان ضمير اليه فى الاسناد اليه راجع الى الاسم اذ لم يذكر بوجه من الوجوه المعتبرة فى المرجع شئ سواه بحسب الظاهر فيكون معناه كون الاسم مسندا اليه ولا خفا فى عدم فائدة الحكم باختصاصه بالاسم اذ لا خفا فيه وايضا لا يصح جعل كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم لان معرفته بعد معرفة الاسم واما جعل الضمير راجعا الى الشئ فباعتبار ادعاء ان الشئ لكمال ظهوره كان كالمذكور فيصح ارجاع الضمير اليه ﴿ قوله قدس سره لان الفعل وضع لان يكون ابدا مسندا ﴾ اللام للغرض يعنى ان الغرض من وضعه ان يكون ابدا مسندا فلو لم يستعمل على وجه لم يحصل منه هذا الغرض فلا يرد ما قيل يجوز ان يستعمل فى غير هذا المعنى بطريق المجاز اذ لم يجعل هذا المعنى معناه الموضوع له لكن يمكن ان يناقش ان وحصل هذا الغرض عند استعماله فيما وضع له واما عند استعماله فى غيره فلا يلزم ان يحصل والجواب ان المراد بعدم وجود تلك الخواص فى غير الاسم من الفعل والحرف

انها لم توجد فيه اذا استعمل فى معناه الموضوع له فلا اشكال وانما لم يتعرض بالحروف مع ان اختصاص الاسناد اليه بالاسم لا يثبت بدون التعرض اليه اكتفاء بظهور ان معناه لعدم استقلاله لا يصلح لذلك مع انه سبق فى بيان قسمى الكلام انه لا يكون مسندا مسندا اليه فان قلت ان الاسناد اليه قد يكون فى غير الاسم من الالفاظ المركبة كقولهم اللاهى جماد فلم يكن مختصا بالاسم ولم يلزم ايضا من سلب تحققه فى الفعل والحرف اختصاصه بالاسم قلت المراد من الخاصة الاضافية يعنى ما هو بالقياس الى ما يقابل الاسم من الفعل والحرف يختص به ﴿ قوله قدس سره اى كون الشىء مضافا بتقدير حرف الجر ﴾ هذا القيد زائد لا دلالة للفظ الاضافة عليه اصلا على ما ذهب اليه اكثرهم ومنهم المص من ان الاضافة يكون بتقدير حرف الجر وتصريحه واما على ما ذهب اليه بعض آخر من ان النسبة التى بين امرين بصريح حرف الجر ليست باضافة ولا يسمى طرفاها مضافا ومضافا اليه فلا حاجة الى هذا التقدير ﴿ قوله قدس سره اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتخفيف ﴾ فى عدم جريان التعريف والتخصيص فى الحدث الذى هو العمدة للمعنى المستقل فى الفعل بحث فانه كما يجوز حصول التعريف والتخصيص فى الحدث اذا عبر عنه بلفظ المصدر كقولنا ضرب اليوم او ضرب يوم لم لا يجوز ان يحصل فيه فى ضمن الفعل ايضا بل حصل فى قولنا ضربت اليوم وضربت يوما واما التخفيف فهو وان كان بحذف التنوين او ما يقوم مقامه لا يجرى فى الفعل وان كان بترك الضمير من المضاف اليه واستتاره فى المضاف كما فى قولنا الحسن الوجه فيجوز جريانه فى الفعل ﴿ قوله قدس سره وانما فسرنا الاضافة بكون الشىء مضافا ﴾ مع ان الاضافة فيما سيأتى فى قوله والجر علم الاضافة بمعنى المضاف اليه ﴿ قوله قدس سره لان الفعل او الجملة قد يقع ﴾ الخ قوله او الجملة يدل على ان تحقق كون الشىء مضافا اليه فى الجملة مخل باختصاصه بالاسم وليس كذلك اذ الاختصاص ههنا اضافى بالنسبة الى الفعل والحرف كما مر مرارا وحمل اختصاص الاضافة على الحقيقى واختصاص اخواته على الاضافى بعيد جدا ولو سلم فبعد تأويل مثل هذا المضاف اليه بالمصدر لا يلزم اختصاص المضاف اليه بالاسم فان الجمل الاسمية تقع مضافا اليه بلا تأويلها بالاسم فلا يصح قوله فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم بالاختصاص الحقيقى ﴿ قوله قدس سره فالاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم ﴾ يعنى سواء اريد منها المضاف او المضاف اليه او النسبة التى بينهما ومعنى اختصاص النسبة بالاسم ان يكون طرفاها اسما ﴿ قوله قدس سره فان مررت مضاف الى زيد ﴾ اراد بمررت الفعل لا الجملة والا فلا

يصح

بضرو قوعها مضافا بالاختصاص الاضافى فتامل ﴿ قوله قدس سره اى الاسم قسمان ﴾ لم يشر المص الى انحصار الاسم فى قسميه كما اشار اليه فى تقسيم الكلمة بدليل الحصر وفى تقسيم الكلام باداة الحصر اكتفاء بما جعله اسلوبا فى التقسيم بعد التعريف ﴿ قال المص رحمه الله معرب ﴾ قال المص فى شرح المفصل هو من الاعراب بمعنى الاظهار اوازالة الفساد وهو محل اظهار المعانى وازالة الفساد والالتباس او من اعربت الكلمة اى جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لا من الاعراب العرفى انتهى وذلك لان الاعراب العرفى ان كان بمعنى ما اختلف آخره به كما يفهم من هذا الكتاب فليس فيه معنى مصدرى حتى يشتق منه شئ وان كان بمعنى اختلاف الاخر كما يفهم من المفصل فالمناسب اشتقاق صيغة اسم الفاعل لان المعرب هو مختلف الاخر وفيه انه لم لا يجوز ان يشتق منه صيغة اسم المكان بمعنى محل اختلاف الاخر اذ فاعل الاختلاف فى الحقيقة هو الاخر والاسم المعرب مظهره ﴿ قوله قدس سره لانه لا يخلو اما ان يكون مركبا ﴾ الخ لما عدل المص عن التعريف المشهور للمعرب وهو ما اختلف آخره باختلاف العوامل عدل الشارح عن وجه الحصر المشهور وهو ان الاسم اما ان يختلف آخره باختلاف العوامل لفظا او تقديرا اولم يختلف لانه لو قال ذلك يلزم عليه تعريفه به ضمنا لو ير دعليه المحذور الذى سيورده ولانه اراد ان يكون التعريف المخرج موافقا بتعريفه الصريح ﴿ قوله قدس سره فالمعرب الذى هو قسم من الاسم ﴾ ظاهر عبارته تدل على انه جعل المعرب والمبنى قسمين من الاسم اصطلاحا كما هو الظاهر من تقسيم المص وجعل اللام فى قوله فالمعرب للعهد لكن اطلاق المعرب والمبنى على الفعل يابى عن ذلك بحسب الظاهر ويجوز ان يحمل عبارة المص على ان المعرب والمبنى قيدان للقسم اى وهو اسم معرب واسم مبنى ويحمل قوله فالمعرب المركب الذى لم يشبه الخ على تعريف المعرب الذى هو قيد القسم واعم من الاسم المعرب فانه يصدق على الفعل المضارع ﴿ قوله قدس سره المركب اى الاسم الذى ركب ﴾ الخ اراد الاسم بقرينة المقام او قصد من اللام معنى الموصول وجعله كناية عن الاسم وباعتبار قيد الاسم لم يدخل فيه الفعل المضارع ومبنى الاصل وان جاز اخراج مبنى الاصل لو لم يعتبر هذا القيد بتقييد التركيب بقوله تركيبا يتحقق معه عامله واعترض على تعريف المعرب باعتبار قيد المركب بان المتبادر من المركب هو ان يدل جزؤه على جزء معناه وهو لا يصدق على شئ من المعربات اذ هى الفاظ مفردة من افراد الاسم الذى هو قسم الكلمة ولابد فى التعريفات من حمل العبارة على ما هو المتبادر منها ولو حمل على معناه اللغوى الذى هو المنضم مع غيره فاما ان يحمل عليه

على الحقيقة بان يكون مشتركا بين المعنى العرفي وبين هذا المعنى او على طريق المجاز فيلزم استعمال اللفظ المشترك او المجاز في التعريف مع انه يجب الاحتراز عنه ويمكن ان يقال ان تقسيم الاسم الى المعرب والمبني اولا وتعريف المعرب بالمركب بعد ذلك بلا فصل يجعل المعنى اللغوي متبادرا او يكون قرينة واضحة في ارادته فلا يتوجه الاشكال والاعتراض ﴿ قوله قدس سره تركيبا يتحقق معه عامل ﴾ اعم من ان يكون ذلك العامل لفظيا او معنويا مذكورا او محذوفا فالمقارنة المفهومة من لفظ مع هي المقارنة بحسب المعنى ثم لا يخفى ان اعتبار هذا القيد بعيد اذ لا قرينة في العبارة تدل عليه وايضا اعتبار العامل في تعريف المعرب يستلزم الدور فان الاعراب معتبر في تعريف العامل والمعرب معتبر في تعريف الاعراب كما سيجيء فلو كان العامل معتبرا في تعريف المعرب يلزم الدور كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره في غلام زيد ﴾ الغلام بسكون الميم لانه كسائر الاسماء المعدودة ﴿ قوله قدس سره من قبيل المبنيات عند المص ﴾ وان كان عند صاحب الكشاف معربا كما سيأتي ﴿ قوله قدس سره لم يشبه ﴾ اى لم يناسب كأنه اشار بهذا التفسير الى الاعتراض العقلي على المص بان المناسب ان يقول لم يناسب بدل لم يشبه اذ المشابهة هي المشاركة في الكيفية والمناسبة اعم منها فيجوز ان يتحقق المناسبة لمبني الاصل في شيء ولم يتحقق المشابهة فيلزم ان يكون ذلك الشيء معربا مع انه مبني كيومئذ فان يوم بسبب الاضافة الى ما يناسب المبني الاصل ناسب به وصار مبنيا وليس مشابها له وايضا المعتبر في المبني هو المناسبة لمبني الاصل حيث قال المبني ما ناسب مبني الاصل فالمناسب ان يعتبر في مقابلة المناسبة عدم المناسبة لا عدم المشابهة والا يلزم الواسطة بين المعرب والمبني ﴿ قوله قدس سره مناسبة مؤثرة في منع الاعراب ﴾ لاشك ان هذه المناسبة انما تعلم بعد ضبط المبنيات بتفصيلها فالاولى تقديم المبنيات على المعربات كما فعله صاحب اللباب وقال بعض المحققين ضبطها صاحب المفصل بتضمن معنى مبني الاصل كما في اسم لا المبني وبعض الظروف ومشابهته له في الاحتياج الى الضميمة كما في المبهمات ووقوعه موقعه كاسماء الافعال ومشابهته الواقع موقعه كفجار وفساق وحضار ووقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم واضافته اليه نحو يومئذ انتهى ﴿ قوله قدس سره فالاضافة بيانية ﴾ فيه ان من شرائط الاضافة البيانية ان يكون النسبة بين المضاف والمضاف اليه عموم من وجه وليس الاصل اعم من وجه من المبني بل اخص مطلقا فيكون من قبيل اضافة العلم الى الخاص وهي لامية كما حقق في موضعه الا ان يحمل الاصل على الاصل مطلقا

أعم

اعم من ان يكون اصلا فى الاعراب او فى البناء وهو غير ظاهر ﴿ قوله قدس سره
وهو الماضى ﴾ الخ قال السيد المحقق قدس سره جعل بعضهم الجملة من حيث هى
جملة قسما رابعا ﴿ قوله قدس سره والامر بغير اللام ﴾ الخ لاحاجة الى قوله بغير
اللام اذ الامر عند النحاة لايكون الا بغير اللام وما وقع باللام فهو المضارع المجزوم
﴿ قوله قدس سره كما يجيء فى بابه ﴾ اى فى باب المبنى فيه ان صاحب الكافية لم
يبين فى باب المبنى ان مناسبة كل مبنى لمبنى الاصل من اى جهة كما يفهم من هذا الكلام
﴿ قوله قدس سره فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية ﴾ وذلك يتحقق بمجرد عدم
المناسبة لمبنى الاصل فالمعرب عنده مالم يشبه لمبنى الاصل سواء كان مركبا مع غيره
اولم يركب وسواء تحقق بعد التركيب عامله معه اولم يتحقق ﴿ قوله قدس سره
واعتبر المصنف مع الصلاحية حصول الاستحقاق بالفعل ﴾ لاحاجة ههنا الى ذكر ﴿
الصلاحية اذ الاستحقاق بالفعل لايتحقق بدون صلاحية الاستحقاق ﴿ قوله قدس سره
ولهذا اخذ التركيب فى تعريفه ﴾ اذ به يحصل الاستحقاق بالفعل وما وجد الاعرب بالفعل فلم
يعتبره احد والحاصل ان العلامة اعتبر الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل والمصنف اعتبر الا
عراب بالقوة القريبة من الفعل ﴿ قوله قدس سره ولذلك يقال لم تعرب الكلمة وهى
معربة ﴾ فيه انه لم يوجد عند المصنف معرب هكذا لانه لايخلو معرب عن اعراب محقق
او مقدر الا ان يقال المراد سلب الاعراب بحسب الظاهر فيما اذا كان اعرابه لفظيا
ولم يظهره المتكلم كما يقال جاءنى زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد بالسكون من غير
وقف فيقال حينئذ لم تعرب الكلمة وهى معربة ﴿ قوله قدس سره لان الغرض
من تدوين علم النحو ﴾ اى من جمع مسائله وتعيين موضوعه وبيان اصطلاحاته وكتبه
فى الكتب ﴿ قوله قدس سره ان يعرف به احوال اواخر ﴾ الخ فيه ان الغرض
لاينحصر فى ذلك كما يفهم من العبارة بل معرفة الهيئة التركيبية من تقديم ما حقه
التأخير وتأخير ما حقه التقديم كوجوب تقديم المتضمن لمعنى الاستفهام ووجوب تأخير
الفاعل عن المفعول فى بعض الاحوال من جملة الاغراض من تدوينه ويمكن ان يقال اعتمد
هذا الغرض لانه يفهم من تعريفهم علم النحو بما يعرف به احوال اواخر الكلمة من حيث
الاعراب والبناء ان الغرض هو هذا وسائر ما يترتب عليه من الفوائد ويقوى ذلك
تسميتهم النحو بعلم الاعراب ﴿ قوله قدس سره فان العارف باحكامها كذلك ﴾
اى معرفة حصلت بالتتبع والسماع منهم مستغن عن النحو وكذا مستقيم السليقة
فى لغتهم والعارف بسماعها عمن هو مستقيم السليقة فى لغتهم ايضا مستغن عن النحو
فلا يحمل كلامه قدس سره على الحصر ﴿ قوله قدس سره فالمقصود من معرفة

المعرب مثلا ﴿ الخ قوله مثلا يحتمل ان يتعلق بالمعرب يعني هذا المصطلح مع حكمه الذي انه مما يختلف آخره مذكور على سبيل التمثيل فمثله سائر المصطلحات باعتبار احكامها فالمقصود من معرفة المبني ان يعرف انه مما يختلف آخره ويحتمل ان يكون متعلقا بما بعده يعني معرفة ان المعرب مما يختلف آخره مذكور على سبيل التمثيل ومثله سائر احكام المعرب اذ الحكم لم ينحصر فيه كما سيأتي واعلم ان حاصل هذا الكلام على ما ذكره بعض المحققين ان المتعلم الشارع في علم النحو من لم يعرف ان المعرب مما يختلف آخره بل يحصل له هذه المعرفة بعد الشروع في هذا العلم واثبات هذا الحكم على المعرب فلابد له من معرفة المعرب اولا ليثبت له هذا الحكم فاذا عرف المعرب بهذا الحكم يلزم ان يتوقف معرفة المعرب على اثبات هذا الحكم واثبات هذا الحكم متوقف على معرفة المعرب فيلزم توقف الشيء على نفسه وهو الدور فعلى هذا يلزم ان لا يكون نفس التعريف بهذا الامر صحيحا واما على ما افاده الفاضل المحشي فهو انه لو عرف المعرب بهذا التعريف يلزم الفساد فيما هو المقصود من التعريف لا في نفس التعريف فان المقصود من تعريف المعرب ان يعرف افراده ويحكم عليها بانها مما يختلف آخره باختلاف العوامل بان يقال هذا الشيء معرب وكل معرب يختلف آخره باختلاف العوامل فهذا الشيء يختلف آخره باختلاف العوامل فلو عرف المعرب بانه مما يختلف آخره باختلاف العوامل يكون صغرى ذلك الدليل عين النتيجة المقصودة بالاثبات اذ معنى هذا الشيء معرب حينئذ ان هذا الشيء مما يختلف آخره باختلاف العوامل وهو عين النتيجة فيلزم المصادرة على المطلوب والظاهر ان تلك المصادرة مندفعة بالمغايرة التي وقعت بين القضيتين بالاجمال والتفصيل وايضا بعض عبارات الشارح يأبى عن هذا الحمل ﴿ قوله قدس سره اي من جملة احكام ﴾ الخ قصد هذا المعنى بسبب حمل اضافة الحكم الى ضمير المعرب على الجنسية المؤدية بتحققه في ضمن بعض الافراد والباعث على هذا الحمل ما سيذكره من ان تركيب المعرب مع عامله ابتداء وحدوث الاعراب في آخره ايضا من جملة احكام المعرب ثم في اختيار هذا الحكم اشارة الى وجه العدول عن التعريف المشهور للمعرب كما لا يخفى لكن تفسيره الحكم بحال المعرب لا باثره انسب في هذا المقصود ﴿ قوله قدس سره حقيقة او حكما ﴾ قال الفاضل المحشي المراد بالتبدل الحقيقي تبدل ذات الدال وبالتبدل الحكمي تبدل دلالته المقصودة مع بقاء الذات فان هذا التبدل في حكم تبدل الذات انتهى ﴿ قوله قدس سره او صفة ﴾ فان في الاعراب بالحركة ذات الآخر باق بحاله اما حقيقة فظاهر واما حكما

فلانه

فلانه لم يعتبر فى ذاته دلالة على المعنى المقتضى حتى يتبدل حكما بتبدل دلالته المقصودة بل تبدل صفته فان المضمومية و المفتوحية و المكسورية اوصاف للحرف الاخر وتبدل فى الاعرب بالحركة حقيقة او حكما قال الفاضل المحشى قوله اوصفة اى حالة شبيهة بالصفة لاصفة حقيقية لان الحركة لاتقوم بالحرف بل تقوم بمايقوم به الحرف لكنهما تابعة له انتهى ﴿ قوله قدس سره باختلاف العوامل ﴾ فان قيل الظاهر انه جمع عامل مع ان الفاعل لا يجمع على فواعل قلت لانسلم انه جمع عامل بل جمع عاملة فان موصوفه الكلمة غالبا ولو سلم فهذا الجمع بعد جعله اسما بمعنى مابه يتقوم المعنى المقتضى للاعراب والاسم يجمع بهذا الوزن ولو سلم انه جمع عامل الصيفى فلانم انه لايجمع فاعل على فواعل بالاتفاق بل هذا مذهب بعضهم منهم صاحب الكشاف واما على مذهب بعض آخر منهم الجوهرى فيجوز ان يكون جمع فاعل على فواعل بهذا المذهب ﴿ قوله قدس سره اى بسبب اختلاف العوامل ﴾ حمل الباء على السببية البعيدة الغير المتبادرة فان السبب القريب هو الاعراب كما سيأتى ﴿ قوله قدس سره الداخلة عليه ﴾ قيد به لان العوامل المختلفة مالم تدخل عليه لم يختلف آخره لكن بسبب هذا القيد يخرج عن هذ الحكم اختلاف الاخر بسبب اختلاف العوامل المعنوية فانها غير داخلة على المعرب اذ الدخول هو اللحوق بالاول او الاخر وذا لا يتصور فى الامور المعنوية كما مر فى خواص الاسم ويمكن ان يقال الخروج مثل هذا غير مضر لانه يذكر بعض احكام المعرب لاجميعها ﴿ قوله قدس سره لئلا ينتقض ﴾ صورة الانتقاض ان يقال لو كان حكم المعرب ان يختلف آخره بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه يلزم ان يختلف آخره متى اختلف العوامل والا يلزم تخلف المسبب عن السبب مع انه لم يختلف آخره اذا اختلف عامله بالاسمية والفعلية والحرفية كما فى المثال المذكور ويندفع اذا كان المراد باختلاف العوامل الاختلاف فى العمل ففى المثال المذكور لم يتحقق الاختلاف فى العمل الذى هو السبب فى اختلاف آخر المعرب حتى يترتب عليه المسبب ﴿ قوله قدس سره نصب على التمييز ﴾ اى منصوب كل واحد منهما على انه تمييز عن النسبة فى جملة يختلف آخره والتمييز عن النسبة فى الجملة يكون فى المعنى فاعلا ولهذا فسره بقوله اى يختلف لفظ آخره او تقديره ولم يحمل على ان يكون تمييزا عن النسبة فى قوله باختلاف العوامل حتى يلزم حينئذ تعميم العوامل المختلفة من ان يكون لفظا وتقديرا اما اولا فلانه فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف آخر المعرب فالمناسب تعميمه لاتعميم امر آخر ليس من حكم المعرب وفيه انه يلزم من تعميم العامل تعميم حكمه ايضا كما لا يخفى فعدم المناسبة ممنوع واما

ثانيافلان المتعارف فى امثال تلك التعميمات انحصار الشىء المعمم فى الاقسام المفهومة من التعميم والعامل غير منحصر فى اللفظى والتقديرى فانه قد يكون معنويا فالمناسب تعميم العامل بأن يقال لفظا او تقديرا او معنى وفيه ان المراد من العوامل العوامل الداخلة عليه كما صرح به وهى منحصرة فى اللفظية والتقديرية فان المعنوية غير داخلة عليه كما مر آنفا فيصح الحصر المفهوم من تعميم العوامل فتأمل ﴿ قوله قدس سره او على المصدرية ﴾ بأن يكون مضافا اليه للمصدر المحذوف ومنصوبا بنصبه بعد حذفه ولذا فسره قدس سره بقوله اى يختلف اختلافا لفظا واختلاف تقديرا اى اختلافا منسوبا الى اللفظ اى الصورة او الى التقدير والمراد منه حينئذ ايضا تعميم اختلاف آخر المعرب بكونه لفظيا او تقديريا ولم يحمل على تعميم العوامل المختلفة لما مر وفيه ما فيه وقيل يجوز نصبهما على الحاليه بجعلهما بمعنى المفعول اى ملفوظا او مقدرا او بتقدير باء النسبة اى لفظيا او تقديريا فهو اما حال من العوامل فيكون المراد منه تعميم العوامل وقد مر البحث فيه او حال من آخره فيكون المراد حينئذ تعميم آخر المعرب بانه قد يكون ملفوظا وقد يكون مقدرا كما مر فى جاءنى عصا ورأيت عصا ومررت بعصا ولم يلتفت الى هذا الاحتمال لبعده من حيث ان حمل اللفظ والتقدير على الملفوظ والمقدر او اللفظى والتقديرى خلاف الظاهر ولانه فى بيان حكم المعرب وهو اختلاف آخر المعرب والمناسب تعميمه لان تعميم امر آخر ليس من حكم المعرب وللزوم الفاصل بين الحال وصاحبه اذا كان حالا من آخره وجوازه مختلف فيه ﴿ قوله قدس سره وتقديرا كما فى قولك جاءنى فتى ﴾ الخ والاختلاف التقديرى قد يكون بتقدير الآخر والاعراب جميعا كما فى مثل جاءنى فتى وقد يكون بتقدير الاعراب فقط كما فى قولنا جاءنى الفتى ومررت بالفتى ﴿ قوله لئلا ينتقض ﴾ صورة النقض ان يقال هذا الحكم يقتضى ان يكون اختلاف العوامل الداخلة على المعرب سببا لاختلاف آخر المعرب وليس كذلك فان العامل اختلف فى قولنا رأيت احمد ومررت بأحمد وفى قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين مع ان الآخر لم يختلف لا لفظا ولا تقديرا وصورة الدفع ان يقال ان اختلاف آخر المعرب بسبب اختلاف العوامل اعم من ان يكون حقيقة او حكما ففى الامثلة المذكورة تحقق الاختلاف حكما بسبب اختلاف العوامل وهذا التعميم كما يجرى فى الاختلاف لفظا بأن يكون حقيقة وحكما يجرى فى التقديرى ايضا فانه يكون حقيقة او حكما اما اختلاف الآخر لفظا حقيقة فكما فى جاءنى زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد واما اختلاف الآخر لفظا حكما فكما فى رأيت احمد ومررت بأحمد وامثاله واما الاختلاف تقديرا حقيقة فكما فى قولنا جاءنى فتى ورأيت فتى ومررت

بفتى

بغتى واما الاختلاف تقديرا احكاما فكما فى قولنا رأيت حبلى ومررت بحبلى قال بعض المحققين لا انتقاض وان لم يجعل اختلاف العوامل اعم لانا نقول المراد باختلاف العوامل فى العمل ان يطلب كل منها اثرا مباينا لاثر الاخر فى الآخر فقولنا رأيت والباء ليسا بعاملين مختلفين فى غير المنصرف وعاملان مختلفان فى المنصرف انتهى كلامه لكن ارتكاب كون رأيت والباء عاملين مختلفين فى بعض الاسماء وغير مختلفين فى بعض آخر لايخلو عن شئ من التكلف ويمكن ان يقال فى دفع الانتقاض ان اقل الجمع ثلثة عند النحاة فلم يتحقق عندهم اختلاف العوامل فى مواد النقض المذكورة بل اختلاف عاملين وكلما تحقق اختلاف العوامل الثلثة تحقق اختلاف آخر المعرب البتة لفظا اوتقديرا ﴿ قوله قدس سره فان قلت لايتحقق الاختلاف ﴾ الخ حاصله ان المفهوم من قوله وحكمه ان يختلف آخره الخ ان هذا الحكم ثابت لجميع المعربات وليس كذلك فان فى بعض المعربات لم يتحقق اختلاف الاخر ولا اختلاف العوامل وهى الاسماء التى وقعت معربة اولا فان فيها حدوث الاعراب بدخول العوامل لا اختلاف الآخر باختلاف العوامل فيه ان انتفاء اختلاف العوامل فى مواد النقض مسلم لكن انتفاء اختلاف الاخر ممنوع فانها بعد التركيب قبل حدوث الاعراب معربة وآخرها ساكن فاذا حدث الاعراب فى آخرها اختلف آخرها الان يقال لم يعتد بهذا الاختلاف اذ المتبادر من الاختلاف هو الاختلاف بسبب العوامل المختلفة ولم يتحقق فى مواد النقض ﴿ قوله قدس سره اذا ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل مع عامله ابتداء ﴾ فان قلت التركيب مع العامل انما يتحقق اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يقع بعض الاسماء المعدودة معربا بعوامل معنوية ثم ركب مع عامل لفظى ابتداء فيتحقق حينئذ اختلاف الاخر واختلاف العوامل ايضا مع ان المفهوم من كلامه ان الاختلاف فى الآخر والعوامل جميعا منتف فى المعرب الذى ركب مع عامله ابتداء قلت لم يقل كلما ركب بعض الاسماء المعدودة مع عامله ابتداء لايتحقق فيه الاختلاف لافى آخر المعرب ولافى العوامل بل قال اذا ركب والمتبادر عنه الجزئية يعنى قد يكون بعض الاسماء التى ركب مع عاملها ابتداء بحيث لايتحقق فيه الاختلاف لافى آخر المعرب ولافى العوامل ولو سلم ان المراد الكلية فقوله مع عامله متعلق بمحذوف لابركب ومعناه كلما ركبت بعض الاسماء المعدودة ابتداء تركيبا يتحقق معه عامله سواء كان العامل لفظيا او معنويا لا يتحقق الاختلاف وهذه الكلية صحيحة وايضا المتبادر من تركيب الاسم المعدود مع عامله ابتداء ان يكون قبل هذا التركيب مع عامله معدودا مبنيا فالاسم الذى يتحقق معه العامل

المعنوى او لانم ركب مع عامله اللفظى خارج عن هذا الحكم وان كان تركيبه مع عامله اولا ﴿ قوله قدس سره غاية الامر ان هذا الحكم ﴾ الخ اشارة الى الحكم المذكور فى المتن بقوله وحكمه ان يختلف آخره بخلاف اسمى الاشارة اللذين قبل هذا فانهما اشارة الى الحكم الذى هو حدوث الاعراب بدخول العامل واعلم ان فى كون هذا الحكم من خواص المعرب كما يدل عليه قوله لايكون من خواصه الشاملة نظر لانه يتحقق فى الفعل المضارع ايضا الا ان يقال انه خاصة اضافيه للمعرب بالقياس الى المبنى او يقال ان المعرب الذى هو هذا الحكم حكمه اعم من الاسم شامل للفعل المضارع ايضا ثم اعلم ان حاصل هذا الجواب ان هذا حكم بعض المعرب ولا يخفى انه لم ينتفع المبتدى المتعلم من بيان هذا الحكم فانه اذا اورد عليه معرب لايعرف انه هل يجرى فيه هذا الحكم اولا وقد يجاب بوجهين آخرين احدهما ان المراد من قوله وحكمه ان يختلف الخ ان حكم هذا المعرب ان يختلف آخره باختلاف العوامل فى وقت من الاوقات والنقض على هذا الحكم يتوقف على تحقق مادة لم يختلف باختلاف العوامل فى وقت من الاوقات وهى غير متحققة الوجود وثانيهما ان المراد ان حكم المعرب ان يختلف آخره باختلاف العوامل الداخلة عليه لو دخلت عليه ولاشك ان هذا الحكم شامل لجميع المعربات ﴿ قوله قدس سره الاعراب ما اى حركة او حرف ﴾ فيه ان استعمال لفظ مشترك بين المعانى فى التعريف وارادة الحركة او الحرف من غير قرينة واضحة وليس هذا من دأب ارباب التعريف بل يجب الاحتراز عن مثل هذا واجيب بان القرينة ههنا اشتهار كون الاعراب بالحركة او الحرف او ماسيذكره من ضبط المعربات وبيان ان اعراب بعضها بالحركة وبعضها بالحروف وفى كون هذا قرينة واضحة فى ارادة المقصود للمتعلم المبتدى الغير العالم باستعمالاتهم تأمل فتأمل ثم ذكر او فى قوله او حرف ليس للترديد والتخيير فى ارادة احد الامرين من لفظ ما حتى يلزم ان يكون هذا تعريف الاعراب بالحركة ويكون تعريف الاعراب بالحروف متروكا او بالعكس بل المراد منه كلاهما وذكر او للاشارة الى انهما لايجتمعان فى موارد الاستعمال بل يتحقق احدهما فى بعض المعربات والاخر فى بعض آخر ﴿ قال المص رحمه الله اختلف آخره ﴾ فان قلت ذكر هذا القيد يوجب عدم جامعية التعريف لخروج اعراب المثنى والمجموع به فان الحرف الاعرابى فيهما وهو ماقبل النون ليس سببا لاختلاف الاخر الذى هو النون قلت النون فى المثنى والمجموع لايعتبر آخرا بل هى كالتنوين ولهذا سقط فى الاضافة فكما ان اعراب المفردات يجرى فيما قبل التنوين والتنوين امر خارج من المعرب كذلك النون فى المثنى والمجموع

امر خارج عنهما من حيث انهما معربان ويؤيد ذلك ما نقل عن كثير من النحاة من القول بتركيبهما من الاحاد وعلامتيهما ﴿ قوله قدس سره ذاتا وصفة ﴾ تمييز ان عن النسبة فى اختلف آخره اى ما اختلف ذات الآخر او صفته به فان قلت ذات الاخر فى صورة الاعراب بالحرف الحرف الاخر الذى هو الاعرب فيلزم القول باختلاف الحرف الاخر بسبب نفسه فى الاعراب بالحرف فانتفى المغايرة بين السبب والمسبب وما اضيف اليه قلت ذات الاخر فى المعرب ملحوظة على هذا الوجه الكلى والحرف الذى هو الاعراب وسبب اختلافه هو الواو والالف والياء مع خصوصية الواوية والالفية واليائية ولا خفا فى صحة جعل هذه الحروف بهذه الخصوصيات سببا لاختلاف الحرف الاخر الملحوظ على هذا الوجه الكلى ﴿ قوله قدس سره وحين يراد بما الموصولة الحركة او الحرف ﴾ اعلم انه يفهم من هذا الكلام ان كلمة ما على تقدير حملها سابقا فى تفسيره بقوله اى حركة او حرف موصولة مع ان ما الموصولة تفسر بالمعرفة والموصوفة بالنكرة فتفسيره بحركة او حرف النكرتين يشعر بكونها موصوفة لا موصولة واجيب بانه ليس المراد من قوله حين يراد بما الموصولة الاشارة الى ما اريد سابقا بل يشير مهنا الى جواز ان يكون ما موصولة مفسرة بالحركة او الحرف المعرفتين كما جاز حملها على الموصوفة وتفسير ما بنكرة كما سبق وفيه ان هذا الكلام يشعر حينئذ ان عدم ورود العامل والمقتضى انما هو على تقدير حمل ما على الموصولة مع انه لا تفاوت فى عدم ورود العامل والمقتضى بين حمل ما على الموصوفة المفسرة بحركة وحرف النكرتين كما سبق او الموصولة المفسرة بالحركة والحرف المعرفتين كما اشار اليه ثانيا ﴿ قوله قدس سره لا يرد العامل والمقتضى ﴾ نقل عنه قدس سره لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسندا خراجهما الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى الظاهر من قوله لكنه يشكل انه حمل قوله لا يرد العامل والمقتضى على رفع الايجاب الكلى اى لا يرد كل عامل وكل مقتض دون السلب الكلى كما هو الظاهر من العبارة وانما قال الاولى ولم يقل الصواب لانه جاز اخراج بعض العوامل والمقتضى بارادة الحرف او الحركة كما حمله الشارح وما بقى من العامل بالسببية القريبة المفهومة من الباء ولكن الاولى اخراج جميع العوامل والمقتضى بقيد واحد وهو السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما على عمومها كما هو المتبادر فلم يلزم حينئذ حمل ما على معنى غير متبادر منه قيل يجوز ان يراد بالحرف حرف المبانى ويؤيد هذا مقابلته بالحركة فيخرج العوامل كلها فلا يشكل بما اذا كان العامل حرفا وفيه انه

يخرج حينئذ اعراب المثنى والمجموع عند من جعل علامتى التثنية والجمع من حروف المعانى وجعلهما من المركبات قوله فى الحاشية وابقاء ما الموصولة على عمومها الاولى ان يراد بما مايخيف التعميم الموصوفة ﴿ قوله قدس سره ولو ابقيت على عمومها ﴾ كلمة لو تشعر بترجيح الاحتمال الاول وهو تخصيص ما بالحركة والحرف لاستعمالها فيما يمتنع وقوعه مع ان هذا الاحتمال اولى كما صرح به فى الحاشية فالاولى ذكر اذ بدل لو ﴿ قوله قدس سره فان المتبادر من السبب السبب القريب ﴾ الخ ولقائل ان يقول تعريف الاعراب مختل جمعا ومنعا اما جمعا فلانه لا يصدق على اعراب حدث فى آخر المعرب اذا ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل مع عامله ابتداء فانه لم يختلف بسببه آخر المعرب كما صرح به آنفا فى قوله فان قلت لا يتحقق الاختلاف لا فى آخر المعرب ولا فى العوامل الخ الا ان يقال ليس المراد من السبب القريب ان يترتب عليه الاختلاف ولم يتوقف على شئ بل المراد سبب اذا عقد بينه وبين الاختلاف علاقة العلية بلا واسطة سبب آخر بأن لا يكون ذلك السبب سبب سببيته وذلك لا يقتضى استلزام المسبب فليتأمل واما منعا فلانه يصدق التعريف على مجموع العامل والاعراب او المقتضى والاعراب او مجموع الثلثة فان السببية وهى التقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف الآخر وكل من تلك الثلثة يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع ولا واحد منها مع الاعراب من تقييد السبب بالقريب لان تقديم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين الاختلاف سبب آخر فالاولى ان يخصص كلمة ما بحيث يخرج منه المجموع كما يخصص بحيث يخرج عنه المتكلم فانه ايضا سبب اختلاف الآخر بل سبب اقرب وكأن الشارح قدس سره لهذا رجح احتمال تخصيص كلمة ما بارادة الحركة او الحرف ﴿ قوله قدس سره خرج حركة نحو غلامى ﴾ اذا اضيف الى ياء المتكلم بعد جعله معربا واما قبل ذلك فقد صرح بالضمير الراجع الى المعرب فى قوله آخره قال الفاضل المحشى وكذلك جر الجوار كقوله تعالى ﴿ وامسحوا برؤسكم وارجلكم ﴾ بكسر اللام انتهى قال بعض المحققين هذا خلاف ما اجمع عليه من كون جر الجوار والجار الزائد من الاعراب انتهى ففى جر الجوار على ما ذكره الفاضل لم يجر الاعراب فى آخر المعرب من حيث انه معرب وعلى ما ذكره بعض المحققين اجرى من هذه الحيثية فتأمل وقال بعض المحققين لو قال خرج نحو حركة غلامى لكان ارجع فى النحو لشموله باء ما قبل ياء المتكلم نحو مسلمى فى جاءنى مسلمى ﴿ قوله قدس سره لانه معرب ﴾ هذا تعليل لدخول حركة نحو غلامى المفهوم التزاما

من قوله خرج من تعريف الاعراب قبل اعتبار الحيثية ﴿ قوله قدس سره على اختيار المص ﴾ متعلق بمعرب واشارة الى ماذهب اليه بعض النحاة من انه مبنى فلا احتياج حينئذ الى اخراجها بقيد الحيثية لخروجها بضمير المعرب ويحتمل ان يتعلق بخرجت احتمالا بعيدا بان يراد ان خروج حركة نحو غلامى مطلقا على اختيار المص اذ عند البعض انه اعراب فى حالة الجر وفيه تأمل واعلم انه لو قال فى تعريف الاعراب انه ما فى آخر المعرب اعنى من حيث انه معرب لتم التعريف ولا يتجه عليه شئ وايضا لو جعل قوله ليدل قيدا احترازيا لخرج العامل والمقتضى وحركة نحو غلامى بلا تكلف فتأمل ﴿ قوله قدس سره ليس من حيث انه معرب ﴾ قال الفاضل المحشى لوجوده قبل عامل الجر بل قبل مطلق العامل انتهى وفيه انه لو كان قبل مطلق العامل لم يختلف به آخر المعرب فيخرج قبل اعتبار قيد الحيثية بقوله آخره الا ان يقال اختلف به آخر ما هو معرب فى وقت ما لكن لا فى زمان كونه معربا فيدخل بهذا الاعتبار بدون قيد الحيثية ويخرج به فتأمل ﴿ قوله قدس سره اراد ان ينبه على فائدة اختلاف وضع الاعراب ﴾ وايضا يفهم منه وجه ترجيح الاتيان به على تركه وفائدة وضعه فى الاسماء دون الافعال والحروف هكذا افاده بعض المحققين وفيه انه وضع فى الفعل المضارع ايضا فكيف يحسن قوله دون الافعال الا ان يقال مراده ان هذه الفائدة ليست فى الافعال لكن السياق وذكر الحرف مع الافعال يأبى عن ذلك ﴿ قوله قدس سره ليدل على المعانى ﴾ جمع معنى يجوز ان يراد به ما يقابل العين بمعنى ما يقوم به الشئ وان يراد به ما يقصد بشئ ﴿ قوله قدس سره لانه خارج عن الحد واللام فى ليدل متعلق بامر خارج ﴾ اللام منصوب معطوف على اسم ان والكلام فى ذيل النفى ﴿ قوله قدس سره ليدل الاختلاف او ما به الاختلاف ﴾ فان قلت لم اسند الدلالة الى الاختلاف مع ان الدال على هذه المعانى هو الاعراب الذى هو ما به الاختلاف عند المص وايضا الاعرب مذكور صريحا بخلاف الاختلاف فهو اولى بالمرجعية قلت نعم لكن لما جعل قوله ليدل متعلقا باختلف وكان للاختلاف مدخل فى تلك الدلالة ناسب الاشارة الى هذا الاحتمال ايضا على ان بيان المص والسلف انه لا اختلاف فى ان الاعراب الدال على تلك المعانى هو الاختلاف او ما به الاختلاف فاختار السلف انه الاختلاف لانه المستعمل فى مقابلة البناء الذى هو عدم الاختلاف واختار المص انه ما به الاختلاف لانه امر محقق واضح فهو اولى بالتعيين للمعنى بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى ﴿ قوله قدس سره يعنى الفاعلية ﴾ تفسير المعانى المعتورة بالفاعلية والمفعولية والاضافة اختيار بعضهم والمص منهم

وقال بعض آخر هي كون الاسم عمدة وفضلة بواسطة حرف الجر وبلا واسطته ﴿ قوله قدس سره المعثورة على صيغة اسم الفاعل ﴾ صرح بذلك رداعلى الفاضل الهندى حيث رجح احتمال كونها على صيغة اسم المفعول وصرح بها وذلك لان صيغة اسم الفاعل يدل على آخذية تلك المعانى المعرب وطريانها عليه على طريق المناوبة بان اخذته واحد بعد واحد وهى باعتبار هذا الوصف مما وضع الاختلاف اوما به الاختلاف له فذكر هذا الوصف اولى فى هذا المقام واما صيغة اسم المفعول فتدل على آخذية المعربات بتلك المعانى على سبيل المناوبة بين المعربات بان اخذها معرب بعد معرب ولايدل هذا على طريان تلك المعانى بالمناوبة لموضع لتلك المعانى امر مختلف هو الاعراب وايضا لم يظهر المناوبة فى المعربات فى اخذ المعانى بان تركها معرب ثم اخذها معرب آخر لانها مع تحققها فى معرب يتحقق فى معرب آخر بخلاف اخذ المعانى للمعربات فانها على سبيل المناوبة لامحالة وقيل يجوز ان يجعل الفاضل الهندى اسم فاعله المتكلم لا المعرب وفيه مافيه ﴿ قوله قدس سره وانما جعل الاعراب فى آخر الاسم المعرب ﴾ اشار بهذا الى ان قوله ليدل وان كان متعلقا بما اختلف آخره لا يفيد لمية جعل الاعراب فى آخر المعرب بل يفيد لمية وضع الاعراب مختلفا فلابد من بيان علة جعله فى آخر المعرب فان قلت فى الاعراب بالحروف لم يجعل الاعراب فى آخر المعرب بل جعل نفس الآخر اعرابا فكيف يصح الظرفية فى الاعراب بالحروف فنقول استدل فى الاعراب بالحركة الذى هو الاصل فانه حال فى آخر المعرب وترك الاعراب بالحروف بالمقايسة على الاصل اونقول المراد مطلق الاعراب وظرفية الآخر اعم من ان يكون بطريق تحقق الحال فى محله كما فى الاعراب بالحركة او تحقق الكلى فى ضمن جزئيه كما فى الاعراب بالحروف اوالمراد من الآخر اعم من ان يكون حقيقة او حكما فان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كالواقع بعد الكل او المراد من آخر الاسم جانب الآخر بتقدير المضاف ﴿ قوله قدس سره والاعراب على صفته ﴾ اى على صفة المسمى وهى الفاعلية والمفعولية والاضافة فانه يصح جعلها صفات للمدلول لغة وان صح جعلها صفات للاسم المعرب بحسب اصطلاح النحو لكن الضمير فى صفته ليس للاسم بان يكون تلك المعانى صفات للاسم لان قوله فالانسب ان يكون الدال عليها متاخرا عن الدال عليه يابى عن ذلك لان المناسب حينئذ ان يقال فالانسب ان يكون الدال على الصفة متاخرا عن الموصوف وقد جعل الشيخ الرضى مدلولات الاعراب صفات الاسم وفسرها بكونها عمدة وفضلة فقال جعل الاعراب فى الآخر لان الدال على الوصف يكون بعد الموصوف وقال بعض

المحققين و الاقرب ان يقال جعل الاعراب فى آخر الاسم لان كلا من حروف الكلمة مقيد لهيئة الكلمة ولا يرضى بتغيير ما مهما امكن لئلا يختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف الحرف الاخير فانه لا مدخل له فى الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة الامر على هيئة ماضيه انتهى ﴿ قوله قدس سره فالانسب ان يكون الدال عليها ﴾ الخ فان قلت الحركات الاعرابية مع الا واخر والحروف الاعرابية فى نفس الاواخر فلم يتاخر الدال على الصفة عن الدال على الموصوف بل معه قلت المراد التاخر بقدر الامكان او التاخر حكما فان التاخر عن الاكثر فى حكم التاخر عن الكل اذ المراد الاستدلال فى الاعراب بالحركة التى هى الاصل وجعل الاعراب بالحروف تابعا لها والاعراب بالحركة متاخر عن المعرب فى الذكر كما هو متاخر بالذات لان الحركة مذكورة بعد الحرف الآخر لكنه قريب منه حتى يتوهم انه مقارن معه فى الذكر ويظهر هذا عند اشباع الحركات الاواخر وجعلها واوا او الفا او ياء كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره اى انواع اعراب الاسم ﴾ لما عرف المصنف اعراب الاسم بين انواعه وانما صرح الشارح بالاسم ولم يكتف بارجاع الضمير الى الاعراب المعرف هينا فانه اعراب الاسم لا محالة لئلا يتوهم انه تبيين انواع مطلق الاعراب حتى يرد ان الجزم ايضا من انواعها وانما قلنا ان المعرف اعراب الاسم لان المعرب المذكور فى تعريفه بالضمير هو الاسم المعرب وايضا الدلالة على المعانى المعتورة فى اعراب الاسم لا غير ﴿ قوله قدس سره ثلثة ﴾ اشارة الى ان العطف فى قوله رفع ونصب وجر مقدم على ارتباطه بانواعه لئلا يلزم حمل الاعراب الواحد على انواع الجمع ﴿ قوله قدس سره ولا تطلق على الحركات البنائية اصلا ﴾ تاكيد للنفى المفهوم من قوله مختصة بالحركات او اشارة الى الاختصاص الاضافى ثم هذا الاختصاص عند البصرية واما عند الكوفية فتطلق على الحركات البنائية ايضا ﴿ قوله قدس سره فانها مستعملة فى الحركات البنائية غالبا ﴾ سواء كان فى الاواخر كما فى المبنيات او فى الاوائل والاواسط كما فى جميع الكلمات ﴿ قوله قدس سره وفى الحركات الا عرابية على قلة ﴾ مع القرينة كما فى قوله بالضمة رفعا فيكون النسبة بين الرفع والنصب والجر وبين الرفع والنصب والجر وبين الضمة والفتحة والكسرة عموما وخصوصا من وجه فانهما يجتمعان فى الحركات الاعرابية ويصدق الرفع والنصب والجر على الحروف الاعرابية دون الضمة والفتحة والكسرة ويصدق الضمة والفتحة والكسرة على الحركات البنائية لا دون الرفع والنصب والجر قال الفاضل المحشى وانما سميت الحركات الثلث بتلك الاسامى لحصول الاولى بضم الشفتين ويتبعه رفعهما عن مكانهما وحصول الثانية بفتح

الفم و يتعبه نصبه فكأن الفم كان ساقطا فنصبته اى اقمته بفتحك اياه و حصول الثالثة بجر الفك الاسفل و خفضه و هو ككسر الشيء اذ المكسور يسقط و يهوى الى اسفل انتهى ﴿قوله قدس سره او حكما﴾ فى كونه عمدة من كل وجه ﴿قوله قدس سره كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما﴾ اى فى كونه فضلة او مشبها بها و يجوز حمل الياء على النسبة فى قول الرفع علم الفاعلية والنصب علم المفعولية اى الرفع علامة الحصلة والحالة المنسوبة الى الفاعل وهى الفاعلية فى الفاعلية وكون الاسم عمدة من كل وجه فى الملحقات به والنصب علامة الحصلة والحالة المنسوبة الى المفعول وهى المفعولية فى المفاعيل وكون الاسم فضلة او مشبها بها فى الملحقات بها و رجح المصدرية لكونها اقرب الى الفهم ولان الاضافة مصدر فالمناسب حمل عديلها ايضا على المصدرية ﴿قوله قدس سره اى علامة كون الشيء مضافا اليه﴾ فسر الاضافة فى ذكر خواص الاسم بكون الشيء مضافا و ههنا بكون الشيء مضافا اليه و قد يجيء بمعنى النسبة بين المضاف و المضاف اليه كما سيجيء فى مباحث المجرورات و حمله فى هذا المقام على كون الشيء مضافا اليه بقرينة مقابلة الفاعلية و المفعولية لان كون الشيء مضافا اليه يجامع الفاعلية و المفعولية وظاهر ان النسبة الاضافية ليست من المعانى المعتورة حتى يحتاج الى العلامة وانما لم يقل كون الشيء مضافا اليه حقيقة او حكما لانه على تعريف المصنف المضاف اليه و هو كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا مرادا جميع المجرورات داخلة فيه ولم يبق مجرور يلحق بها كذا افاده بعض المحققين وفيه ان الشارح قدس سره صرح فى اوائل المجرورات بان المجرور اعم من المضاف اليه لدخول مثل بحسبك درهم و كفى بالله شهيدا فى المجرور دون المضاف اليه فيكون للمضاف ايضا ملحق الا ان يقال ان المجرور الغير المضاف اليه فى غاية القلة فلم يلتفت اليه ﴿قوله قدس سره لم يحتج الى الحاق الياء المصدرية﴾ الاولى لم يصح الحاق الياء المصدرية لان الياء المصدرية لا تلحق المصدر ﴿قوله قدس سره وانما اختص الرفع بالفاعل﴾ الاختصاص اضافى بالنسبة الى المفاعيل والمضاف اليه و الا فالرفع غير مختص بالفاعل بل موجود فى الملحقات بالفاعل ايضا وانما بين الاختصاص فى الفاعل لكونه اصلا فى الاعراب من حيث انه معمول ما هو اصل فى العمل فان قلت المضاف اليه ايضا قليل فلم لم يعط الرفع اياه قلت الاهتمام بشان الفاعل اكثر لكونه معمولا لما هو اصل فى العمل او المراد ان الفاعل لو وجد فى الكلام الواحد لا يكون الا واحدا بخلاف المضاف اليه و المفاعيل فيكون الفاعل قليلا فى الكلام فاعطى الثقيل اياه ﴿قوله قدس سره فاعطى الثقيل للقليل﴾ الاولى ترك اللام لانه المفعول الثانى لاعطى و دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر لا يجوز ﴿قوله قدس سره و اما لم يبق للمضاف اليه علامة غير الجر جعل علامة له﴾

او لانه

اولانه لما لم تبلغ كثرته مبلغ المفاعيل اعطى ماهو ثقيل من وجه اياه ﴿ قال المصنف رحمه الله العامل ﴾ لما اعتبر العامل فى تعريف المعرب وان لم يصرح به وذكر صريحا فى حكم المعرب اراد ان يبين تعريفه وقدم عليه الاعراب والاشارة الى المعنى المقتضى لانهما مأخوذان فى تعريفه فالاولى تقديمهما عليه ولانه بعد ذكر حكم المعرب اراد ان يبين سبب الاختلاف فقدم الاعراب الذى هو سبب قريب للاختلاف ثم بين العامل الذى هو سبب بعيد له ﴿ قوله قدس سره مابه يتقوم اى يحصل ﴾ فسر التقوم بالحصول لانه لو ترك على عمومه يتوهم ان يكون العامل مابه قام المعنى المقتضى لمناسبة التقوم بالقيام واخذه منه فلم يصدق التعريف حينئذ على شئ من العوامل لان المعنى المقتضى ليس قائما به بل بالمعرب وانما اخر الجار والمجرور فى تعريف الاعراب وقدم ههنا لان السببية للاختلاف ليست منحصرة فى الاعراب ليفيد التقديم ذلك بخلاف العامل لان السببية فى حصول المعنى المقتضى منحصرة فيه فقدم الجار والمجرور لافادة هذا الاختصاص فخرج عن تعريف العامل بهذا التقديم الاسناد ومايقوم به المعنى المقتضى لان السببية فى حصول المعنى المقتضى ليست منحصرة فيهما ولا يخفى ان افراد العوامل ايضا تخرج حينئذ عن تعريفه لان السببية فى حصول المعنى المقتضى ليست منحصرة فيها ايضا فان للاسناد والمحل الذى قام به المعنى ايضا مدخلا فى حصوله ولا ينفع فى دفع ذلك حمل السببية المفهومة من الباء على التامة بل يصدق التعريف حينئذ على مجموع العامل والمحل والاسناد وسائر ماله مدخل فى حصول المعنى المقتضى فقد قيل فى الجواب المراد الحصر فى السبب الواحد اللغوى يعنى المؤثر فى حصول المعنى المقتضى وهو ليس الا العامل وقال الفاضل المحشى تقديم الجار والمجرور للاهتمام لا للحصر والباء للآلة اى ما عدوه آلة لحصول المعنى المقتضى وهو ليس الا العامل وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره اى معنى من المعانى ﴾ فسر بالنكرة اشارة الى ان اللام فى المعنى للعهد الذهنى الذى هو فى حكم النكرة اذ المتقوم بالعامل هو معنى ما من المعانى المعتورة ﴿ قوله قدس سره من المعانى المعتورة على المعرب المقتضية ﴾ وصف المعانى بالاعتوار اشارة الى ان كونها مقتضية للاعراب بسبب اعتوارها على المعرب ثم ان تعريف العامل لا يصدق على عامل الفعل عند البصرية اذ لا معنى المقتضى لا يوجد عندهم فى الفعل والمصنف من اتباع البصريين الا ان يخصص المعرف ههنا بعامل الاسم بجعل اللام فى قوله العامل للعهد الخارجى اشارة الى العامل المعتبر فى تعريف المعرب او بجعله عوضا عن

المضاف اليه تقديره عامل الاسم ثم انهم عرفوا العامل المطلق بما اوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص فان قلت تعريف العامل لا يصدق على العامل في مثل قولنا بحسبك درهم فانه لم يحصل بسببه المعنى المقتضى اما الفاعلية والمفعولية فظاهر واما الاضافة فلان بحسبك ليس مضافا اليه فات الاضافة وان لم تتحقق فيه حقيقة لكن لانسلم عدم تحققها فيه حكما والمراد بالمعنى المقتضى اعم من ان يكون حقيقة او حكما ولو سلم فالمراد من العامل المعرف ماله تاثير في اللفظ فخروج العوامل الزائدة لا يضر ﴿ قوله قدس سره للاعراب ﴾ فيه ان اعتبار الاعراب في تعريف العامل يوجب الدور لان المعرب مأخوذ في تعريف الاعراب والعامل مأخوذ في تعريف المعرب كما اشرنا اليه فافهم ﴿ قوله قدس سره وفي رأيت زيدا رأيت عامل ﴾ هذا بظاهره موافق لمذهب الكوفيين حيث قالوا مجموع الفعل والفاعل عامل في المفعول لانه صار فضلة لمجموعهما واما عند البصريين فالمراد الفعل الذي في رأيته عامل فان العامل في المفعول عندهم هو الفعل ﴿ قوله قدس سره فالمفرد المنصرف ﴾ لما عرف الاعراب وبين انواعه اراد ان يبين ان الاعراب قد يكون بالحركة وقد يكون بالحرف وبين انه في اي معرب بالحركة وفي اي معرب بالحرف فادخل فاء التفصيل في قوله فالمفرد المنصرف قال بعض المحققين اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضى فانه تارة يقتضي الحركات الثلث وتارة يقتضي ماسوى الفتحة وتارة يقتضي ماسوى الكسرة وتارة يقتضي الحروف الثلثة وتارة ماسوى الواو منها وتارة ماسوى الالف فهذه ستة اقسام انتهى ولا يخفى ان هذا انما يصح اذا كان خصوص الحركة ايضا مقتضيا للمعاني المقتضية للاعراب وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره اي الاسم المفرد الذي ﴾ الخ لو ترك المفرد وجعل الاسم الذي لم يكن مثنى ولا مجموعا تفسيرا له لكان اولى اذ الظاهر ان المفرد ههنا اطلق في مقابلة المثنى والمجموع وله اطلاقات اخر وقع بعضها في هذا الكتاب فانه اطلق في تعريف الكلمة على مايقابل المركب واطلق في بحث المنادى على مايقابل المضاف والمشبه به واطلق في بحث التمييز على مايقابل الجملة وما شابهها فان قلت المفرد المنصرف على هذا التفسير يتناول الاسماء الستة وملحقات المثنى والمجموع مع ان اعرابها ليس كاعراب المفرد المنصرف قلت ذكرها بعد هذا الحكم كالاستثناء من هذا الحكم فكانه قال كل مفرد منصرف اعرابه بالحركات الثلث الا الاسماء الستة وملحقات المثنى والمجموع فان قلت لم لم يكتف ببيان حكم غير المنصرف بعد هذا الحكم ولم يجعله مستثنى من القاعدة بل قيد هذه القاعدة بالمنصرف لاخراجه قلت لما كان غير المنصرف كثير الافراد اهتم بشانه واخرجه عن موضوع هذا

الحكم

الحكم بقيد المنصرف اذ الاستثناء شايع فى الامر القايل وقال بعض المحققين ان الاسماء الستة والملحقات بالمثنى والمجموع خارج عن هذه القاعدة بقيد المنصرف اذ المقسم للمنصرف وغير المنصرف هو المعرب الذى من شانه ان يقبل التنوين والكسر فالمعرب بالحروف خارج عن المنصرف وغير المنصرف وفيه انه حينئذ يكفى ذكر المنصرف بدون المفرد اذ المثنى والمجموع خارجان عنه الا ان يقال ان ذكره للجمع المؤنث السالم فان قلت غير المنصرف الذى اجرى عليه الحركات الثلث للضرورة اوللا ضافة او اللام داخل فى غير المنصرف لا فى المفرد المنصرف مع ان اعرابها بالحركات الثلث لا بالحركتين قلت المراد بالمنصرف اعم من المنصرف الحقيقى والحكمى فهى داخلة فى المنصرف خارجة عن غير المنصرف ﴿ قوله قدس سره اى الذى لم يكن بناء الواحد فيه سالما ﴾ لو قال الجمع الذى لم يلحق باخره واو ونون لكان اولى لئلا ينتقض بمثل سنون فى جمع سنة وثبون فى جمع ثبة وضربات بفتح الراء فى جمع ضرب بالسكون قال بعض المحققين لكن لا يلزم من دخولها فى المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف ﴿ قوله قدس سره كرجال وطلبة ﴾ الاول مثال للجمع المكسر بزيادة الالف والثانى بحذفها ﴿ قوله قدس سره فالاعراب فى هذين القسمين ﴾ الاولى ذكر هذا القول بعد شرح قوله بالضمة رفعا والفتحة نصبا والكسرة جرا ﴿ قوله قدس سره ان الاصل فى الاعراب ان يكون بالحركات ﴾ وذلك ليكون الدال على صفة الشئ كالدال عليه ولانها اخف من الحروف اذ هى العارض للحروف واذ احصل المقصود بالاخف لم يؤت بالثقيل وفيه ان هذا انما يتم اذا اوتى حروف الاعراب من الخارج كالحركة واما اذا جعل ما هو نفس الاخر اعرابا فهو اخف من ايراد حركة من الخارج ﴿ قوله قدس سره والفتحة نصبا ﴾ نقل عنه قدس سره هذا التركيب من قبيل العطف على معمولى عاملين مختلفين لكن المعمول المقدم مجرور اجازه المصنف انتهى يعنى مثل هذا التركيب وان لم يجز عند الجمهور جاز عند المصنف ﴿ قوله قدس سره ويحتمل النصب على الحالية والمصدرية ﴾ اما الحالية فبان يكون رفعا ونصبا وجرا بمعنى مرفوعا ومنصوبا ومجرورا حالا من فاعل الظرف يعنى كل واحد من المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف ملابس بالضمة حال كونه مرفوعا وكذا الثانى والثالث او عن مفعول مالم يسم فاعله لاعرب المقدر كما نقل عنه قدس سره على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمة حال كونهما مرفوعين واعربا بالضمة اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجرا انتهى او عن فاعل مخاطب ويكون رفعا اعربه بمعنى

اسم الفاعل وتقدير الكلام اعربت المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف بالضمة حال كونك رافعا اياهما وكذا حال اخويه واما المصدرية فبان يكون مضافا اليه لمصدر محذوف كما صرح به فيما نقل عنه او بان يكون نفس رفعا ونصبا وجرا مصدرا تقديره بالضمة رفع رفعا وبالفتحة نصب نصبا وبالكسرة جر جرا ﴿ قال المصنف رحمه الله جمع المؤنث السالم ﴾ لما ذكر الاسم المعرب بالحركات الثلث اراد ان يذكر الاسم المعرب بالحركتين وهو نوعان احدهما المعرب بالضمة والكسرة وهو جمع المؤنث السالم والثانى المعرب بالضمة والفتحة وهو غير المنصرف وانما قدم جمع المؤنث السالم على غير المنصرف اما لكونه اوضح من غير المنصرف اذ معرفته يحصل بما يكون بالالف والتاء بخلاف غير المنصرف فانه يحتاج الى تفصيل العلل التسع كما سيأتى او لان النصب فيه تابع للجر وهو شايع واقع فى المثنى والملحقات به والجمع المذكر السالم وملحقاته فيكون كالاصل بخلاف العكس كما فى غير المنصرف او لان حكم جمع المؤنث السالم بان اعرابه بهذين الحركتين لا يتغير بخلاف غير المنصرف فان حكمه يتغير للضرورة او للتناسب ودخول اللام وعند الاضافة او لان غير المنصرف لمناسبته بالمبنى منحط من درجة سائر المعربات فالمناسب تأخيره لكن قدم على المعربات التى اعرابها بالحروف لئلا ينتشر المعربات بالحركة او لانه لما ذكر اعراب المفرد المنصرف بين ان اعراب ما لم يكن مفردا بان يكون جمعا كذا و ما لم يكن منصرفا بان يكون غير منصرف كذا او لانه اذا اجتمع فى مادة جمع المؤنث السالم مع غير المنصرف كسلمات علما للمؤنث يغلب فيها جمع المؤنث السالم فى الاعراب مع انتفاء معنى الجمعية حال العلمية نقل عنه قدس سره السالم مرفوع على انه صفة للجمع انتهى وانما حمل على هذا لئلا يحمل على ان السالم صفة للمؤنث لان واحده الذى سلم نظمه عند الجمع ولهذا جعل قسما للجمع الذى سلم فيه نظم الواحد وذلك لان الاصطلاح جرى على توصيف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال واحده او لانه ليس المراد المعنى الاضافى حتى يوصى المضاف اليه بشىء او لانه فى مقابلة الجمع المكسر فكما ان المكسر فيه صفة الجمع جعل السلامة ايضا صفته ﴿ قوله قدس سره وهو ما يكون بالالف والتاء ﴾ يعنى ان مفهومه اصطلاحا هو هذا فلا يخرج عنه نحو سجلات ومكتوبات ومرفوعات وخاليات مما لم يكن واحده مؤنثا لصدق مفهومه الاصطلاحى عليها ولم يدخل فيه نحو ثبون فى جمع ثبة مع ان واحده مؤنث سلم فى الجمع لعدم صدق مفهومه الاصطلاحى عليه وانما سمى جمع المؤنث لكون واحده مؤنثا غالبا وسالما لسلامة نظمه عند الجمع قال

بعض المحققين وينبغي ان يضم اليه اولات جمع ذات من غير لفظه كما ضم اولو الى جمع المذكر السالم ﴿ قوله قدس سره واحترز به عن المكسر ﴾ الظاهر ان ضمير به راجع الى جمع المؤنث السالم كضمير هو في قوله وهو ما يكون بالالف والتاء ويرد حينئذ ان الاحتراز عنه فرع دخوله في شيء ولم يذكر شيء غير جمع المؤنث السالم حتى يكون داخلا فيه خارجا عنه بقوله جمع المؤنث السالم الا ان يقدر الاسم المعرب في نظم الكلام فيقال الاسم المعرب الذي هو جمع المؤنث السالم كذا وايضا حينئذ لا وجه لتخصيص جمع المكسر بل احترز به عن جمع المذكر السالم ايضا ويحتمل ان يرجع الضمير الى السالم ويؤيده الاحتراز عن المكسر فقط لكنه خلاف الظاهر ﴿ قوله قدس سره فانه قد علم ﴾ يعني قد علم ان اعراب المكسر ليس كذلك والا فمجرد العلم لا يوجب الاحتراز عنه ﴿ قوله قدس سره اجراء للفرع على وتيرة الاصل ﴾ وانما جعل اعرابه على وتيرة الاصل لانه ليس في آخره حرف صالح لان يجعل اعرابا بخلاف جمع المذكر السالم لكن يلزم بسبب جعل اعرابه بالجر كذا مزية الفرع على الاصل ﴿ قال المصنف رحمه الله غير المنصرف بالضمة ﴾ الخ الظاهر ان المراد غير المنصرف الاصطلاحي فلا بد حينئذ من التقييد بكونه غير واقع في ضرورة الشعر ولا في موضع روعي فيه التناسب ولا مع اللام والاضافة ولا جمع المؤنث السالم فان اعرابه حينئذ ليس بالضمة والفتحة وان اريد به معناه اللغوي ويراد بالمنصرف اعم من الحقيقي والحكمي كما ذكر في المفرد المنصرف فيخرج عنه ما سوى جمع المؤنث السالم الذي وقع غير منصرف كسلمات علما ﴿ قوله قدس سره فوك وهو اجوف واوي لامه هاء اذ اصل فوه ﴾ حذفت الهاء لمجرد التخفيف ثم تقلب الواو ياء اذا اضيف الى ياء المتكلم فيقال في وقد يستعمل بالميم ايضا فيقال فمي واذا اضيف الى غير ياء المتكلم فيرد الميم الى الواو فيتلفظ بها حال الرفع وتقلب الواو الفا حال النصب وياء حال الجر ﴿ قوله قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة ﴾ نبه بهذه العبارة على ان هذه الاسماء بالخصوصيات المذكورة غير معتبرة حتى يكون الحكم على خصوص اخوك وابوك واخواتهما لئلا يلزم امتناع الحكم عليها بكونها بالالف والياء ولئلا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولئلا يلغو التقييد بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم بل اراد هذه الاسماء في ضمن تلك الخصوصيات وانما لم يعبر عنها بالاخ والاب والحم الخ بل اختار تلك الخصوصيات اما ليكون عبارة الحكم مشتملة على امثاله او لئلا يلزم ذكره من غير اضافة او ليعلم المبتدي كيف يعرب بالواو والالف والياء حين الاضافة فانه لا بد من هذه الاشارة ﴿ قوله قدس سره

لكن لامطلقا ﴾ لما اشار الى تجريد قوله اخوك وابوك الخ عن خصوصياتها بقوله فاعراب هذه الاسماء الستة بتوهم تجريدها عن كونهامكبرة وموحدة ايضا استدرك وقال لكن لامطلقا ﴿ قوله قدس سره اذمصغراتها ﴾ اى مايصغر منها فان ذو لايصغر ﴿ قوله قدس سره مضافة ﴾ غير ترتيب المتن فان قوله مضافة الى غير ياء المتكلم مقدم فى المتن على قوله بالواو والالف والياء فى النسخ المشهورة للتنبيه على ان هذا الترتيب اولى لان قوله مضافة حال من فاعل الظرف اعنى قوله بالواو والظرف عاملها والحال لايتقدم على عاملها الظرف على الاصح وفيه انه يجوز ان يكون حالا من الاسماء الستة بتقدير اعرب بقرينة المقام اى اعرب هذه الاسماء حال كونها مضافة الى غير ياء المتكلم بالواو والالف والياء فلاينبغى حينئذ تغييرها ﴿ قوله قدس سره فينبغى ان تكون مضافة ﴾ الاولى ان يقال فيجب اذ اعرابها بالحروف ليس الاحال كونها مضافة الاان يقال المراد فينبغى التصريح بكونها مضافة ﴿ قوله قدس سره فحالها كسائر الاسماء المضافة اليها ﴾ الاولى ان يقال فاعرابها ليس بالحروف اذ كون حالها كسائر الاسماء المضافة الى ياء المتكلم بان يكون اعرابها تقديريا لاينافى كون اعرابها بالحروف ﴿ قوله قدس سره وانما جعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف لانهم لما جعلوا ﴾ الخ اعلم ان المدعى فى هذا المقام مركب من ثلثة اجزاء اول جعل اعراب بعض الاحاد بالحروف فعلله بقوله لانهم لما جعلوا الخ والثانى اختيار ستة اسم من الاحاد فعلله بقوله وانما اختاروا الاسماء الستة لان اعراب كل من المثنى والمجموع الخ والثالث اختيار خصوص هذه الاسماء فعلله بقوله وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابهتها الخ فلما تضمن قوله وانما جعلوا اعراب هذه الاسماء بالحروف هذه الامور الثلثة فتركه انما فى الاخيرين اولى كما لايخفى ثم ان قوله لما جعلوا اعراب المثنى وجمع المذكر السالم بالحروف يشعر بتقديم اعراب المثنى والمجموع واستعمالهما فى كلام العرب على استعمال هذه الاحاد مع ان هذا غير ظاهر فالمراد لما ارادوا ان يجعلوا اعراب المثنى والمجموع بالحروف بسبب وجود حرف صالح للاعراب فى اخرهما اراد وان يجعلوا اعراب بعض الاحاد ايضا كذلك ﴿ قوله قدس سره فجعلوا فى مقابلة كل اعراب اسما ﴾ قال بعض المحققين والاقرب ان يقال المعرب بالحروف فى الفرع والملحق به ستة المثنى والمجموع وكلا واثنان واولو وعشرون فجعلوا فى مقابلة كل فرع اصلا انتهى ﴿ قوله قدس سره فى كون معانيها منبئة ﴾ قال بعض المحققين الاولى فى كونها منبئة عن تعددا وفى كون معانيها مستلزمة للتعدد لان المنبئ هو اللفظ دون المعنى

انتهى وفيه ان الانباء فى اللغة هو الاخبار والاشعار ولاشك فى جواز اسناد الانباء الى المعانى ثم الانباء عن التعدد فى اخوك وابوك وحموك باعتبار ان الاخ لايتعقل ولا يتحقق الا باخ آخر او اخت والاب لايتحقق ولا يتعقل الا بابن والحم لا يتعقل ولا يتحقق الا بامرأة وزوجها وبشخص آخر وفى ذومال باعتبار انه لايتعقل بدون جنس وما لكه واما فى هنوك وفوك فالانباء عن التعدد غير ظاهر والتعدد الذى يفهم من الاضافة مشترك فى جميع الاسماء المضافة قال بعض المحققين والاوجه ان يقال اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابهتها المثنى والمجموع فى ان فيها ما فى لين بعده مايتم به الاسم فان تمام الاسم بنونى التثنية والجمع والمضاف اليه والتنوين واللام ﴿ قوله قدس سره ولوجود حرف صالح ﴾ الاولى ترك اللام لانها تدل على استقلال كل واحد من التعليلين مع ان الاول لايتم بدون الثانى فان الانباء عن التعدد موجود فى كثير من الاسماء كالوالد والولد والام والعم وغير ذلك فالانباء عن التعدد لايستدعى خصوص هذه الاسماء ﴿ قوله قدس سره فى اواخرها حين الاعراب سماعا ﴾ يعنى فى اواخر هذه الاسماء بحسب الظاهر حين استعمالها معربة يوجد حروف بحسب السماع من العرب تصلح للاعراب لمشابهتها الاعراب فى الطريان والتغير وهى عند جماعة من النحاة لام الاسم فى الاربعة المنقوصة وعينها فى الاخيرين وكلام الشارح ايضا يميل الى هذا حيث قال باعادة الحروف المحذوفة فيها فاخوك واخواته عندهم على وزن فعلك وفو وذو على وزن فع وعند بعضهم هى بدل من اللام والعين المحذوفتين لكراهتهم جعل جزء الكلمة اعرابا ومنهم المصنف فيكون وزن اخوك حينئذ فعوك ووزن فو وذو فو ﴿ قوله قدس سره وهو كلا ﴾ وانما قدم كلا على اثنان مع مناسبته بالمثنى صورة ومعنى اما لكون اعراب كلا فى بعض الاحوال بالحركة والاسم المعرب بالحركة مقدم على المعرب بالحرف لاصالة الاعراب بالحركة اولكونه مفرداصورة والمفرد مقدم على المثنى اولكونه اهم اذفى لحوقه بالمثنى خفأ بالنسبة الى اثنان اولكونه اخف بالنسبة الى اثنان والاخف بالتقديم اليق وانسب ﴿ قوله قدس سره لكونه فرع كلا ﴾ لانه مؤنثه وشاع ذكر المذكر وترك المؤنث على المقايسة عليه فى الاحوال المشتركة * اعلم ان الظاهر ان التاء فى كلتا للتانيث مع ان تاء التانيث لاتلحق فى وسط الكلمة وايضا لايكون ماقبلها الامفتوحا ولهذا صرح بعضهم بان التاء فيه ليست للتانيث بل عوض من الف كلا والف كلتا الف التانيث وفيه انه اذا كان الفه للتانيث يلزم ان يكون كلتا غير منصرف للتانيث بالالف كحبلى فيختل الحكم بان اعراب غير المنصرف بالضمة والفتحة الاان يجعل

المنصرف وغير المنصرف من اقسام المعرب بالحركة كما مرت الاشارة اليه
قال الفاضل المحشي وانما جيء بالف التانيث بعد التاء فان التاء لم تتمحض للتانيث
فلذا جاز توسيطها بل فيها رايحة منه لكونها بدلا من اللام ولهذا لم ينفتح ماقبلها
ولم ينقلب مثل تاء اخت وبنت هاء في الوقف ولانها ليست لمحض التانيث وكذا
الالف لانها تتغير للاعراب جاز الجمع بينهما انتهى فعلى هذا يمكن ان يقال لما لم يكن
الالف فيه لمحض التانيث لم يؤثر التانيث بالالف في منع صرفه ﴿ قوله قدس
سره مضافا الى حال كون كلا وكلتا مضافا ﴾ تقدير الكلام اعرب المثنى وكلا حال
كون كلا مضافا الى مضمر قال بعض المحققين وما اضيف اليه كلا وكلتا يجب ان يكون
مثنى او ضميره ولا يجوز ان يكون متعددا غير تثنية الا في الشعر كقولك كلا زيد
وعمرو والحاق التاء بكلا مضافا الى المؤنث افصح من تجريده واختلف في الف كلا
في انه في الاصل واو او ياء والاكثرون على الاول ﴿ قوله قدس سره فاذا اضيف
الى المظهر الذي هو الاصل ﴾ يجب ان يكون ذلك المظهر معرفة ﴿ قوله قدس سره
تسقط لالتقاء الساكنين ﴾ لادخل لهذا القول في اثبات تقديرية الاعراب لان
كون آخره الفا مستقل في كون اعرابه تقديريا بل لدفع توهم ان يقال ليس في
آخره الف حال الاضافة الى المظهر ﴿ قوله قدس سره واذا اضيف الى المضمر ﴾
الخ وايضا لما كان المضمر امرا خفيا بالنسبة الى الاسم الظاهر روعي عند الاضافة اليه
جانب المعنى الذي هو ايضا خفي مستتر ﴿ قوله قدس سره فلذلك قيد كون
اعرابه بالحروف بكونه مضافا الى مضمر ﴾ هذا تكرار لقوله وانما قيد بذلك وقع
لبعده ﴿ قوله قدس سره وكذا اثنتان وثنتان ﴾ اي لفظان موضوعان لمؤنث اثنان
لان التاء فيهما ليست للتانيث اذ تاء التانيث لا تلحق في وسط الكلمة ﴿ قوله قدس
سره والمراد ماسمي به اصطلاحا ﴾ يعني ليس المراد المعنى التركيبي بمعنى جمع
المذكر الذي سلم نظام عند الجمع حتى يخرج عنه ملواحده مؤنث وماسلم نظم
واحده عند الجمع بل المراد من هذا اللفظ معناه الاصطلاحي وهو الجمع الذي الحق
بآخره واو ونون واريد منه ثلثة مقادير مفرده فصاعدا فان قلت هذا المفهوم
لا يصدق على جمع المذكر السالم في حالتي النصب والجر قلت الواو مذكور بطريق
التمثيل يعني الجمع الذي في آخره واو في حالة الرفع او ياء في حالتي النصب والجر
والمراد الجمع بالواو والنون بطريق اطلاق العام فيكفي كونه بالواو والنون في
الجملة بعض الاحوال ثم اعلم ان بيان الحد الجمع المذكر السالم فيما سياتي وبيان
شرائطه يستدعي ان يكون تذكير واحده معتبرا في مفهومه الاصطلاحي ولهذا

جعل سنين وارضين فيماسياتى من الشواذ فماذكره من المفهوم الاصطلاحى مغاير مااصطلح عليه المص ولك ان تريد من قوله جمع المذكر السالم معناه التركيبى ويدخل نحو سنين وارضين فى اخوات عشرين بان يراد منهما ما على صورة جمع المذكر السالم وليس بجمع المذكر السالم ﴿ قوله قدس سره مالم يكن واحده مذكرا ﴾ الاظهر ان يقال ولاسالما نظمه ﴿ قوله قدس سره وهو اولو ﴾ قدمه على عشرون واخواته لمشاركته بالجمع المذكر السالم فى اصل الجمعية ولكونه اخفى واقل بالنسبة الى عشرون واخواته ﴿ قوله قدس سره وليس عشرون جمع عشرة ﴾ جواب سوال مقدر وهو ان عشرون واخواته مما صدق عليه جمع المذكر السالم لامن ملحقاته لكون عشرون جمع عشرة وثلثون جمع ثلثة وعلى هذا القياس فلا وجه لافرادها فاجاب بان عشرون واخواتها ليس بجمع والالصح اطلاق عشرين على ثلثين الخ واعلم انه يمكن ان يقال معنى قوله وليس عشرون جمع عشرة ان عشرون واخواتها لايستعمل فى معنى الجمع من حيث انه معنى جمعى والالصح اطلاقها على ثلثة مقادير واحدها فصاعدا وليس كذلك فلايرد حينئذ ماقيل انه يجوز ان يكون عشرون واخواتها جمعا فى الاصل نقل عشرون الى معنى آخر وخص ثلثون واخواتها بفرد مخصوص من افراد معناه وهو عشرة مقادير واحدها ولايرد ايضا ما قيل ان نفى جمعية عشرون واخواتها ههنا مناف لماسيذكر فى بحث اسماء العدد من ان اصول العدد اثنى عشر كلمة هى من واحد الى عشرة ومائة والف وغيرها من الاعداد يحصل تثنيتها او جمعها او تركيبها بلاعطف او مع عطف وعشرون واخواتها من الاعداد التى حصلت بجمع الاصول فيكون عشرون واخواتها جمعا لكن يرد على هذا ان الظاهر ان المراد بجمع المذكر السالم اعم من ان يكون بالفعل مستعملا فى معناه الجمعى او فى اصله ليكون مسلمون علما داخلا فى حكمه كما اريد هذا المعنى من جمع المؤنث السالم ليكون مسلمات علما داخلا فيه فعشرون واخواتها على تقدير جمعيتها فى الاصل داخل فى جمع المذكر السالم فلا وجه لالحاقها به ﴿ قوله قدس سره وانما جعل اعراب المثنى مع ملحقاته ﴾ الاولى ترك ملحقاتهما لان قوله لانهما فرعا الواحد مخصوص بالمثنى والمجموع اذ جعل ملحقات المثنى والمجموع ايضا فرع الواحد بواسطة فرعية المثنى والمجموع بعيد غاية البعد وايضا بيان الحرف الصالح الاعراب بقوله وهو علامة التثنية والجمع يدل على ان منظوره فى الاستدلال هو التثنية والجمع لا الملحق بهما ﴿ قوله قدس سره وهو علامة التثنية والجمع ﴾ فان قلت صلاحية علامة التثنية والجمع للاعراب ممنوعة لان العلامة لاتتغير والاعراب يتغير قلت جاز تبدل علامة

بعلامة وبهذا القدر يصلح للاعراب ﴿ قوله قدس سره ولما جعل اعرابهما بالحروف ﴾
لما بين نكتة جعل اعرابهما بالحروف اراد ان يبين نكتة جعل اعراب المثنى بالالف
والياء واعراب الجمع بالواو والياء فان قلت لما ذكر ان المناسب ان يجعل علامتى
التثنية والجمع اعرابهما ومعلوم ان علامة التثنية هى الالف والياء وعلامة الجمع
هى الواو والياء فعلم منه اعراب التثنية بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء
قلت ما علم سابقا ليس الا ان علامتى التثنية والجمع هى حرف علة ناسب ان يكون
اعرابا واما ان العلامة ماذا فلم يعلم بعد بل جعل الالف والياء علامة التثنية بعد جعل
اعرابها بالالف والياء فى الاحوال الثلث وجعل الواو والياء علامة الجمع بعد جعل
اعرابه بالواو والياء بهذا الوجه الذى ذكره فتأمل ﴿ قوله قدس سره فلو جعل
اعراب كل واحد منها بتلك الحروف الثلثة لوقع الالتباس ﴾ سواء جعل كل واحد
من الحروف اعرابا واحدا فيهما بأن جعل الواو علامة الرفع فيهما مثلا او جعل كل واحد
من الحروف فى كل واحد منهما اعرابا آخر بأن جعل الواو علامة الرفع فى التثنية وعلامة
النصب فى الجمع مثلا فانه يحصل حينئذ ايضا التباس التثنية فى حال الرفع بالجمع فى
حال النصب مثلا فان قلت قد يحصل الالتباس فى التثنية والجمع بين حاليهما النصبى
والجرى على اختيارهم ويرفع بقرينة العامل فليكن ههنا ايضا كذلك وليرفع بقرينة
العامل قلت فرق بين التباس والتباس فان التباس حالة النصب للتثنية بحالة الجر
بعد الجزم بكونه تثنية سهل يرفع بأدنى شىء واما التباس التثنية بالجمع فهو امر
عظيم مخل فى الافادة لا يرتكب مثله بل يحترز عنه فان قلت يجوز رفع الالتباس
بعد جعل اعراب كل من المثنى والمجموع بتلك الحروف بحركة ماقبل تلك الحروف
بأن جعل حركة ماقبل اعراب رفع التثنية مغاير الحركة ماقبل اعراب رفع الجمع
مع موافقة اعرابيهما كما جعلتم فى جعل الياء اعراب الجر فيهما قلت هذا لا يتصور
فى اعرابهما بالالف فيحصل الالتباس فيه فان قلت فليفرق فى صورة الالف بحركة النون التى
بعدها قلت النون غير باق دائما بل يسقط فى حال الاضافة فيتحقق الالتباس فى تلك الحال
فان قلت يمكن دفع الالتباس بجعل اعراب احدهما لفظيا والآخر تقديريا قلت لا يجوز
جعل الاعراب تقديريا الا لتعذر ظهور الاعراب او استثقال بعد الظهور ولم يتحقق
شىء من ذلك فى شىء منهما ودفع الالتباس لا يكون علة لتقدير الاعراب ﴿ قوله
قدس سره فلو خص المثنى بها بقى المجموع بلا اعراب ﴾ بعد فرض جعل اعرابهما
بالحروف وانحصار حروف الاعراب فى حروف العلة ﴿ قوله قدس سره لخفة الفتحة
وكثرة التثنية ﴾ بالقياس الى الجمع وذلك لان الجمع يتوقف على ثلثة افراد وشروط

ثلثة ان كان اسما او اكثر من ثلثة لن كل صفة بخلاف التثنية فانها تحقق بفردين بدون شرط وما كان اقل شرطا فهو اكثر افرادا اولان فى الثلثة مثلا يتصور ثلثة تثان باختيار كل اثنين منها ولا يتصور الاجمع واحد ﴿ قوله قدس سره لوقوع كل منهما فضلة فى الكلام ﴾ اى علامة الفضلة حقيقة او حكما او صفة الفضلة حقيقة او حكما ﴿ قوله قدس سره ولما فرغ من تقسيم الاعراب الى الحركة والحرف ﴾ يعنى قوله فالمفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف الى ههنا اشارة الى تقسيم الاعراب الى الاعراب بالحركة والاعراب بالحروف وبيان مواضعهما المختلفة فى انهما فى بعض المواضع بالحركات الثلث او بالحروف الثلثة وفى بعض المواضع بالحركتين او الحرفين ﴿ قوله قدس سره اللذين اشير ﴾ قوله وفى بعض المواضع بالحركتين او الحرفين ﴿ قوله قدس سره الى تقسيمه اليهما ﴾ فى حكم المعرب حيث قال وحكمه ان يختلف آخره باختلاف العوامل لفظا او تقديرا وفى هذا البيان فوائد الاولى ان قوله التقدير اشارة الى بيان الاقسام للتقسيم السابق لا تقسيم آخر للاعراب والثانية ان لام التعريف فى قوله التقدير وفى قوله واللفظى عهدى والثالثة ان هذا الكلام متصل بما قبله كمال الاتصال ﴿ قوله ﴾ قدس سره ولما كان التقديرى اقل ﴿ وما هو اقل فهو اخف واضبط فيكون اولى بالتقديم واحالة عديله عليه ولان التقديرى لخفائه اولى بالتقديم فى مقام البيان والمقصود من هذا الكلام الاعتذار عن تقديم الاعراب التقديرى مع ان اللفظى اصل لان الاعراب علامة وحق العلامة ان تكون ظاهرة ﴿ قوله قدس سره التقدير اى تقدير الاعراب ﴾ جعل اللام عوضا عن المضاف اليه او للعهد اشارة الى تقدير الاعراب الذى فهم فى حكم المعرب والمناسب بعديله اعنى قوله واللفظى فيما بعده وبما سبق من انه فى بيان قسمى الاعراب اللذين اشار الى تقسيمه اليهما سابقا ان يفسر التقدير بالاعراب المقدر بان يجعل المصدر بمعنى اسم المفعول او بان يجعل ياء النسبة مقدرا بان يكون التقدير فى الاصل التقديرى كما ان العرض اللازم والعرض المفارق فى عبارة المنطقيين بمعنى العرضى ﴿ قوله قدس سره فيما اى فى الاسم المعرب ﴾ لم يجعل ماكناية عن الحرف الاخر لانه لا يصح فى الاعراب بالحرف ﴿ قوله قدس سره اذا لم يكن الحرف الذى هو محل الاعراب قابلا للحركة الاعرابية ﴾ مكان الاعراب بالحركة وعدم التعرض الى ذلك لظهوره ﴿ قوله قدس سره فى آخره الف ﴾ الاولى ترك فى لان الالف نفس الاخر ويمكن التوجيه بأن يراد موضع الاخر او يقال ان آخر الاسم عام والالف خاص ﴿ قوله قدس سره كعصا ﴾ اختار عصا للاشارة الى

ان الالف المقدرة كالملفوظة وكذا فى قاض اشارة الى ان الياء المحذوفة كالمذكورة ولقائل ان يقول لان اجراء الاعراب فى مثل عصا وقاض اماقبل الاعلال اوبعده فلن كان قبل مع انه غير ملايم اذالنحوى يجرى الاحوال على الكلمات الفصيحة وهى تكون بعد الاعلال فيما استثقل يلزم ان يكون الاعراب فى كليهما مستثقلا اذليس فى آخر عصا قبل الاعلال الف حتى يتعذر فيه ظهور الاعراب وان كان بعد الاعلال كماهو الملايم فيلزم ان يكون فى كليهما متعذرا لان الحرف الاخر فى قاض ليس متلفظا حتى يمكن ظهور الاعراب فيه والجواب ان باعث الاعلال لوكان متحققا قبل الاعراب فيه فلم ثم يجرى الاعراب فيه كمافى عصو فانه قبل اجراء الاعراب فى آخره واو متحرك حالا اومآلا مفتوح ماقبلها وذلك يقتضى قلبها الفافقلبت ثم عنداجراء الاعراب يتعذر ظهور الاعراب بالحركة فى الالف ولم يتحقق باعث الاعلال قبل اجراء الاعراب فلاجرم يعرب اولاثم بعد الاعراب لووجد ثقل فيستثقل كمافى قاض فانه قبل اجراء الاعراب لاباعث للاعلال وبعد اجراء الضمة فى حال الرفع والكسرة فى حال الجر يحصل ثقل يقتضى حذف الحركة فيلزم ان يكون الاعراب فى عصا بعد الاعلال وفى قاض قبل الاعلال من غير تحكم ولك ان تقول فى الجواب ان الحكم بتعذر الاعراب اصالة فيما كان فى آخره الف من غير اعلال كحبلى ثم حمل ماعداه مما فى آخره الف عليه والحكم بالاستثقال ايضا اصالة فيما كان فى آخره ياء من غير اعلال كالقاضى ثم حمل ماعداه مما حذف ياؤه ايضا عليه ولايجرى حينئذ الترديد المذكور لعدم الاعلال فيماهو الاصل ﴿ قوله قدس سره وكما فى الاسم المعرب بالحركة ﴾ سواء كان مفردا اوجمعا مكسرا منصرفا اوغير منصرف اوجمع المؤنث السالم كاحمدى وعبادى ومساجدى ومسلماتى قال الفاضل المحشى ولو قيل بالحركة لفظا لكان اولى ليخرج عنه مثل عصاى فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة انتهى واعترض عليه بعض المحققين بان اصل عصاى عصوى فالنقلب بالالف ماتعذر اعرابه فيكون القلب بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة وفيه ان الباعث الذى ذكرنا فى القلب بالالف موجود قبل الاضافة فالمناسب ان يعتبر الاعلال قبل جعله مضافا ايضا فالاولى ان يقيد بكون المعرب بالحركة لفظا لكن يتوجه عليه انه يخرج نحو قاض مضافا الى ياء المتكلم مع انه داخل فيه ﴿ قوله قدس سره نحو غلامى ﴾ اعلم ان اكثر النحاة ذهبوا الى ان مثل غلامى مبنى لكن المرضى عند المصنف وبعضهم انه معرب ﴿ قوله قدس سره فانه لما اشتغل ماقبل ياء المتكلم ﴾ الخ هذا ظاهر اذا كانت الياء متلفظة بخصوصها واما اذاقلبت بالالف او الياء نحو ياغلاما وياابت ويابنتا فالاولى

ان

ان يقال لما اشتغل ما قبل الياء بالكسرة او الفتحة كما في صورة التاء فتامل ﴿ قوله قدس سره فما ذهب اليه بعض ﴾ في تفرع هذا الكلام على سابقه نظر اذ المفهوم مما سبق عدم جواز ادخال الحركة مع وجود الكسرة لمناسبة الياء لاعدم جواز اعتبار نفس تلك الكسرة اعرابا في حال الجر كما ذهب اليه البعض بل وجه كونه غير مرضي انه لو اعتبرت تلك الكسرة اعرابا في حال الجر كما ذهب اليه البعض مع كونها للياء يلزم توارد العلتين المستقلتين اصطلاحا على معلول واحد هو ادخال الكسرة وان المقتضي لاعراب الجر امر حادث فلابد ان يحدث علامته عند حدوثه ليدل عليه فلا يناسب ان يعتبر ما كان موجودا قبل حدوثه علامة له فان قلت فكيف جعل علامة التثنية والجمع موجودين قبل حدوث المعنى المقتضي اعرابا دالا على المعنى المقتضي بعد حدوثه قلت الالف والياء في المثنى والواو والياء في المجموع اعراب وهي حادثة بعد حدوث المعنى المقتضي وما هو علامة التثنية والجمع ومقدم على مقتضى الاعراب واحد منها الاعلى التعيين مع النون فتامل ﴿ قوله قدس سره يعني كون الاعراب تقديريا في هذين النوعين ﴾ اشارة الى ان قوله مطلقا قيد لعصا وغلامي وان كان فائدة التعميم لم يظهر في عصا اذ فائدته رد من قال ان مثل غلامي معرب لفظا في حال الجر وان المضاف الى ياء المتكلم اعم من ان يكون مقصورا او ناقصا او صحيحا ولذلك راعى حسن المقابلة بمثال الاعراب المتعذر والمستثقل فان كلا منهما مقيد ويمكن ان يبين وجه الاطلاق في كليهما بان يراد بعصا مطلقا ما كان الفه محذوفا او ما كان الفه مذكورا وبغلامي مطلقا ما كان ياؤه مذكورا وما كان ياؤه محذوفا ﴿ قوله قدس سره وذلك اذا كان محل الاعراب قابلا الحركة الاعرابية ﴾ الخ او كان الاعراب بالحروف واجتمع ذلك الحرف مع حرف آخر يوجب ثقل الكلمة على اللسان وانما قلنا ذلك ليصح التمثيل بنحو مسلمي وعطفه على قوله كقاض ﴿ قوله قدس سره كما في الاسم الذي في آخره ياء مكسور ماقبلها ﴾ هذا الكلام مشعر بان تقدير الاعراب بالحركة للاستثقال في المنقوص اليائي فقط مع انه ذكر في شرح قوله ونحو جوار ان كل جمع منقوص على فواعل واو يا كان او بالثمار فما وجرا كقاض وانما قال في آخره ياء مكسور ماقبلها احترازا من نحو ظبي فان اعرابه لفظي لعدم الاستثقال ﴿ قوله قدس سره عطف على قوله كقاض ﴾ لاعلى قاض لانه يوجب زيادة واحد من الكاف او كلمة نحو لكن لو قال ومسلمي بدون نحو عطفا على قاض موافقا لقوله وغلامي لكان اخصر لكن في ذكر كلمة نحو اشارة الى ان هذا ضابط لفرد وهي كل جمع المذكر السالم اضيف الى ياء المتكلم في حال الرفع الخ ﴿ قوله قدس سره يعني تقدير

الاعراب للاستثقال قد يكون فى الاعراب بالحركة وقد يكون ﴾ الخ المقصود من هذا الكلام ان مقصود المصنف من تعداد الامثلة بيان ان تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون فى الاعراب بالحركة وقد يكون فى الاعراب بالحروف استيفاء لجميع صور الاعراب التقديرى حتى لا يرد على المصنف انه ترك الاعراب بالحرف التقديرى فى الاحوال الثلث كما فى الاسماء الستة والجمع المذكر السالم المضافة الى الاسم المعرف باللام نحو جاءنى اخو الحارث ورأيت اخا الحارث ومررت باخى الحارث ونحو جاءنى صالحو القوم ورأيت صالحى القوم ومررت بصالحى القوم وايضا ليس مقصوده من ذكر عصا وغلامى فى الاعراب التقديرى المتعذر استيفاء جميع صور الاعراب المتعذر حتى يرد عليه ان الاعراب فى الاسماء المعربة بالحركة المذكورة بطريق الحكاية تقديرى ايضا للتعذر بسبب استغال اواخر تلك الاسماء بالحركات المحكية نحو قولك زيدا كبا لمالمن زيد فى جاءنى زيد راكبا وحال من زيدا فى رأيت زيدا راكبا وحال من زيد فى مررت بزيد راكبا لكن يرد ان الاعراب المتعذر ايضا قد يكون بالحرف فلم لم يشر اليه كما اشار فى المستثقل وذلك فيما اذا كان المعرب بالحرف مذكورا بطريق الحكاية فان آخره حينئذ مشغول بالاعراب المحكى فيتعذر اجراء اعراب آخر فيه نحو دعنى عن تمرتان الا ان يقال هذا الكلام على مذهب من لم يجوز الحكاية فى المعرب بالحرف لكن فى تجويز ذلك فى المعربات بالحركة دون المعرب بالحروف تحكم لا يخفى ﴿ قوله قدس سره وقد يكون الاعراب بالحروف تقديريا ﴾ وضابطه ما اذا كان الاعراب مدة ولاقى ساكنا ﴿ قوله قدس سره يعنى فيما عداما ذكر ﴾ يريد توجيه افراد الضمير مع تعدد مرجعه بانه راجع الى المذكور قال بعض المحققين المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع اليه لانه فى الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع ﴿ قوله قدس سره ما تعذر فيه الاعراب او استثقل ﴾ يعنى ان ضمير ماعداه راجع الى ماذكر من قسمى الاعراب المتعذر والمستثقل لا الى ماذكره من الصور الاربعة للامثلة المذكورة حتى يرد ان الاعراب فى بعض ماعدا المواد المذكورة تقديرى ايضا كما ذكرنا فكيف يصح قوله واللفظى فيما عداه تأمل ﴿ قوله قدس سره ولما ذكر فى تفصيل المعرب المنصرف ﴾ الخ يريد بيان ارتباط بحث غير المنصرف بما قبله ونكتة ذكر غير المنصرف وترك المنصرف بان التفصيل الذى سبق للمعرب فى بيان مواضع الاعراب بالحركات والاعراب بالحروف بقوله فالمفرد المنصرف الخ يحتاج الى بيان المنصرف وغير المنصرف فلهذا بين غير المنصرف ثم المناسب ذكر

المنصرف

المنصرف وتقديم بيانه لتقدمه فى تفصيل المعرب ولاصالته ولو جودية عنوانه لكن لما كان غير المنصرف اقل واضبط من المنصرف وبمعرفته يعرف المنصرف بطريق المقايسة عرف غير المنصرف وترك المنصرف على المقايسة لكن لم يقل والمنصرف ماعداه كماذكر فى الاعراب اللفظى والتقديرى أن اللفظى فيماعداه لاشعار عنوان غير المنصرف بهذا وقد يقال تفصيل المعرب يحتاج الى بيان الجموع باقسامه والمثنى ايضا فالمناسب ذكر الجمع باقسامه وذكر المثنى ايضا بعد بيان غير المنصرف قبل ذكر المرفوعات ﴿ قوله قدس سره وكان غير المنصرف اقل من المنصرف ﴾ اى اقل افرادا من المنصرف بحكم الاستقراء ولاجل ان شرائطه ومعانداته اكثر وما كان معانداته اكثر فهو اقل افرادا واقل انواعا فان غير المنصرف نوعان احدهما مافيه علتان والاخر مافيه علة واحدة تقوم مقام العلتين والمنصرف له انواع كثيرة وفيه ان البيان اذا كان بطريق التعداد ناسب ذكر الاقل واحالة الاكثر على المقايسة كما فى الاعراب التقديرى واما فى البيان بطريق التعريف كمافيما نحن فيه فلايتفاوت فيه الاقل والاكثر حتى يقال اكتفى بتعريف ما هو اقل افرادا او انواعا من تعريف ماهو الاكثر ﴿ قوله قدس سره وبمعرفته يعرف المنصرف ﴾ يفيد انه لايجوز ان ينعكس الامر وليس كذلك فانه اذا عرفت المنصرف بمالم يكن فيه علتان من تسع او واحدة منها تقوم مقامهما يعرف غير المنصرف بالمقايسة فالاولى ان يقال ولما كان تعريف غير المنصرف وجوديا وتعريف المنصرف عدميا له عرف غير المنصرف واحال المنصرف على المقايسة لان عدم الشئ يعرف بمقايسته ﴿ قوله قدس سره عرف غير المنصرف واكتفى بتعريفه ﴾ اعلم ان الاسم المعرف اذا لم ينحصر فى المنصرف وغير المنصرف كما هو رأى الجمهور لا يصح تعريف احدهما واحالة معرفة الاخر عليه فان الجمهور عرفوا المنصرف بمايقبل التنوين والحركات الثلث وغير المنصرف بمايقبل الضمة والفتحة ولم يقبل الكسرة والتنوين بل يفتح فى مواضع الكسرة فالمعرب بالحروف والمعرب بالضم والكسر واسطة عندهم فلايعلم من تعريف احدهما تعريف الاخر واما على رأى المص فالمقسم المعرب بالحركة وهو منحصر فيما كان فيه علتان او واحدة تقوم مقامهما وهو غير المنصرف وفيمالم يكن فيه ذلك وهو المنصرف وقيل مطلق الاسم المعرب سواء كان بالحركات او بالحروف منحصر عنده فيما كان فيه علتان او واحدة وهو غير المنصرف وفيمالم يكن فيه ذلك وهو المنصرف لكن لايظهر اثر الصرف فى بعض انواعه فعلى التقديرين يجوز تعريف احدهما واحالة الاخر بالمقايسة كمافعله المص ﴿ قال المص رحمه الله غير المنصرف ﴾

مأخوذ من الصرف اما بمعنى التحويل والتغيير فما كان التحويل والتغيير فيه عن حالته الاصلية اكثر بسبب دخول الحركات الثلث والتنوين يسمى منصرفا وما ليس بهذه المثابة كأنه لم ينصرف بالنسبة الى القسم الاول يسمى غير منصرف واما بمعنى الزيادة فسمى المشتمل على زيادة الاعراب والتنوين منصرفا ﴿ قوله قدس سره اى اسم معرب ﴾ جعل ما موصوفة حيث فسره بالنكرة وان صح تفسيره بالمعرفة وجعلها موصولة ايضا كما مر مرارا اشارة الى صحة جعل ما موصولة وهو موصوفة فى امثال هذه المواضع فسره تارة بالموصوفة وتارة بالموصولة وانما قيد الاسم بالمعرب احترازا من المبنيات التى فيها علتان ﴿ قال المص رحمه الله فيه علتان ﴾ العلة فى اللغة عارض غير طبيعى يستدعى حالة غير طبيعية وفى اصطلاح النحاة ما ينبغى ان يختار المتكلم عند حصوله امرا يناسبه وذلك الامر المناسب يسمى بالحكم ﴿ قوله قدس سره مؤثرتان باجتماعهما ﴾ هذا القيد اشارة الى ان مثل حبلى ومصابيح علمين خارج عن هذا الجزء من التعريف داخل فى الجزء الاخر منه وهو قوله او واحدة منها تقوم مقامهما لانهما وان كان فيهما علتان لكن المؤثر العلة الواحدة وهى التأنيث فى الاول والجمعية فى الثانى لا العلمية ولهذا لو نكرا لم ينصرفا ايضا ﴿ قوله قدس سره واستجماع شرائطهما ﴾ قيد بذلك لئلا يتوهم ان مجرد اجتماع العلتين كاف فى التاثير حتى يلزم ان يكون مثل نوح غير منصرف مع انه منصرف ﴿ قوله قدس سره من علل تسع ﴾ لم يقل من تسع علل حتى يكون المحذوف المضاف اليه لا الموصوف لان شرط حذف المضاف اليه لم يتحقق فيه كما سيجئ فى بحث العدل ﴿ قوله قدس سره مجموع ما فى هذين البيتين ﴾ اشار الى ان العطف فى تعداد العلل التسع مقدم على ربطها بالمبتدأ كما اشار فى بيان انواع الاعراب الى هذا المعنى بقوله اى انواع اعراب الاسم ثلثة فى شرح قوله وانواعه رفع ونصب وجر لكن اشار الى مفسدة الربط قبل العطف ههنا وتركه ثمه لامكان التوجيه ثمه بادعاء ان كل واحد من الرفع والنصب والجر انواع حيث يكون بالحركات والحروف المختلفة ويكون لفظيا وتقديريا ﴿ قال المص رحمه الله عدل ووصف وتأنيث ومعرفة ﴾ نقل عنه اوله * موانع الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها فما للصرف تصويب * هذا وهذه الابيات لابى سعيد الانبارى النحوى والتصويب النزول اى بعد اجتماع العلتين لا ينزل حكم الصرف ويجوز ان يكون التصويب من الصواب اى لم يكن الصرف حين اجتماعهما صوابا ولم يذكر المص هذا البيت حتى يستغنى عن تعريف غير المنصرف لقصوره عن افادة التعريف بحسب الظاهر اذ يخرج عنه ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين

وايضا يفهم منه ان اجتماع السببين يوجب عدم الانصراف مطلقا مع انه يجوز صرف
منه وايضا يدل على انه اذا اجتمع في كلمة التأنيث بالالف والعلمية يكون منع صرفها
للسببين مع انه ليس الا للتأنيث ﴿ قوله قدس سره لمجرد المحافظة على الوزن ﴾
وقد يوجه في اختيار ثم بأن ثم قد يستعار للتراخي الرتبي ونظيره في القرآن كثير فقد
يقصد علو مرتبة المعطوف على المعطوف عليه وقد يقصد زيادة رتبته فعطف
الجمع بثم اشارة الى انه اعلى مرتبة مما قبله لقيامه مقام العلتين ثم عطف التركيب
على الجمع بثم للاشارة الى دناءة رتبته عن الجمع بسبب عدم قيامه مقام العلتين
فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله والنون زائدة ﴾ ذكر هذه العلة معرفا دون باقي
العلل لمجرد المحافظة على الوزن فلهذا جوز بعض الشارحين كون زائدة
مرفوعة صفة للنون لكون اللام فيه ليست للتعريف وفي اختيار تنكير العلل فائدة
هي ان السبب مثلا عدل ما لا كل عدل فان بعض العدل يكون علة للبناء وكذا علة منع
الصرف ليس كل وصف بل الوصف الاصلي وهكذا ﴿ قال المص رحمه الله من قبلها
الف ﴾ المراد من التقدم المفهوم من قبلها التقدم المكاني كما لا يخفى ﴿ قوله قدس
سره ولا يخفى انه لا يفهم من هذا التوجيه زيادة الالف ﴾ هذا انما يصح اذا قدر
متعلق الظرف اعني من قبلها من افعال العموم وما اذا قدرنا ما يدل على الزيادة
كقولنا مزيدة من قبلها فيفهم زيادة الالف بلا اشتباه ولم يلتفت الى هذا التوجيه
لان الشايع عندهم تقدير متعلق الظرف بلا قرينة واضحة من افعال العموم ولا يخفى
انه كما لا يفهم زيادة الالف من هذا التوجيه لا يفهم كون مجموع الالف والنون
علة لمنع الصرف بل يفهم منه علية النون فقط مع ان العلة مجموع الالف والنون وكذا
لا يفهم هذا عن التوجيه الثاني ايضا فتأمل ﴿ قوله قدس سره واريد بزيادة
الالف قبل النون اشتراكهما في وصف الزيادة ﴾ لا يخفى ان هذه الارادة بعيدة
من الطبع لا يقتضيه وضع ولا قاعدة الا انه قدس سره ادعى ان هذا المعنى مفهوم
عرفا بدليل ان هذا المعنى مفهوم من نظيره وهو قولك جاءني زيد راكبا من قبله
اخوه وفيه انه لو سلم ان المفاد من هذا النظير هذا المعنى لكن لا نم انه باعتبار
الحمل الثاني اعني جعل اخوه فاعل راكبا ومن قبله متعلقا به لم لا يجوز ان يعتبر فيه
الحمل الاول مع افادته هذا المعنى وهو ان يكون من قبله متعلقا بمقدر واخوه فاعله
او مبتدأ خبره من قبله ﴿ قوله قدس سره او القول بان كل واحد منها علة ﴾
الاولى ان يقال او القول بان كل واحد منها مانع لان المذكور في نظم ابي سعيد المانع
لا العلة حيث قال موانع الصرف تسع الخ وقد اعتذر عن هذا بان الموانع جمع

مانعة وتأنيثه باعتبار ان موصوفه العلة فكأنه قال العلل الموانع للصرف تسع الخ فتأمل ﴿ قوله قدس سره تقريبي ﴾ فيكون محذوفا عنه ياء النسبة كما يقال العرض المفارق بمعنى العرضي المفارق ﴿ قوله قدس سره وقال بعضهم انه اثنتان ﴾ قيل وهما الحكاية اى النقل من الفعل الى الاسم كما في وزن الفعل والتركيب اى تركيب العلتين كطلحة مثلا فان فيه تركيب التأنيث والعلم ﴿ قوله قدس سره وقال بعضهم احدى عشر ﴾ هي التسع المذكورة مع مراعاة الاصل كما في نحو احمر اذا سمي به ثم نكر وشبه الف التأنيث المقصورة وهو كل الف ليست للتأنيث زيدت في آخر الاسم وجعل ذلك الاسم علما كارطى ﴿ قوله قدس سره لكن القول بانها تسعة تقريب لها الى ما هو الصواب ﴾ ويمكن ان يقال وهذا القول تقريب اشارة الى المسامحات التى وقعت في تعريف غير المنصرف وبيان العلل في هذا الكلام المنظوم لاجل ضرورة الشعر يعني هذا القول تقريب للمخاطب الى ما هو المقصود لا تصريح به لعدم مساعدة النظم له والمسامحة بأنه لا يصدق بظاهره على ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين وانه لهذه الموانع شرائط في المنع ولم يصرح به وما في قوله والنون زائدة من قبلها الف من عدم التصريح بزيادة كليهما وعليتهما ﴿ قوله قدس سره ثم انه ذكر امثلة العلل ﴾ يعني اراد المص تعريف العلل بالامثلة ليتضح في الجملة قبل بيان شرائطها ﴿ قوله قدس سره مثل عمر مثال للعدل ﴾ يعني انه غير منصرف تحقق فيه العدل المؤثر باجتماع العلة الاخرى وهي العلمية وهذا العدل هو كونه مخرجا عن صيغته الاصلية الى هذه الصيغة المخصوصة لان نفس هذا المثال عدل وكذا الحال في الامثلة الباقية فان نفس الاسماء ليست علة بل هي غير منصرف تحقق فيها العلل فتأمل ﴿ قوله قدس سره من حيث اشتماله على علتين او واحدة منها ﴾ كلمة حيث تعليلية لا تقييدية فان غير المنصرف لا يكون الا بهذا الوصف فلا فائدة في التقييد به وانما علل به لان لغير المنصرف اوصافا اخر ليست علة لترتب هذا الحكم فانه من حيث انه معرب له حكم آخر من اختلاف آخره باختلاف العوامل ومن حيث انه فاعل حكمه انه مرفوع وعلى هذا القياس وانما لم يقل من حيث انه غير منصرف مع افادته ما افاده هذا القول على الوجه الاخصر للتصريح الى منشأ ترتب هذا الحكم بحيث يرتبط اليه تعليله بقوله وذلك لان لكل علة فرعية الخ واعلم ان جمع المؤنث السالم والمثنى والمجموع لو تحقق فيها علتان بان جعلت علما المؤنث مثلا غير منصرف عند المص بمقتضى ظاهر تعريفه مع عدم ترتب شئ من هذين الحكمين عليها فلم يكن علة ترتب هذا الحكم مجرد

اشتماله على علتين او واحدة بل لابد من التقييد بعدم المانع وحينئذ لايكون صورة الضرورة والتناسب مما اعتبر فى الحكم كما لايخفى ﴿ قال المص رحمه الله ان لاكسر ﴾ وانما تعرض بالكسر مع انه علم من بيان اقسام الاعراب بالحركات والحروف وتفصيل المعربات ان غير المنصرف لايقبل الكسر بل يفتح فى حالة الجر للاشارة الى ان تعريف الجمهور لغير المنصرف بما لايدخله الكسر والتنوين دورى من وجهين الاول من حيث جعل حكمه الذى هو عدم الكسر فيه جزأ من تعريفه والثانى من حيث جعل حكمه الذى هو عدم دخول التنوين ايضا من تعريفه والى ان منع الكسر من غير المنصرف بالاصالة لابتبعية التنوين كماسيجئ فى آخر الباب نقلا عن بعضهم ﴿ قوله قدس سره لان لكل علة فرعية ﴾ الخ سواء كانت مختصة بفرعية الموقوف للموقوف عليه او كانت اعم منه ومن فرعية المرجوح للراجح وفيه انه يتحقق فى غير هذه العلل ايضا مثلا المثنى فرع الواحد كالمجموع فاعتبار فرعية هذه العلل التسع دون غيره غير معلوم وجهه ﴿ قوله قدس سره فيشبه الفعل من حيث ان له فرعيتين ﴾ اعلم ان لمشابهة الفعل ثلث مراتب اعلاها يوجب البناء ويمنع جميع انواع الاعراب عنه واوسطها يوجب عدم الانصراف ويمنع بعض انواع الاعراب عنه وادناها يوجب كون الاسم عاملا (قوله قدس سره فمنع منه الاعراب المختص بالاسم ﴾ وذلك لان المشابهة القوية لما اوجبت منع جميع انواع الاعراب وكونه مبنيا ناسب ان يؤثر تلك المشابهة المتوسطة فى منع بعض انواع الاعراب والمناسب منع الاعراب المختص بالاسم كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره والتنوين الذى هو علامة التمكن ﴾ وذلك لانه لما منع من غير المنصرف اعراب الجر لم يكن له امكنية جميع انواع الاعراب فلا وجه لادخال تنوين التمكن التى هى للدلالة على امكنية الاسم للاعرابات الثلث ﴿ قوله قدس سره لانك تقول قائم ثم قائمة والتعريف فرع التنكير لانك تقول رجل ثم الرجل ﴾ قال بعض المحققين المعروض للتاء القائم المطلق لا القائم المجرد عن التاء وهو المذكر وكذا المعروض للالف واللام الرجل المطلق لا المجرد عن اللام وهو النكرة فالفرعية فى التأنيث والتعريف وهمية فالفرعية المعتبرة فى منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقية انتهى ثم ان الفرعية التى اثبتت فى التعريف انما هو فى بعض انواعه وهو التعريف باللام وماهو علة غير المنصرف هو بعض آخر من انواعه اعنى التعريف العلمى ففرعية تعريف العلم باعتبار ان مطلق التعريف فرع فى ضمن بعض انواعه ولهذا جعل التعريف علة غير المنصرف فى اعداد العلل وجعل العلمية شرطه ولم يجعل نفس العلمية علة ﴿ قوله قدس سره لان اصل كل نوع ان لايكون فيه الوزن المختص

بنوع آخر ﴾ هذا انما يصح فى احد قسمى وزن الفعل ويكفى ذلك فانها اقوى من الفرعية التى اثبتت فى التعريف ويمكن ان يجعل الاختصاص اعم من الاختصاص الحقيقى والحكمى ويجعل القسم الثانى لوزن الفعل مختصا بالفعل حكما فيتحقق الفرعية حينئذ فى مطلق وزن الفعل ﴿ قوله قدس سره يجوز اى لايمتنع ﴾ الجواز هو الامكان فقد يجىء بمعنى سلب الوجوب والامتناع معا وهو الامكان الخاص الشايع فى استعمالاتهم وقد يجىء بمعنى سلب الوجوب فقط فيتناول الممتنع وهو الامكان العام المقيد بجانب العدم وقد يجىء بمعنى سلب الامتناع فقط فيتناول الواجب وهو الامكان العام المقيد بجانب الوجود وهو المراد ههنا وذلك لان صرف غير المنصرف قد يكون واجبا كما فى صورة خروج الشعر عن الوزن او عدم رعاية القافية لو لم يصرف ﴿ قوله قدس سره بادخال الكسر والتنوين ﴾ الاولى او التنوين بأو المانعة الخلو لان صرف غير المنصرف لم يلزم ان يكون بادخال كليهما بل يحصل باحدهما ايضا كما فى صبت على مصائب لوانها وفى من يسمى باحمد ﴿ قوله قدس سره عند المصنف مافيه علتان ﴾ واما عند غيره فهو مالم يدخله الكسر والتنوين فعند ادخال احدهما يجعل منصرفا حقيقة فان قلت ان المنصرف عند غيره مايدخله التنوين والحركات الثلث فبادخال احدهما فقط لم يجعل منصرفا مالم يدخل عليه الاخر ففى التغيير الذى بادخال الكسر فقط او بادخال التنوين فقط كما فى المثالين المذكورين لم يجعل منصرفا عند غير المصنف ايضا قلت جواز دخول احدهما يوجب جواز دخول الاخر ويكفى فى المنصرف جواز الدخول وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره وبادخال الكسر والتنوين لايلزم خلو الاسم عنها ﴾ اى عن العلة فيه ان العلتين الباقيتين بعد ادخال الكسر والتنوين اما مؤثر اولا فعلى الاول يلزم وجود المؤثر بدون اثره فان اثره المنع عن الكسر والتنوين لاغير كما لايخفى وعلى الثانى لم يصدق عليه تعريف غير المنصرف على مذهب المصنف ايضا فان كون العلتين مؤثرتين معتبر فى تعريفه كما صرح به الشارح فى تعريفه ﴿ قوله قدس سره والضمير فى صرفه راجع الى حكمه ﴾ ويجوز حينئذ ارجاعه الى غير المنصرف ايضا كما هو المتبادر لئلا يلزم الانتشار بتقدير الحكم فى نظم الكلام او بدونه كما لا يخفى لكن ماذكره اظهر من حيث المعنى ﴿ قوله قدس سره اى لضرورة وزن الشعر ﴾ يعنى رعاية وزن الشعر لئلا ينكسر اولا ينزحف ورعاية القافية لئلا يختل امر ضرورى عند الشعراء فلاجلها يجوز صرف غير المنصرف واما جعل المنصرف غير المنصرف للضرورة او للتناسب فغير جائز عند جمهور البصريين

لان

لان الضرورة عندهم ترد الاشياء الى اصولها ولا تخرج من اصولها ولهذا لم يجز جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل الممدودة المقصورة ويجوز جعل الممدودة مقصورة ﴿ قوله قدس سره اوانزحاف يخرجه عن السلاسة ﴾ الانزحاف من الزحف والزحف غرتيدن كودك وترى كه فرود از نشانه افتدوپاى كشان رفتن شتر مانند شده وذكر فى بعض رسائل العروض الزحاف بكسر الزاء جمع زحف بفتحها وهو بعد السهم الورمى عن الهدف يقال سهم زحف اذا ذهب الى طرف آخر من الهدف وسقط بعيدا عنه انتهى والسلاسة روانى ﴿ قوله قدس سره صبت على مصائب لوانها ﴾ نقل عنه قدس سره هذا البيت مما قالته فاطمة رضى الله عنها فى مرثية النبى عليه السلام اوله * ماذا على من شم تربة احمد * ان لايشم مدى الزمان غواليا * انتهى وفى الحاشيه غوالى جمع غالية يعنى بوى خوش قال بعض المحققين المرثية بالتخفيف بر مرده ستايش كردن وگريستن التربة خاك نمناك المدى غايت والمعنى ما الذى اواى شئ وقع على من شم تربة احمد فى ان لايشم مدى الزمان وامتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار والمعنى لم يقع عليه شئ لانه استغنى بشمه عن شم الغوالى انتهى ثم نقل هذا البيت يجوز ان يكون بسبب ان احمد فيه غير منصرف بادخال الكسر والتنوين كما صحح فى بعض الكتب بهذا الوجه ووجه الصرف فيه الانكسار كما يشهد على هذا الرجوع الى الوجدان والرجوع الى علم العروض ايضا فان بحره رجز مسدس سالم وهو مستفعلن ثلاثا وتقطيعه ماذا على مستفعلن من شم تر مستفعلن بت احمد مستفعلن فاذا حذفت تنوين احمد يحذف نون مستفعلن ينكسر الوزن وكذا البيت الثانى فان تقطيعه صبت على مستفعلن يمصائب مستفعلن لوانها مستفعلن فلو حذف التنوين من مصائب لحذف نون مستفعلن فينكسر الوزن ﴿ قوله قدس سره ان ذكره ﴾ يجوز فيه الفتح بتقدير لام التعليل والكسر بجعل الكلام على الاستيناف فى موقع التعليل كانه قيل ما علة الاعادة فقال فى جوابه ان ذكره هو المسك الخ ﴿ قوله قدس سره فانه لو فتح نون نعمان يستقيم الوزن ولكن يقع فيه زحاف ﴾ فان قلت الضرورة فى نعمان يستدعى التنوين لا الكسر فلم كسر قلت لما لم يكن الواسطة بين المنصرف وغير المنصرف فبمصرفه بادخال التنوين كسر ايضا ولان الكسر منع من غير المنصرف بتبعية التنوين كما بين فى موضعه فلما جوز دخول التنوين جوز الكسر ايضا ولان التنوين لما كان للتمكن ومعناه امكنية الكلمة للاعرابات الثلث فلابد من ادخال الكسر حال الجر لتحقق معنى التمكن والا يلزم الكذب فتامل قال بعض الشار حين ان يعرى

هذا البيت مع التنوين طويل مقبوض على وزن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن ومع حذفه طويل مقبوض مكفوف على وزن فعولن مفاعلن فعولن مفاعلن وهو لايخرج الطويل السالم اى فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن عن الوزن انتهى ﴿ قوله قدس سره لرعاية القافية ﴾ هى لغة ما يجرى على قفاء الشئ وعقبه واصطلاحا هى مجموع مايتكرر بغير الاستقلال فى آخر الابيات فى الفاظ مختلفة لفظا ومعنى اومعنى فقط ﴿ قوله قدس سره فان حرف الروى ﴾ مأخوذ من الرواء بكسر الراء وهو لغة حبل يشد به الحمل على البعير واصطلاحا عبارة عن الحروف الاواخر الاصلية من حروف القافية وشرط فيه ان لا يتغير فى آخر شئ من الابيات الحركة المسلوبة المجرى لوكان متحركا ﴿ قوله قدس سره لان رعاية التناسب امر مهم عندهم ﴾ ولهذا صار السجع من اجل المحسنات وذلك التناسب يكون فى آخر الكلام الفصيح على انحاء مختلفة منها ما فى قولهم هنأنى الشئ ومرأنى مع ان الاصل امرأنى عند من لم يثبت مرأنى ومنها ما فى قوله تعالى والفجر وليال عشر * والشفع والوتر والليل اذا يسر * بحذف الياء فى يسر لمناسبة الفجر كما قيل ومنها ما فى قوله تعالى * يبدئ ويعيد واللغة المشهورة يبدؤ ﴿ قوله قدس سره وان لم يصل الى حد الضرورة ﴾ فيه اشعار الى ان رعاية التناسب قد يصل الى حد الضرورة ومنه وجوب صرف اعلام الاوزان التى قصد بها وزن منصرف مع عدم صرفها كما يقال وزن ضارب بضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فصرف مفاعلة مع تأنيثها وعلميتها لوزن مخصوص لمناسبة مايوزن به اعنى مضاربة وهذا التناسب ضرورى عند بيان الوزن كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره حيث صرف سلاسلا ﴾ تعليل لصحة التمثيل به او للمكان اشارة الى قراءة اخرى بدون رعاية التناسب ﴿ قوله قدس سره لتناسب المنصرف الذى يليه ﴾ هذا فى خصوص المادة والافقد يكون المنصرف الذى يجعل الغير المنصرف مناسبا له فى كلام آخر مقدما عليه او مؤخرا عنه كما صرف قواريرا الرعاية فواصل الايات ﴿ قوله قدس سره مثال لمجموع غير المنصرف ﴾ الخ اى الغير المنصرف الذى وقع فى التركيب وكلام الفصيح ﴿ قوله قدس سره ومايقوم مقامهما ﴾ قال الفاضل المحشى اللايق تقديمه على الحكم لانه بيان لما ابهمه فى حد غير المنصرف انتهى وقد اعتذر عنه بأن بيان الاسباب كلها لبيان ما ابهم فى التعريف وقوله وحكمه معترضة لامحل لها اينما وقعت لشدة الاهتمام ببيان عدم قبوله الكسر والتنوين من جملة احكامه ولايجوز ان يجعل تعريفا له كما فعله الاكثرون لاستلزامه الدور دعاه ذكر قوله وحكمه بعد

ذكر التعريف قبل بيان قيود التعريف ثم ذكر قوله ويجوز صرفه لمناسبة وبان ذكر قوله وحكمه ايضا لبيان ما ابهمه فى التعريف فان العلة فى تعريفه مقيدة بكونها مؤثرة وبقوله وحكمه بين اثر العلتين فجميع ما ذكر بعد التعريف لبيان ما ابهم فى التعريف ولمناسبة ﴿ قوله قدس سره من العلل التسع ﴾ فيه للعلة الواحدة او للعلتين او لكل منهما ﴿ قوله قدس سره فانه قد تكرر فيه الجمعية ﴾ الخ اعلم ان فى علة قيام الجمع مقام العلتين اقوالا الاول تكرر الجمعية حقيقة او حكما والى هذا ذهب المصنف ولهذا اختاره الشارح والثانى ان الجمعية فيه وصل الى حد التناهى بحيث لا يصح جمعه ثانيا جمع التكثير فكانه له كمال قوة فى الجمعية والثالث انه لا نظير لهذا الجمع فى الاحاد بخلاف سائر الجموع فله قوة فى الجمعية يصح ان يقام مقام السببين وبعض الجموع كا كلب واجمل وان لم يكن لها نظير فى الاحاد كما قيل لكن لكونها جمع قلة تناسب الاحاد فلا يقوى قوة يقوم بها مقام السببين ﴿ قوله قدس سره كالجموع الموافقة ﴾ الخ فانها فى حكمها لموافقتها فى الجمعية والوزن وعدم جواز جمعها ثانيا جمع التكثير ﴿ قوله قدس سره وهو الف التانيث فيه مسامحة والمراد التانيث الواقع بسبب احديهما ﴿ قوله قدس سره المقصورة والممدودة ﴾ اعلم ان الهمزة فى الممدودة منقلبة عن الف هى للتانيث دون الالف التى قبلها كما يتوهم من اسمه ﴿ قوله قدس سره فانها ليست لازمة للكلمة ﴾ بحسب اصل الوضع وان اتفق فى بعض الاسماء لزومها كالحجارة والتجارة لكن لما لم يكن فى نوعها ذلك اللزوم لم يعتبر ﴿ قال المصنف رحمه الله فالعدل ﴾ لما ذكر العلل التسع مجملا فى تعريف غير المنصرف اراد بيانها فادخل فاء التفسير فى قوله فالعدل وبين مفهوم كل ما كان مفهومه محتاجا الى البيان وبين شرط ما كان له شرط وهو فى اللغة بمعنى الميل يقال عدل عنه اى مال عنه وعدل اليه اى مال اليه وجاء بمعنى التبعيض يقال عدل الجمال الفحل اذا نحاه كذا نقل عن القاموس ﴿ قوله قدس سره مصدر مبنى للمفعول ﴾ المقصود منه دفع اعتراض الشيخ الرضى من ان العدل اخراج الاسم لا الخروج فتعريفه بالخروج ليس على ما ينبغى ويؤيد ذلك ما سياتى من قوله لابد فى اعتبار العدل من امرين احدهما اعتبار وجود اصل للاسم المعدول وثانيهما اعتبار اخراجه عن ذلك الاصل وحاصل الدفع انه اذا كان العدل المصدر المبنى للفاعل فهو بمعنى الاخراج والمناسب جعله ههنا المصدر المبنى للمفعول لان المناسب جعله صفة للاسم الغير المنصرف فانما به لا للمتكلم ﴿ قوله قدس سره اى خروج الاسم ﴾ بقرينة ان البحث فى الاسم وخرج به خروج الفعل لانه لا يسمى العدل اصطلاحا ثم المراد من خروج خروج الاسم مادة الاسم لا مجموع

المادة مع الصورة اذلا يتصور خروج الكل من جزئه ﴿ قوله قدس سره اى عن صورته ﴾ فسر الصيغة بالصورة لانه قد يطلق الصيغة على نفس الكلمة ايضا باعتبار ما يعرضها من الهيئة فيقال ضرب صيغة ماض وهى ليست بمرادة ههنا فان قلت لاشك ان الصيغة والصورة هى الهيئة الحاصلة للكلمة من ترتيب حروفها وحركاتها وسكناتها والخروج من الصيغة الى صيغة اخرى يستدعى تغير ما مع انه لم يحصل ذلك فى مثل اخر قلت المراد بالصيغة اعم من الصورة وما فى حكمها فى كونها لازمة للكلمة كالصورة فان فى اخر مثلا كون احد الامور الثلثة لازما لافعل التفضيل امر لازم له فكان بمنزلة الصورة للكلمة ﴿ قوله قدس سره التى يقتضى الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها ﴾ فان قلت هذا يشكل بمثل عمر فان صورته الاصلية التقديرية وهى صورة عامر مثلا لا يقتضيه اصل قلت لما اقتضى ضرورة منع الصرف ان يحكم بانه معدول حكم بانه يسمى باسم الفاعل من العمارة فعمر اسم فاعل من العمارة خرج عن صيغته الاصلية التى هى مقتضى القاعدة وهى عامر الى عمر ﴿ قوله قدس سره كالاسماء المحذوفة الاعجاز ﴾ وكذا محذوفة الاوائل نحو عدة اصله وعد او محذوفة الاواسط كقول اصله مقوول على قول والظاهر ان يكون كل ما غير بابدال حرف بحرف من هذا القبيل لانه لم يبق مادته بحسب الظاهر كالقام والايلاء وحينئذ لم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات والمقلوبات وما غير فيه الحركة فقط ويجوز ان يجعل ما غير بابدال حرف بحرف من قبيل ما بقى مادته من المغيرات القياسية بسبب وجود مايقابل الحرف الاصلى وهو الحرف المبدل اليه ﴿ قوله قدس سره فخرجت عنه مغيرات القياسية ﴾ اى التى مادتها باقيه ولم يخرج بالقيود السابقة وكذلك المراد من المغيرات الشاذة ما بقى مادتها ولم يخرج بالقيود السابقة من الجموع والمصغرات والمنسوبات الشاذة ﴿ قوله قدس سره فلا نسلم انها مخرجة عن الصيغ الاصلية ﴾ هذا المعنى مسلم فى الجموع الشاذة واما فى الواحد المغير بطريق الشذوذ الى صيغة اخرى فلاشك ان منع خروجه عن صيغته الاصلية الى هذه الصيغة المغيرة مكابرة فتأمل الا ان يقال ان مدار العدل على اعتبار خروجه عن الصيغ الاصلية ولم يتحقق ذلك الاعتبار فى المغيرات الشاذة مطلقا الا ان بيانه وقع فى الجموع الشاذة فتأمل ﴿ قوله قدس سره من الجموع الشاذة ﴾ بيان لمثل اقوس وانيب وكونهما شاذا بسبب تحرك الواو والياء فيهما بحركة الضمة التى هى ثقيل عليهما اذ لا يغير الكلمة تغييرا قياسيا بحيث صار الواو والياء فيه مضموما والا الجمع على افعل غير شاذ ككلب واكلب ﴿ قوله قدس سره من غيران

يعتبر جمعهما اولا على اقواس وانياب ﴾ لان هذا الاعتبار فى جميع العدول سبب منع الصرف كما سيأتى ولا منع لصرفهما ﴿ قوله قدس سره فحيث ﴾ الخ كلمة حيث مكانى او تعليلى ويفهم من كلامه قدس سره ان هذا التوجيه مرضى له مع ان الظاهر ان المقصود فى هذا المقام تمييز غير المنصرف عن المنصرف لا مجرد تمييز بعض العلل عن بعض ولا شك ان هذا التعريف للعدل لا يتميز به غير المنصرف من المنصرف فانه اذا سمى بالجموع الشاذة مثلا شخص لم يعلم انها منصرف او غير منصرف بل يتوهم انها غير منصرف لتحقق العلمية والعدل بهذا التعريف الاعم منها ﴿ قوله قدس سره الى ارتكاب تلك التكلفات ﴾ لما كانت العبارة غير صريحة فى افادة بعض القيود سماه تكلفات والا فهو قدس سره قدر العبارة على وجه يفهم المقصود بطريق التبادر منها من غير تكلف ﴿ قوله قدس سره واعلم انا نعلم قطعا ﴾ يعنى انا نعلم يقينا ان خروج مثل ثلث ومثلث واخر وجمع من العدول التحقيقية من الصيغة الاصلية ليس محققا كما هو المشهور ويتوهم من ظاهر عبارته ايضا ان قوله تحقيقا كان متعلقا بالخروج بل لما وجدوا تلك الامثلة غير منصرف ولم يجدوا فيها الاسببا واحدا اعتبروا الخروج لتحقق العدل لانه لا يصلح للاعتبار الا العدل لكن المحقق ثبوت اصل للمعدول المسماة بالتحقيقية فان قلت اذا كان ثبوت الاصل محققا فخروجه عنه كان محققا ايضا اذ الاصل انما يكون اصلا بخروج الفرع عنه قلت ليس المراد بالاصل ههنا الا ما يكون القياس ان يكون الاسم عليه سواء كان الاسم عليه ثم خرج او لم يكن والخروج لا يتحقق الا بان يكون الاسم عليه ثم خرج فتحقق ثبوت الاصل لا يستلزم تحقق الخروج الا ان من قال بالخروج التحقيقى اراد الخروج عما هو القياس بان لم يرد عليه ما ورد على غيره مما هو القياس ويرد عليهم الجموع الشاذة وعلى ما ذكره الشارح المراد بالخروج التحقيقى هو ان يكون الخروج عما ثبت للمادة بعد وروده على ما هو القياس وهذا الامر غير محقق فى شئ من العدل ولهذا اراد بالعدل التحقيقى ان يتحقق له اصل ثابت ويرد على ما ذكره ان غير المنصرف الذى احد سببيه العدل لم يعرف بتعريف غير المنصرف اذا لعلم بكونه عدلا انما هو بعد العلم بعدم صرفه كما لا يخفى فتأمل ﴿ قوله قدس سره لانهم تنبهوا للعدل ﴾ اعلم ان التنبه على ذات السبب فى غير العدل والجمع التقديرى مقدم على منع الصرف ولا يتوقف على معرفة منع الصرف اصلا واما علمية الاسباب فلا يعرف فى شئ منها الا بعد معرفة منع الصرف واما فى العدل التحقيقى فان كان هو الخروج عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون معرفة

منع الصرف كسائر الاسباب وان كان هو الخروج عما كان للمادة كما قرر فى الشرح فلا يصرف الا بمنع الصرف ﴿ قوله قدس سره اذا كان المعنى مكررا يكون اللفظ ايضا مكررا ﴾ يعنى اذا كان المعنى ملحوظا مرتين يكون اللفظ ايضا مذكورا مرتين لا يقال ان المعنى فى المثنى مكرر مع عدم تكرار اللفظ لانا نقول ان المعنى غير مكرر فى المثنى بل اريد منه فردان من مفهوم واحد لا تكرر ذلك المفهوم ﴿ قوله قدس سره جاءنى القوم ثلثة ثلثة ﴾ كلاهما منصوبان على الحالية مؤول بلفظ واحد اى مفصلا بهذا التفصيل فلما كان كلا اللفظين عبارة عن الحال اجرى الاعراب عليهما ﴿ قوله قدس سره الى رباع ومربع ﴾ الاظهر ان يقال ورباع ومربع بالعطف لان الواسطة بين ثناء ومثنى ورباع ومربع هو ثلث ومثلث وهو المشبه به فلا وجه لادخاله فى المشبه الا ان يقال ان الى بمعنى مع ﴿ قوله قدس سره والصواب مجيئها ﴾ قال بعض المحققين الصواب مجىء عشار ومعشر بخلاف الخمسة الاخرى ﴿ قوله قدس سره والسبب فى منع صرف ﴾ الخ المقصود من هذا الكلام ترجيح قول من قال ان السبب فى منع صرف ثلث واخواته هو العدل والوصف لا ما قيل ان منع صرفها لتكرار العدل حيث عدل عن الصيغة وعن التكرار او عن الصيغة وعن الاسمية الى الوصفية وذلك لان اعتبار العدل امر اضطرارى يجب ان يقصر على قدر الحاجة ولانه لو كان كذلك لكان العدل قائما مقام العلتين كالجمع ولم يقل به احد ﴿ قوله قدس سره لان الوصفية العرضية التى كانت فى ثلثة ثلثة ﴾ الخ ولما وضعت اسماء العدد لنفس الاحاد والاعداد لا لشماله الوحدات اى المعدودات فاستعماله فى المعدودات يكون مجازا والوصفية تعرض لها باعتبار هذا الاستعمال فالوصفية التى تعرض لثلثة ثلثة باعتبار هذا الاستعمال كما تعرض فى اربع فى قولنا مررت بنسوة اربع لا تكون اصلية ثم عدل عند استعماله فى هذا المعنى الى صيغة ثلث ومثلث ووضع لفظ ثلث ومثلث لهذا المعنى فيكون الوصفية فيهما اصلية فتامل ﴿ قوله قدس سره وآخر اسم التفضيل لان معناه اشد تأخرا ﴾ وظاهر ان صيغته صيغة افعل واشتقاقه ايضا كاشتقاقه يقال آخر آخران آخرون واواخر كافضل افضلان افضلون وافاضل اخرى اخريان اخريات واخر كفضلى فضليان فضليات وفضل فلا يرد ان كون معناه اشد تأخرا لا يستلزم كونه اسم التفضيل لان مثل هذا المعنى يتحقق فى صيغ المبالغة ايضا ﴿ قوله قدس سره ثم نقل الى معنى غير ﴾ ولا يستعمل فى غير ما هو الجنس المذكور اولا فلا يقال جاءنى زيد وآخر بمعنى حمار مثلا بل رجل آخر ﴿ قوله قدس سره وقياس اسم التفضيل ان يستعمل باللام

اوبالاضافة او بكلمة من ﴿ فيه ان المراد باسم التفضيل ههنا ان كان اسم التفضيل المستعمل
فى معناه التفضيلى فمسلم ان القياس فيه ذلك لكن مانحن فيه ليس كذلك بل منقول
عن معناه التفضيلى الى معنى غير فلا يلزم ان يكون القياس فيه ان يستعمل بواحد
منها حتى يكون معدولا عن احدها وان كان اعم من ان يكون مستعملا فى المعنى التفضيلى
اوغيره فلا نسلم ان القياس فيه الاستعمال باحد هذه الوجوه فان المعنى التفضيلى
يقتضى ذلك لا معنى آخر واجيب باختيار الشق الثانى واثبات ان الاصل فى كل اسم
التفضيل وان استعمل فى غير معناه التفضيلى يقتضى ذلك ان يستعمل باحد هذه
الوجوه الثلثة ليقرب به الى معنى الزيادة المستلزمة لاحدها ويكون المستعمل فى المعنى
المجازى هو المستعمل فى المعنى الحقيقى كما هو دأب المجازات واجيب ايضا بان هذا
الحكم اى كون قياس اسم التفضيل مطلقا ان يستعمل باحد هذه الوجوه حكم استقرائى
لا بد فى النقض عنه من تحقق مادة فى غير صورة العدل وفيه انه قد يختلج فى اخر
واخواته وسائر اسماء التفضيل اذا سمى بها وايضا بالاستقراء يستدل من حال الجزئيات
على حال الكلى لا على حال جزئى آخر وايضا قوله قياس اسم التفضيل ان يكون كذا
يابى عن كون الحكم استقرائيا ﴿ قوله قدس سره وحيث لم يستعمل بواحد منها علم
انه معدول عن احدها ﴾ وفيه انه كيف يعلم هذا من ذكر اخر فقط من غير انضمامه
مع امر آخر واحتماله فى التركيب فالاولى ان يذكر فى التمثيل تركيبا من تراكيب
البلغاء وقع فيه اخر بدون واحد من الامور الثلثة ليعلم انه لم يستعمل بواحد منها الا
ان يقال ان اخر ههنا اشارة الى اخر الواقع فى التراكيب التى يعلم المخاطب تلك المواضع
فان قلت هذا القياس يستدعى ان يكون آخر ايضا معدولا عن الاخر المستعمل مع احدها
مع ان فيه وزن الفعل وسيجيء ان العدل ووزن الفعل متضادان لا يجتمعان فى كلمة
واحدة قلت قد سبق انه لا يكفى فى تحقق العدل مجرد كون القياس ان يكون صيغة
الاسم كذا بل لا بد من اعتبار خروجه عنه بدليل منع الصرف ولا حاجة الى هذا الاعتبار
فى آخر لتحقق العلتين فيه وهما وزن الفعل والصفة فلا بد فى اخر فافترقا ﴿ قوله قدس
سره فقال بعضهم انه معدول عما فيه اللام ﴾ يؤيده لزوم المطابقة للموصوف افرادا
وتثنية وجمعا وتذكيرا وتانيثا كما اشرنا فى تعريفه اذ ذلك شان افعل التفضيل
المستعمل باللام لكن يابى عن ذلك قاعدة العدل اذ المعنى لا بد ان يكون محفوظا فيه
ويكون الخروج فى الصيغة فقط وههنا يختلف المعنى بالتعريف والتنكير قال الفاضل
المحشى واجيب عنه بجواز عدول الاسم لفظا ومعنى كما فى سحر اذا اردت به سحرا معينا
وهو سحر ليلتك فانه معدول عن السحر لفظا ومعنى اما لفظا فلان كل جنس اطلق

واريد به فرد معين من افراده فلابد من لام العهد سواء صار بالغلبة علما نحو النجم او لا نحو فعصى فرعون الرسول واما معنى فلانه لو كان معنى اللام محفوظا لبنى لتضمنه معنى الحرف مع انه معرب وغير منصرف فى المشهور وذلك بالعدل والعلمية المقدرة انتهى وفيه ان هذا انما يصح اذا استعمل معرفة واما اذا استعمل نكرة فلا كما فى قوله تعالى ❊ فعدة من ايام اخر ❊ حيث وقع صفة للنكرة ﴿ قوله قدس سره وقال بعضهم هو معدول عما ذكر معه من ﴾ يؤيده موافقة المعدول والمعدول عنه فى التنكير لكن يابى عنه ان اسم التفضيل المستعمل بمن لا يثنى ولا يجمع ولا يذكر ولا يؤنث مع ان اخر مع اخرى مؤنث آخر الا ان يقال ان هذا الحكم مختص باستعماله فى المعنى التفضيلى وان كان الحكم السابق وهو كونه مستعملا باحد الامور الثلثة اعم والمراد من الجمع المنفى هو الجمع السالم كما يفهم من تعليله فى بحث افعل التفضيل واعلم انه لا دخل للام ومن فى جوهر حروف اخر المستعمل باحدهما بل جوهر حروفه الهمزة والخاء والراء والعارض عليه من اللام ومن كلمة اخرى وايضا لو جعل داخلا فيه يلزم عدم بقاء المادة فى المعدول ولا شك ان الهيئة الحاصلة لتلك الحروف لم تتغير فلا فلابد فيه من ارتكاب ان خروجه عن صيغته الاصلية حكمى كما ذكرنا فى تعريف العدل او القول بان هيئته مقارنة مع اللام او من مغايرة لهيئته مجردة عنهما ﴿ قوله قدس سره لانها توجب التنوين ﴾ الخ يعنى لم يذهب الى تقدير الاضافة لحفظ قاعدتهم فى تقدير الاضافة اذ لو ذهب اليه احتيج الى تغيير القاعدة قيل الحصر فى تلك القاعدة ممنوع فان الخليل ذهب فى اجمع واخواته الى تقدير الاضافة من الامور الثلثة وايضا القاعدة فى تقدير الاضافة فى الكلام الواقع لا فى فرض الاضافة فى الاصل المعدول عنه بل حفظ القاعدة يخرج عن كونه عدلا والاوجه ان يقال ان فى قولنا جاءنى رجل ورجل آخر او جاءنى زيد ورجل آخر ونظائرهما لو فرض آخر للتفضيل لا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعى المناسبة بين الحال والاصل فلم يقل بتقدير الاضافة ﴿ قوله قدس سره او اضافة اخرى مثلها ﴾ يعنى فى المضاف اليه لا فى المضاف كما يتوهم من المثال لكن بشرط ان يكون تابعا للمضاف الاول سواء كان تأكيدا له كما فى يا تيم تيم عدى او عطفا عليه كما فى بين ذراعى وجبهة الاسد او غير ذلك ﴿ قوله قدس سره عن احد الاخرين ﴾ يجوز فيه ضم الهمزة وفتحها ﴿ قوله قدس سره وبصع ﴾ قرىء بالصاد المهملة وبالضاد المعجمة كما سيجىء فى باب التأكيد ﴿ قوله قدس سره وقياس فعلاء افعل ﴾ يعنى ان قياس الاسم المؤنث الذى على وزن فعلاء مذكره على وزن افعل ﴿ قوله قدس سره ان يجمع على فعل ﴾ قال

الفاضل

الفاضل المحشى اعترض عليه بان فعلاء انما يجمع على فعل اذا كان مذكره مجموعا على فعل ايضا واجمع مجموع على اجمعون لا على جمع انتهى ﴿ قوله قدس سره وان كانت اسما ﴾ وانما ذكر القياس فى جمع فعلاء صفة واسما ولم يكتف باحدهما لان فى جمع يحتمل ان يعتبر اسميته باعتبار الغلبة وعليه ابو على ﴿ قوله قدس سره ان يجمع على فعالى او فعلاوات ﴾ قال الفاضل المحشى يرد عليه ان جمعاء لو كان اسما لكان اجمع ايضا كذلك فجمعه على اجمعون شاذ اذ لا يجمع هذا الجمع الا الوصف او العلم وله ان يقول انه علم جنس ﴿ قوله قدس سره فاصلها اما جماع او جماعى او جمعاوات ﴾ قال بعض المحققين لا يخفى ان القياس فى جمع التكثير الذى هو جمع ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها انتهى ويمكن ان يقال لا مانع من اعتبار عدوله عن الجمع السالم وان كان صورته يشبه الجمع المكسر ﴿ قوله قدس سره والاخر الصفة الاصلية ﴾ قيل ان الوصفية فيه اما باعتبار انه افعل الصفة كاحمر او باعتبار انه افعل التفضيل كافضل فان كان الاول يلزم ان لا يصح جمعه على اجمعون لان افعل الصفة يجمع على فعل كحمر وايضا لم يتحقق شرط جمع السالم فيه وان كان الثانى يلزم ان لا يكون مؤنثه على وزن جمعاء بل يجب ان يكون مؤنثه جمعى كفضلى واجيب عنه بان اسم التفضيل فى الاصل جرد عن معنى الزيادة فعدل عن لوازم اسم التفضيل ايضا فجعل مؤنثه على وزن فعلاء كافعل الصفة فتامل ﴿ قوله قدس سره وعلى ما ذكرنا ﴾ من تفسير معنى الخروج عن الصيغة الاصلية وبيانه بالامثلة لا يرد الجموع الشاذة اى لا ينتقض تعريف العدل بها ولما توجه ههنا سؤال بعد تحقق العدل فى جمع من ان الجموع الشاذة بعينها مثل جمع فيلزم تحقق العدل فيها ايضا كرر هذا الكلام لدفعه وادرج فيه فائدة اخرى لم تفهم سابقا بقوله كيف ولو اعتبر الخ ﴿ قوله قدس سره يكون الداعى الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير ﴾ فيه ان الداعى الى التقدير امور ثلثة احدها منع الصرف وثانيها عدم وجدان علة اخرى سوى العلمية والثالث عدم صلاحية علة اخرى للاعتبار سوى العدل والجواب ان الداعى يكون امرا وجوديا وهو منع الصرف ههنا لا غير واما الامران الاخران العدميان فهما ارتفاع المانع ولا يقال لهما الداعى وفيه ايضا ان الداعى غير منحصر فى منع الصرف فانه قد يكون الداعى فى تقدير العدل البناء كما فى نحو حضار وبوار وقد يكون الحمل على النظائر كما فى قطام عند بنى تميم ﴿ قال المصنف رحمه الله كعمر ﴾ خبر مبتدأ محذوف اى ذلك الخروج كخروج عمر او صفة بعد صفة لخروجا اى خروجا كائنا عن اصل مقدر مثل خروج عمر ﴿ قوله قدس سره وكذلك زفر ﴾ وكذلك

ايضافثم قالوا الاسماء التى على وزن فعل ثلثة اقسام احدها ما استعمل جنسا فلا عدل فيه مفردا كان او جمعا كصر دوعرف وثانيها ما استعمل علما ففى اكثرها العدل كعمر وزفر وقثم وليس فى بعضها كادد ابى قبيلة فانه ثبت استعماله علما منصرفا وثالثها ماكان صفة فهو فى تحقق العدل فى بعضها كجمع واخواته واخر وفسق فى مبالغة يافاسق ويا فاسقة ولم يتحقق فى بعض اخر كخنع فى مبالغة خانع اى ذاهب فى الارض (قوله قدس سره لما وجدا غير منصرفين ولم يوجد فيهما سبب ظاهر الا العلمية اعتبر فيهما العدل ﴾ هذا غير مختص بل مشترك بين التحقيقى والتقديرى لما سبق لكن السبب الظاهر فى مثال العدل التقديرى العلمية وفى امثلة التحقيقى المذكورة الوصفية فان قلت اعتبار العدل فى الامثلة المذكورة بعد وجد انها غير منصرف يوجب الدور فى جعل امثلة العدل غير منصرف اذلاشك ان منع الصرف موقوف على العلة التى هى العدل فاذا كان اعتباره وتقديره موقوفا على منع الصرف يلزم الدور قلت لايعتبر العدل بعد وجدانها غير منصرف بحيث وجد العدل بعد منع صرفها حتى يلزم الدور بل يعتبر العدل مقدما على منع صرفها بالذات وسببا لمنع صرفها لكن هذا الاعتبار والعلم بوجود العدل بعد وجدانها غير منصرف فلادور والحاصل ان منع الصرف موقوف على ذات العدل وهو مقدم بالذات على منع الصرف لكن العلم بوجود العدل بعد منع الصرف فلا اشكال ﴿ قوله قدس سره قدر فيهما ان اصلهما عامر وزافر ﴾ وبهذا القدر امتاز العدل التقديرى عن التحقيقى وفيه ان مقدم الشرطية لايستدعى تقدير خصوص عامر وزافر الا ان يقال المناسب ان يكون الصفة الاصلية لهذين العلمين عامرا من العمارة وزافرا بمعنى السيد لاغير ﴿ قوله قدس سره علما للاعيان المؤنثة ﴾ المراد بالعين المؤنث المؤنث القائم بنفسه كالمرأة والناقة والارض والكوكب وفى مقابلته المعنى المؤنث وهو المعنى القائم بغيره كالكتابة والتجارة فان قلت المناسب ان يقال كل ماهو على فعال علما للعين المؤنث بالافراد لا الجمع لان كل فرد مما هو على وزن فعال علم لفرد من الاعيان المؤنثة قلت نعم لكن لما انبا قوله كل ماهو على فعال بتعددها جمع المعنى الموضوع له لتقابل آحاد الجمع باحاد المتعدد ﴿ قوله قدس سره فانهم ﴾ اى بنى تميم او النحاة فى لغتهم ﴿ قوله قدس سره مثل حضار وطمار ﴾ وفى بعض النسخ وبوار نقل عنه قدس سره ان حضار علم لكوكب ونقل عن القاموس هى جبل بين اليمامة

والبصرة

والبصرة او العجان او الحمر من الابل وطمار المكان المرتفع وبوار ارض فى اليمن ﴿ قوله قدس سره وليس فيهما الاسببان ﴾ فيه ان الحصر ان كان باعتبار جميع الاوصاف فهو ظاهر البطلان فان فيهما اوصافا اخر كوزن فعال وان كان باعتبار الا مور الباعثة للبناء فالحصر ايضا ممنوع فان من الامور الباعثة هو كونه على وزن فعال بل جعل السببين باعثا للبناء غير مناسب اذ باعث البناء هو المناسبة لمبنى الاصل واسباب منع الصرف ليست باعثة لمناسبة الاصل الذى هو خصوص فعل الماضى او الامر او الحرف بل باعثه المناسبة لمطلق الفعل كما مر وهو ليس بمبنى الاصل وايضا قد صرح فيما سياتى ان الباعث فى بناء مثل حضار وبوار وزن فعال والعدل الذى هو من اسباب منع الصرف فالصواب ان يقال ليس فيهما الا الوزن والوزن لا يستقل فى ايجاب البناء ﴿ قوله قدس سره اعتبر فيما عداه ما جعلوه معربا ﴾ فيه ان ما عدا ذوات الراء كقطام اذا اعتبر فيه العدل يكون كذوات الراء بعينه فى تحقق السببين فيها وتقدير العدل فكما اوجب ذلك البناء فى ذوات الراء يوجب فى غيرها ايضا اذ التاثير فى البناء ليس باعتبار النحاة حتى لو جعل سببا مؤثرا اثر ولو لم يجعل لم يؤثر والجواب ان العدل الذى قدر لبناء ذوات الراء له قوة اثر لها فى البناء لانه مقدر اصالة وما قدر فى مثل قطام للحمل على النظائر وبتبعيتها فليس فيه تلك القوة والاصالة فلم يؤثر فافترق ذوات الراء من غيرها باعتبار وجود اسباب البناء فتامل ﴿ قوله قدس سره لان الحجازيين يبنونه ﴾ فان قلت عند الحجازيين ايضا قدر فيه العدل لكن البناء كما فى ذوات الراء فصح التمثيل بباب قطام للعدل التقديرى مطلقا قلت نعم لكن اراد ان يكون المثال مناسبا بباب غير المنصرف فقيد بقوله فى لغة بنى تميم فان باب قطام غير منصرف عندهم وعند الحجازيين وان وجد فيه العدل لكن المثال غير مناسب بباب غير المنصرف باعتبار ان تقدير العدل فيه ليس لمنع الصرف والبحث فى العدل التقديرى الذى كان الباعث فى تقديره منع الصرف كما مر من الشارح التصريح به بقوله يكون الداعى الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير ﴿ قوله قدس سره الوصف وهو كون الاسم ﴾ الخ لم يعرف المص فى هذا الباب ما سوى العدل من الاسباب لان غيره اما بين فى هذا الكتاب فى محله واما مستغن عن البيان لشهرته او لانه عدل فى العدل عن تعريف السلف وهو الاخراج الى الخروج فاراد التصريح بذلك فعرفه وفى سائر الاسباب متفق للسلف فلم يتعرض الى بيانها لكن الشارح فسر من الاسباب الباقية ما لم يفسره المص كذا افاده بعض المحققين واعلم ان الوصف قد يطلق

بمعنى الصفة وهو الاسم الدال على ذات مأخوذة مع بعض صفاتها وقد يطلق بمعنى الوصفية وهو كون الاسم دالا على ذات مبهمة مأخوذة مع بعض صفاتها وما هو علة منع الصرف هو الوصفية لا نها امالة فى الاسم الغير المنصرف لا الصفة لانها الاسم الغير المنصرف لا علته فلهذا اختار المعنى الثانى فى تفسيره ﴿ قوله قدس سره اخذت مع بعض صفاتها التى هى الحمرة ﴾ اى فى احمر والموصول مع الصلة صفة البعض لانه يأخذ التأنيث من المضاف اليه مثل قطعت بعض اذامله قال بعض المحققين والذكورة ايضا انتهى وفيه ان مثل الذكورة والانوثة لو كانت من جملة الصفات التى كان الاخذ معها موجبا للوصفية يلزم ان يكون جميع الاسماء النكرة وصفا لانها تدل على ذات مبهمة ماخوذة مع الذكورة والانوثة فيلزم ان يكون مثل انسان وفرس وحيوان وحجارة وتجارة وكتابة وصفا وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره بل قد تعرضه الوصفية كما فى المثال المذكور ﴾ يفهم من هذا الكلام ان الوصفية انما تعرض لاسماء العدد اذا جعلت نعتا للمعدود واطلقت عليه دون سائر استعمالاته مع ان كل اسم عدد استعمل مع مميزه يراد منه المعدود كما صرح الشارح به فى مباحث التمييز فلاشك انه يراد منه حينئذ ذات ماله ذلك المرتبة من مراتب العدد فيكون اكثر استعمالات العدد بل جميعها فى معنى الوصفية ﴿ قوله قدس سره وصفا فى الاصل يجوز جعل فى الاصل خبر ان يكون فلا حاجة الى تقدير وصفا حتى يتوهم جعل الاسم والخبر امرا واحدا ﴿ قوله قدس سره فى الاصل الذى هو الوضع ﴾ نقل عنه قدس سره وانما كان الوضع اصلا لتفرع الدلالات الثلث المعتبرة عليه انتهى واذا كانت الدلالة الثلث المعتبرة فى باب الافادة والاستفادة متفرعة عليه صح نسبة الوصف الذى هو كون الاسم دالا على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفاتها بفى فى قوله ان يكون فى الاصل لتنزيل اشتمال الاصل على الفرع منزلة اشتمال الظرف على المظروف ثم المناسب ههنا ان يجعل الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال حتى يكون الوصفية التى بمقتضى الوضع اصلية والوصفية التى تعرض بحسب الاستعمال غير اصلية الا ان الاستعمال لما كان باعتبار احدى الدلالات الثلث اثبت الاصالة بالنسبة الى الدلالات ليظهر منشأ اصالة الوضع على الاستعمال ﴿ قوله قدس سره سواء بقى على الوصفية الاصلية او زالت عنه ﴾ فيه ان الزوال قد يضر فى تأثير الوصفية الاصلية كما اذا زالت الوصفية بالعلمية فانه لا تأثير للوصفية حين العلمية بالاتفاق وكذا بعد زوال العلمية عند الاخفش فكلامه على اطلاقه ليس على ما ينبغى بل الاولى ان يقيد قول المص شرطه ان يكون فى الاصل بان لا يكون فى العلم بالاتفاق

وأن

وان لا يكون زائلا بالعلمية عند الاخفش ويمكن ان يقال المراد بزوال الوصفية زوالها بحسب الاستعمال مع بقاء الوضع الاصلي وزوال الوصفية بسبب العلمية ليس كذلك بل العلمية وضع آخر فيه فتامل ﴿ قوله قدس سره اختصاصه ببعض افراده ﴾ الخ قال الشيخ الرضي اي من حيث انه افراده لا لذات الفرد بحيث لا يشعر اللفظ على الوصف انتهى فعلى هذا الظاهر ان غلبة الاسمية بطريق غلبة الاستعمال واما في غلبة الاسمية التي بطريق النقل عن الوصفية الى الاسمية فلا يظهر ان يكون الاختصاص في الفرد من حيث انه فرد بل لا يقتضي النقل ان يكون المعنى المنقول اليه فرد اللمعنى الوضعي فضلا عن ان يكون الاستعمال فيه من حيث انه فرد مع انهم عمموا الغلبة من ان يكون بطريق النقل او بكثرة الاستعمال كما فهم من كلام بعض المحققين في هذا المقام ﴿ قوله قدس سره فلذلك ﴾ فان قلت يغني فاء التفريع عن قوله لذلك فما فائدته قلت الفاء لتفريع علية اشتراط الوصف بكونه في الاصل للامور المذكورة من صرف اربع ومنع اسود واخواته وضعف منع افعى واخواته لا لتفريع الامور المذكورة على اشتراط الاصالة حتى لا يحتاج الى قوله لذلك فتامل ﴿ قوله قدس سره المذكور من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة ﴾ جعل ذلك اشارة الى المتعدد من اشتراط الاصالة وعدم مضرة الغلبة بتأويل المذكور لئلا يختل الافراد في ذلك ورتب على ذلك امرين احدهما صرف اربع والآخر منع صرف اسود واخواته بطريق اللف والنشر المرتب كما صرح بذلك في قوله صرف لعدم اصالة الوصفية وفي قوله امتنع لعدم مضرة الغلبة ثم جعل قوله وضعف منع افعى عطفا على جملة فلذلك صرف ويجوز جعله معطوفا على صرف بان يكون المتفرع على هذين الامرين امورا ثلثة ثالثها ضعف منع افعى واخواته بان يكون الاول والثالث متفرعا على الاول والثاني على الثاني والانسب ان يجعل قوله ولا تضره الغلبة لتقرير اشتراط الاصالة وتوضيحه لا امرا مقصودا بالذات ويجعل ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة من غير تأويل ويجعل كل واحد من الامور الثلثة مترتبا عليه كما لا يخفى واعلم ان المراد من قوله فلذلك وقع كذا الواقع في هذا الكتاب هو ان المشار اليه بذلك يوجب العلم بوقوع كذا لكن بحسب التحقق وقوع كذا باعث لتحقق المشار اليه بذلك فتامل ﴿ قوله قدس سره صرف لعدم اصالة الوصفية اربع في قولنا مررت بنسوة اربع ﴾ فان قلت من اين علم ان صرفه لانتفاء اصالة الوصفية التي هي شرط الوصف لم لا يجوز ان يكون صرفه لانتفاء وزن الفعل وهو عدم قبوله التاء فان اربع يقبل التاء فلم يكن صرف اربع باعث هذا الاشتراط

فى نفس الامر قلت المراد من التاء فى شرط وزن الفعل هو تاء التانيث وتاء اربعة ليست للتانيث ولهذا يقال مررت بنسوة اربع فى صفة المؤنث بدون التاء وايضا المراد فى شرط وزن الفعل عدم قبول التاء بحسب اصل الوضع ولهذا يؤثر وزن الفعل فى اسود عند غلبة الاسمية مع قبوله التاء حينئذ فانه يقال للحية الانثى اسودة واربع لايقبل التاء بحسب اصل الوضع للمرتبة المعينة بل يقبلها عند الاستعمال فى المعنى الوصفى ﴿ قوله قدس سره الاول للحية ﴾ وهو اسم للحية العظيمة السوداء على ما فى الصحاح ﴿ قوله قدس سره ولم يهجر استعمالها فى معانيها الاصلية ﴾ هذا القول وما بعده من قوله واما عند استعمالها فى معانيها الاصلية وان كان لادخل له فى المقصود لكنه اشارة الى دليل اصالة وصفيتها كما يستدل فى افعى واخواته على عدم الجزم بوصفيتها من عدم استعمالها فى المعانى الوصفية اصلا ﴿ قال المص رحمه الله وضعف منع افعى ﴾ الخ فان قلت ما الوجه فى اعتبار الوصفية فى افعى واخواته ان مع جواز اصالتها يوجب ضعف منع صرفها وتقدير العدل فى عمر وامثاله مع ان الجزم بعدم تحقق وصفيتها الاصلية والخروج منها لايوجب ضعف منع الصرف فيها مع انه اولى بالضعف قلت تقدير السبب بعد تحقق منع صرف عمر لايوجب ضعفه وانما يوجب ضعفه منع الصرف لتقديره ولم يتحقق منع الصرف فى افعى وامثاله كما فى عمر وامثاله لكن على هذا يلزم ان يكون منع صرف بعض الكلمات معلوما باستعمال العرب وبعضها لم يكن كذلك بل يعلم بصدق التعريف عليه ﴿ قوله قدس سره من الجدل ﴾ الجدل محكم بافتن رسن را ﴿ قوله قدس سره ذى خيلان بكسر الخاء وسكون الياء جمع خال وخال نقطه سياه كه براندام باشد قال الفاضل المحشى قالوا هو الشقراق وهو طائر اخضر يخالطه قليل حمرة يصول على كل شىء قال فى الصراح اخيل نام مرغى كه اورا بفال بد دارند ﴿ قوله قدس سره لتوهم اشتقاقه من الخال ﴾ بتخيل انه مصدر لاخيل ﴿ قوله قدس سره التانيث اللفظى الحاصل بالتاء ﴾ وهو كون الاسم مؤنثا وهو لفظى ومعنوى فاللفظى ما كان فى لفظه علامة التانيث وهى تاء مفتوح ما قبلها تنقلب فى الوقف هاء والالفان المقصورة والممدودة فالتانيث اللفظى بالتاء او بالالف والتانيث بالالف اما بالالف المقصورة او الممدودة والمراد ههنا التانيث اللفظى الحاصل بالتاء لانه سبب ناقص فى منع الصرف يحتاج الى اشتراط العلمية واما التانيث بالالف فقد مر حاله والتانيث المعنوى ما كان معناه مؤنثا سواء كان مؤنثا حقيقيا او سماعيا وهو بتاء مقدرة او بما يقوم مقامها وهو الحرف الرابع وانما قيد التانيث باللفظى ليقابل المعنوى ولم يكتف فى التقابل بقوله بالتاء لان

التأنيث المعنوى ايضا حاصل بالتاء تقديرا او بما يقوم مقامها ويمكن ان يقال ان مر اد المص التأنيث الذى يعرف بالتاء الى آخره والمعنوى لم يعرف بالتاء بل يكون معناه مؤنثا او بامارات اخر تدل على اعتبار العرب تأنيثه فحينئذ لاحاجة الى تقدير اللفظى واعلم ان تاء اخت ليست لمحض التأنيث بل عوض عن الواو وعن اللام ايضا ولهذا لم يتحقق فيها امارة التأنيث من انفتاح ماقبلها وصيرورتها هاء حال الوقف فلو سمى به رجل لايمتنع من الصرف ولو سمى مؤنث فهو كهند وقيل حاله كحال عرفات فانها منصرف عند بعضهم وغير المنصرف عند الآخرين ﴿ قوله قدس سره ليصير التأنيث لازما ﴾ اذ التاء التى للتأنيث غير لازمة للكلمة بل يؤتى بها عند ارادة الذات المؤنث واما التاء التى هى جزء الكلمة كتاء حجارة وتجارة فهى فرع تاء التأنيث فى باب منع الصرف فشرطه العلمية فى الاسم المشتمل عليها ايضا بتبعية تاء التأنيث وان كانت هى لازمة للكلمة ﴿ قوله قدس سره بقدر الامكان ﴾ اشارة الى انه قد يتصرف فى الا علام ايضا بالترخيم ونحوه ﴿ قوله قدس سره لاينفك عن الكلمة ﴾ اى بقدر الا مكان كما مر ﴿ قوله قدس سره كما اشار اليه ﴾ الظاهر ان ضمير اليه راجع الى انه لابد فى وجوبه من شرط آخر ويجوز ارجاعه الى ماذكر من الامرين بتأويل المذكور وهو ان العلمية فى التأنيث المعنوى شرط لجواز تأثيره وانه لا بد فى وجوبه من شرط آخر ﴿ قال المص رحمه الله وشرط تحتم تأثيره ﴾ لايخفى انه لايفهم من ظاهر عبارة المص ان احد الامور الثلثة وجوب تأثير التأنيث المعنوى مع العلمية الاان يرجع ضمير تأنيثه الى التأنيث المعنوى الذى يشترط فيه العلمية وتحققت فيه ﴿ قوله قدس سره من حروفها الثلثة ﴾ قيد به لانه لاحاجة فى الزيادة على الثلثة الى تحرك الاوسط والا فتحرك الاوسط الذى هو احد الامور الثلثة اعم منه وكذا العجمية لايحتاج اليها فى الزائد على الثلثة وفى متحرك الاوسط والا فهو اعم من الثلاثى الساكن الاوسط كماه وجور واو ههنا لنفى الخلو فلان كلمة ابرهيم التى من جملة لغات كلمة ابرهيم اذا سمى به امرأة تحقق فيها الامور الثلثة جميعا فتأمل ﴿ قوله قدس سره وانما اشترط فى وجوب تأثير التأنيث المعنوى ﴾ الخ وانما لم يجعل الامور الثلثة شرط تحتم تأثر العلمية لان العلمية تجتمع مع اسباب اخر وتؤثر من غير اشتراط هذه الامور ﴿ قوله قدس سره ثقل احد السببين ﴾ يفهم من هذا الكلام ان اسباب منع الصرف لايخلو عن ثقل وهذا غير ظاهر فى العدل والوصف والمعرفة وليس الثقل امرا اعتباريا متى يتحقق باعتبار المعتبر ﴿ قوله قدس سره وماه وجور علمين لبلدتين ﴾

اشار بقوله لبلدتين الى وجه تأنيثهما ﴿ قوله قدس سره ممتنع صرفها ﴾ ولم يقل ممتنع من الصرف كما قال وامتنع من الصرف اسود تفننا لو كشفا لوجوه التوجيه ولمناسبة بينه وبين قوله فهند يجوز صرفه واشار بتأنيث ضمير صرفها الى ان تذكير الضمير العائد الى تلك المؤنثات يحتاج الى التوجيه بارادة اللفظ او الاسم ﴿ قوله قدس سره فشرطه فى سببية منع الصرف ﴾ اى شرط التأنيث لا التأنيث المعنوى لانه قد يزول ولا المؤنث وهو ظاهر فمرجع ضمير شرطه مغاير لمرجع ضمير سمى به والتأنيث عند تحقق هذا الشرط يكون لفظيا بالتاء حكما ولو قد يقال ان ضمير شرطه راجع الى التأنيث المعنوى وعند تحقق ذلك الشرط يسمى تأنيثا معنويا حكميا ولو السوق يلايم بهذا كما لا يخفى ﴿ قال المص رحمه الله الزيادة على الثلثة ﴾ اعترض بان ههنا شروطا اخر تركها المص احدها ان لا يكون فى الاصل مذكرا كرباب اسم امرأة فانه فى الاصل بمعنى السحاب البيض وكحائض فانه فى الاصل موضوع لشخص المذكر لان الاصل فى الصفات ان يكون المجرد من التاء منها صيغة المذكر فانه اذا سمى بهما رجل انصرف وثانيها ان لا يكون تأنيثها بتأويل كرجال فان تأنيثه بتأويل الجماعة فاذا سمى به مذكر انصرف وثالثها ان لا يغلب استعماله بحسب المعنى الجنسى فى المذكر ثم ان تساوى استعماله مذكرا ومؤنثا يساوى الصرف ومنعه وان غلب استعماله مؤنثا فمنع الصرف راجح واجيب بان مراد المص ان شرطه من بين الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة ولا ينفع الآخر ان من تحرك الاوسط والعجمة بعد التسمية للمذكر وذلك لاينا فى لوجب شرائط اخر وفيه ان السؤال انما وقع من وجه ترك شرائط اخر لابد منها فالجواب بهذا الوجه غير مفيد ويمكن ان يقال فى الجواب بان المراد بالمؤنث المعنوى فى قوله فان سمى بالمؤنث المعنوى مذكر الاسم الذى هو مؤنث معنوى لاغير فلا حاجة حينئذ الى هذه الشرائط الثلثة ﴿ قوله قدس سره والعلمية وحدها لا تمنع الصرف ﴾ فيه ان هذا بالنظر الى المثال المذكور اعنى قدم صحيح واما فى غيره فيجوز ان يكون مع التأنيث المعنوى سبب آخر كالعجمية ووزن الفعل فاذا زال التأنيث المعنوى بالعلمية للمذكر يبقى ذلك السبب فيؤثر مع العلمية فلا حاجة الى اشتراط الزيادة على الثلثة لتحقق التأنيث الحكمى فتؤثر والجواب ان المراد اذا احتيج فى منع الصرف الى اعتبار التأنيث فشرطه الزيادة على الثلثة وصورة عدم الاحتياج الى اعتبار التأنيث خارج عن البحث لكون قوله قدس سره فى سببية منع الصرف اى فى سببية التأنيث يمنع افادة هذا المعنى فتأمل ﴿ قوله قدس سره لان الحرف الرابع فى حكم تاء التأنيث قائم

مقامه

مقامه ﴿ قال الفاضل المحشى اى فيما هو على اربعة احرف وكذا الخامس فيما هو على خمسة احرف وبالجملة الحرف الاخير فى الزائد على الثلثة ساد مسد التاء لان موضع التاء فى كلامهم فوق الثلثة انتهى وقد تكلف بعض المحققين وقال المراد خصوص الحرف الرابع فان بيان القوم مبنى على حروف ميزان التصغير وما هو بمنزلة الحرف الاصلى فى ميزان التصغير اربعة لاتزيد فتأمل ﴿ قوله قدس سره هو وصف التعريف ﴾ الاضافة بيانية وارادة التعريف من المعرفة اما بالحقيقة بأن يكون مشتركا او بالمجاز وهو الاظهر وانما لم يقل التعريف شرطه كذا حتى يكون صريحا فى المقصود لانه لماعبر عنه فى اجمال العلل التسع المذكورة فى البيتين بالمعرفة لضرورة الشعر لم يغيره فى التفصيل ليوافق التفصيل الاجمال ويمكن ان يكون هذا نكتة فى اختيار المعرفة على العلمية ايضا ﴿ قوله قدس سره على ان يكون الباء مصدرية ﴾ فيه انه على تقدير ان يكون الباء مصدرية لاحاجة الى قوله ان يكون بل الاولى ان يقال شرطها العلمية الا ان يقال اراد المصنف بالباء معنى النسبة ليوافق شرط العجمة وبين الشارح احتمال المصدرية ايضا فيها او يقال ان العلمية عين التعريف فالمناسب فى ارتباط ذلك الشرط لفظ ان يكون كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره بان يكون حاصلة فى ضمنه ﴾ الاولى ان يقال حاصلة فيه لان الحاصل فى الضمن الطبيعة بالنسبة الى الفرد وهو المناسب بحمل الباء على المصدرية فانه حينئذ يكون طبعية التعريف حاصلة فى ضمن العلمية التى هى نوع منه واما اذا حمل الباء على النسبية يكون التعريف علميا بمعنى انه يتحقق فى العلم تحقق الصفة فى الموصوف فتأمل ﴿ قوله قدس سره بجعل غير المنصرف منصرفا ﴾ اى حقيقة او حكما وفى بعض النسخ بجعل غير المصرف منصرفا او فى حكمه وهو ظاهر ﴿ قوله قدس سره فلم يبق الا التعريف العلمى ﴾ فيه انه بقى تعريف النداء فالمناسب التعرض له بانه لايصلح سببية منع الصرف لان بعض انواعه من المبنيات وبعضها مضاف او مشبه به فلا يصلحان سببية منع الصرف لما مر واما البعض الباقى وهو المنادى المستغاث باللام فلم يعتبره لا لاطراد ﴿ قوله قدس سره كما جعل البعض ﴾ اى الشيخ جار الله العلامة ﴿ قوله قدس سره لان فرعية التعريف للتنكير اظهر ﴾ لانه قال فى وجه فرعيته انك تقول رجل ثم الرجل وذلك يفيد فرعية مطلق التعريف للتنكير فى ضمن بعض انواعه الذى هو المعرف باللام لاخصوص التعريف العلمى للتنكير ويمكن اثبات الفرعية فى العلم ايضا بان الاعلام المنقولة عن معنى الوصفية الى العلمية فروع للنكرات التى هى اصلها وذلك كثير شايع فى لغة العرب دون عكسه فتحقق الفرعية

للعلم ايضا بالنسبة الى النكرة فى ضمن بعض الانواع لكن ذلك فى مطلق التعريف اظهر ولهذا قال لان فرعية التعريف للتنكير اظهر من فرعية العلمية لو قد وجه ايضا بانه لما كان اكثر الاسباب عاما وغتص بالشرط ارادوا ان يكون هذا السبب ايضا كذلك فاختاروا التعريف فى موضع العلمية فتأمل ﴿ قوله قدس سره وهى كون اللفظ مما وضعه غير العرب ﴾ وطريق معرفته السماع واجماع اهل اللغة على مانقل عن صاحب القواعد ﴿ قوله قدس سره فى ضمن العلم ﴾ الاولى ان يقال فى العلم لمامر ﴿ قوله قدس سره اسم جنس ﴾ وهو لفظ رومى موضوع لجنس الجيد جعله العرب لقبا لعيسى راوى النافع وهو احد القراء السبعة والمناسب لجودة قراءته ان يقول اسم جنس للجيد كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره لئلا يتصرف فيها العرب مثل تصرفاتهم فى كلامهم ﴾ كادخال اللام والاضافة وتأنيث الضمير فى فيها وتذكيره فى قوله فيضعف فيه مع اتحاد المرجع بملاحظة الكلمة واللفظ ثم اذا لم يتصرف فيه بادخال اللام والاضافة ناسب ان لايتصرف فيه بادخال التنوين ايضا لانهما من مقولة واحدة فى كونها لاندام الكلمة ومنع منه الكسر ايضا بتبعية التنوين كما هو المشهور فناسب جعله غير متصرف بعد العلمية بادنى سبب ضعيف وهو العجمة اذا لم تعارضها خفة سكون الاوسط ﴿ قوله قدس سره لو سمى بمثل لجام ﴾ ومعناه معروف ولايضر فى عجميته تبديل الكاف بالجيم عند استعمال العرب فانه فى الاصل لكام فلما استعمله العرب ابدلوا كافه بالجيم لان الحروف العجمية لاتقع فى كلام العرب ولهذا يقال فى كركان جرجان فى استعمال العرب ﴿ قوله قدس سره لئلا يعارض الخفة احد السببين ﴾ الخ فان قلت لانسلم تحقق الخفة ههنا وانما يتحقق لو لم يكن عجميا واما العجمى فلا لان لسان كل قوم ثقيل على غيرهم كما ذكرتم فى ماه وجور قلت لاشك فى حصول خفة ما فى الثلاثى الساكن الاوسط مطلقا لكن اذا كان عجميا يعتبر ثقل عجميته مقاوما لخفته اذا لم يكن العجمة فيه سببا لمنع الصرف كما فيما نحن فيه فلا يعتبر لامر آخر لانها سبب ضعيف لايصلح لامرين معا فتأمل ﴿ قوله قدس سره هذا تفريع بالنظر الى الشرط الثانى ﴾ لما كان فى الشرط الثانى اختلاف بين النحاة اهتم لشانه وفرع على كل من تحققه وانتفائه امرا وقدم التفريع على انتفائه على التفريع على تحققه مع ان الوجود اشرف من العدم لان عدم الحادث وانتفاءه مقدم على وجوده وتحققه فراعى هذا الترتيب اولا لان انتفاء الشرط الثانى يوجب الصرف ووجوده يوجب منع الصرف والاصل فى الاسم الصرف فلهذا قدم اوليوافق مهما امكن بالتفريع السابق المذكور فى التأنيث المعنوى ﴿ قوله قدس سره وهذا اختيار المصنف ﴾ وذهب

الزمخشرى الى ان نوحا كهند ولعله قاس العجمة على التانيث المعنوى او حمله على ذلك تحتم منع الصرف ماه وجور ﴿ قوله قدس سره لانه امر معنوى ﴾ تذكير الضمير مع رجوعه الى العجمة بملاحظة انها سبب او لمناسبة الخبر وهو امر معنوى ثم المراد من الامر المعنوى ما لا علامة له فى اللفظ والا فاسباب منع الصرف كلها امور معنوية ﴿ قوله قدس سره انما هو لتقوية سببين آخرين ﴾ اى لتقوية احد السببين اى التانيث اذ العلمية مستغنية عن المقوى ويؤيده قوله قدس سره ولا يلزم من اعتبار ما للتقوية سبب آخر الخ فتامل ﴿ قوله قدس سره وشتر وهو اسم حصن بديار بكر ﴾ وفى القاموس هو قلعة بين بر دعة وكنجه وعلى التقديرين يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتانيث من حيث انه اسم بلدة وكأن الشارح فر من هذا او قال اسم حصن ولم يقل اسم بلدة لكنه لا ينفعه اذ الظاهر انه اسم لنفس البلدة لا لجدرانه فتامل ﴿ قوله قدس سره من انصراف نحو نوح ﴾ لاولى ان يقال وعدم انصراف نحو شتر ايضا فان فى عدم انصرافه خلافا والمختار عند المصنف انه غير منصرف فعلى هذا فالتخصيص بنوح وتقديم انصرافه لا يخلو عن شئ ﴿ قوله قدس سره والاولى تقديم ما هو متفرع على وجوده ﴾ يجوز ان يكون التقديم ههنا بملاحظة المتفرع وهو الانصراف وعدم الانصراف واصالة الانصراف كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره اعلم ان اسماء الانبياء عليهم السلام ﴾ الخ هذه قاعدة مشهورة ذكر فى كثير من كتب النحو لكن ينقض بنحو شيث وعزير فانهما منصرفان كما يدل عليه النصوص ﴿ قوله قدس سره لان سيبويه قرنه معه ﴾ حيث قال محمد وصالح وشعيب ونوح وهود ولوط فقرن هودا بنوح لا شعيب فلو كان هو دعربيا لقدمه على نوح وجعله مقارنا لشعيب ﴿ قال المص رحمه الا الجمع ﴾ والمراد منه الجمعية وهى كون اللفظ دالا على آحاد مقصودة بحروف مفرده بتغير ما وانما لم يعرف اكتفاء بذكره فيما بعد ﴿ قوله قدس سره وهو سبب قائم مقام سببين ﴾ فان قلت ما فائدة هذا القول مع ذكر وما يقوم مقامهما الجمع قلت فائدته الاشارة الى ان الجمع المذكور ههنا بعينه هو المذكور فى قوله وما يقوم مقامهما الجمع وليس قسما آخر من الجمع لم يكن قائما مقام العلتين كما فى التانيث فى قوله التانيث بالتاء شرطه العلمية وانما ذكر شرطه ههنا ولم يذكر هناك لانه اراد ذكر شرائط العلل على الترتيب الذى ذكر العلل فتامل ﴿ قوله قدس سره اى شرط قيامه مقام السببين ﴾ الاولى ان يقال شرط تاثيره فى منع الصرف لان ما ذكره يوهم انها ليست بشرط فى اصل تاثيره بل فى قيامه مقام السببين فيتوهم ان يكون مؤثرا فى الجملة بدون هذا

الشرط مع انه ليس كذلك وانما لم يذكر هذا الشرط فيما سبق لانه اراد ان يذكر الاسباب مع شرائطها على الترتيب الذى ذكره فى البيتين ﴿ قال المص رحمه الله صيغة منتهى الجموع ﴾ اى شرط الجمع ان يكون صيغته صيغة منتهى الجموع ﴿ قوله قدس سره وهى الصيغة التى كانت اولها مفتوحا ﴾ الخ نقض عليه بمثل كمالات وصحارى واجيب عن نحو كمالات بان المراد من الصيغة صيغة جمع التكسير والكمالات جمع التصحيح وعن مثل صحارى بانه لم يتحاش من دخوله فى التعريف لانه لا يلزم من دخوله الا منع الصرف وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث الا ان الصرف وعدمه لم يظهر فى الامور التى كان اعرابها تقديريا ولم يقبل التنوين وبان تحرك الحرف التى بعد الالف بحركة الكسرة فى الحال وفى الاصل معتبر فى صيغة منتهى الجموع وبانه لو كان بعد الالف حرفان لابد ان يكونا متحركين او الاول مدغما فى الثانى وصحارى ليس كذلك ﴿ قوله قدس سره منتهى الجموع ﴾ المراد من المنتهى الانتهاء ومن الجموع ما فوق الواحد هكذا افادة بعض المحققين لكن يجوز ان يراد من المنتهى معنى اسم المفعول او المكان اى صيغة هو منتهى جموع التكسير ﴿ قوله قدس سره لانها جمعت ﴾ بيان لعلية قوله ولهذا اسميت فان فى علية عدم جمعه جمع التكسير مرة اخرى لتسميتها صيغة منتهى الجموع خفاء لا يخفى فتامل ﴿ قوله قدس سره مرتين ﴾ اى اكثر من مرة واحدة بحيث لا يقبل الجمعية المكسرة بعدها اذ هو المقصود فى وجه التسمية بصيغة منتهى الجموع مرتين فقط الا ان الواقع هكذا فتامل ﴿ قوله قدس سره كما يجمع ايامن ﴾ الاولى كما جمع بصيغة الماضى لكن فى العرف بعبر عما كان عادى الوقوع بصيغة المضارع ﴿ قوله قدس سره لتكون صيغته مصونة عن قبول التغيير ﴾ فان قلت الصيانة عن التغيير لا يستدعى ذلك فانها تحصل بالعلمية ايضا فلم تشترط العلم كما شرطت فى بعض الاسباب لهذا الغرض قلت المراد صيانته مع حفظ معنى الجمعية ليظهر قيامه مقام السببين وقد يقال جمعه جمع التكثير وان اوجب التغيير لكن لا يضر فى جمعيته فالمناسب ان لا يشترط عدم ذلك ﴿ قال المص رحمه الله بغير هاء ﴾ الباء للملابسة فيكون المعنى ملابسا بغير هاء وهو ليس بمقصود بل المقصود ان لا يكون بهاء الا انه يقصد من تلك العبارة هذا المعنى عرفا يقال كنت بغير مال بمعنى لا بمال وهو خبر آخر اشرطه او حال من صيغة منتهى الجموع باعتبار انها مشروطة بها لو جعل صفة للصيغة يحتاج الى تقدير المتعلق المعرفة وهو ليس بجيد عند الفصحاء ﴿ قوله قدس سره او المراد بها ﴾ الخ فيه لطافة لا يخفى وعلى التوجيهين يفيد ان لا يكون ملابسا بتاء

التانيث اما على الثانى فظاهر واما على الاول فلانه اذا كان بتاء التانيث يكون ملا بسابها منقلبة من التاء حال الوقف فلاجل ان يكون ملابسا بالهاء حال الوقف لابد ان لايكون ملابسا بتاء التانيث مطلقا والاظهر ان يقال بغير تاء التانيث لئلا يحتاج الى احد هذين التكلفين كما قال فى وزن الفعل غير قابل للتاء الا انه تفنن فى العبارة لكن فى اعتبار عدم الملابسة بالهاء هو نا وعدم قبول التاء فى وزن الفعل فائدة جليلة هى ان مثل يعمل منصرف مع خلوه عن التاء لانه قابل لها لمجيء يعملة وجوارب جمع جورب بمعنى لفافة الرجل غير منصرف لانه ليس بملابس بالتاء بالفعل مع مجيء جواربة بالتاء وعند الملابسة منصرف ﴿ قوله قدس سره جمع فارهة ﴾ ولم يقل جمع فاره لان فاعلا لايجمع على فواعل كما هو المشهور قال قدس سره فى الحاشية والفاره هو الحاذق ويقال للبغل بين الفروهة ويقال للفرس الجواد والحمار فاره وفى الصراح فاره مردزيرك ﴿ قوله قدس سره لانها لوكانت معها كانت على زنة المفردات ﴾ قيل الظاهر ان لايعتبر التاء فى تغيير الوزن لانها غير لازمة للكلمة واجيب بان لها اثرا فى تغيير الوزن وان كانت زائدة غير لازمة كما فى وزن الفعل ولهذا اشرط فيه ايضا كونه غير قابل للتاء ﴿ قوله قدس سره ولاحاجة الى اخراج نحو مدائنى ﴾ فيه اشارة الى رد من زعم انه لابد فى شرط الجمع من قيد آخر وهو كونه بغير ياء النسبة ايضا ليخرج مثل مدائنى فرد بانه غير داخل فى الجمع ليحتاج الى اخراجه بقيد وفيه بحث وهو ان مثل فرازنة ومدائنى بجميعهما خارجا عن صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليهما فلاحاجة فى اخراجهما الى الاشتراط فالمقصود بالاشتراط اخراج فرازن ومدائن من كونهما جمعا على صيغة منتهى الجموع بدون الياء والتاء الخارجين عن الجمع الذى هو صيغة منتهى الجموع معهما فاذا اعتبر شدة امتزاجه بالتاء واحتيج الى اخراجه بقيد آخر وهو قوله بغيرهاء فينبغى ان يعتبر ذلك فى ياء النسبة ايضا ويخرج بقوله بغير ياء النسبة اللهم الا ان يقال ان فرازنة مع التاء ايضا مستعمل فى معنى الجمع بخلاف مداينى مع ياء النسبة ليفرق بينهما قال الفاضل المحشى لو زيد فيه قيد بغير ياء النسبة لخرج نحو كراسى مع انه غير منصرف للجمع ﴿ قوله قدس سره فانها جمع فرزين اوفرزان ﴾ قال فى المهذب الفرزين اداة لعب المعروف فقوله فعلم مما سبق ان صيغة منتهى الجموع على قسمين يجوز ان يكون هذا الكلام توطئة لصحة ايراد اما للتفصيل فى قوله واما نحو فرازنة فمنصرف لانه يقتضى التعديل فجعل عديله فاما ماكان بغيرها فممتنع صرفه كمساجد ومصابيح ويحتمل ان يكون عديله كمساجد ومصابيح كانه قال اما

مساجد ومصابيح فغير منصرف واما فرازنة فمنصرف ﴿ قال المص رحمه الله فمنصرف ﴾ لم يقل فمنصرفة لان المذكور فى بعض النسخ نحو فرازنة اولان المراد منه اللفظ ﴿ قال المص رحمه الله وحضاجر علما ﴾ منصوب على الحالية من حضاجر مع انه مبتدا وجوز ذلك ابن مالك وكأن الشارح قدس سره اختار هذا حيث قال وتقرير الجواب ان حضاجر حال كونه علما للضبع وجعله حالا من ضمير غير المنصرف بتأويل غير بمعنى لا لئلا يلزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف تكلف يوجب تقييد كون حضاجر غير منصرف بحالة العلمية للضبع مع انه بدون العلمية ايضا غير منصرف وجعله منصوبا بتقدير اعنى يستدعى المدح او الذم او الترحم والمقام لا يستدعى ذلك ﴿ قوله قدس سره علم جنس للضبع ﴾ وهو ما وضع للماهية الكلية الصادقة على الافراد من حيث انها ماهية معينة من الماهيات بخلاف اسم الجنس فانه موضوع للطبيعة من غير اعتبار التعين فيه ﴿ قوله قدس سره يطلق على الواحد والكثير ﴾ ليس اطلاقه على الجميع بل على واحد فهو ايضا ينافى جمعيته ﴿ قوله قدس سره ليست من اسباب منع الصرف بل هى شرط للجمعية التى هى من اسباب منع الصرف ﴾ فان قلت شرط السبب لتأثيره فكيف منع سببيته وثبت شرطيته قلت المراد نفى السبب العرفى المعدود فى تعريف غير المنصرف لا مطلق السبب ﴿ قوله قدس سره فينبغى ان يكون منصرفا ﴾ هذا التفريع بالنظر الى ظهور انتفاء سائر الاسباب لحضاجر كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره بل للجمعية لانه منقول عن الجمع ﴾ نبه الشارح على ان قوله لانه منقول عن الجمع ليس علة لوجود الجمعية الاصلية التى هى سبب لمنع صرف حضاجر والجمعية المانعة من الصرف اعم من ان يكون حالية او اصلية ويمكن تقرير الجواب عن النقض بحضاجر بأن حضاجر لفظ له معنيان احدهما المعنى الجمعى الاصلى والثانى المعنى العلمى الحالى وعلة منع صرفه كونه جمعا بصيغة منتهى الجموع وهى غير منفكة عنه حال كونه علما ايضا كما ان مصابيح حال علميته لكتاب ايضا غير منصرف للجمعية مع صيغة منتهى الجموع فان قلت العلمية ضد الجمعية فكيف يعتبر الجمعية الاصلية قلت الممتنع اعتبار الضدين فى حكم واحد لا اعتبار الضدين عند وجود الآخر وههنا اعتبر الجمعية وحده ويمنع الصرف حال العلمية ولم يعتبر العلمية لمنع الصرف فيه ﴿ قوله قدس سره فان قلت ﴾ الخ هذا البحث وان كان غير مضر للمجيب لكنه يفهم من ظاهر الجواب ان المجيب مضطر فى هذا التوجيه لمنع صرف حضاجر فاورد عليه انه لا حاجة اليه فانه يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث ﴿ قوله قدس سره لان

الضبع

الضبع هى انثى الضبعان ﴿ نقل عنه قدس سره فى الحاشية الضبع هى الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين ﴿ قوله قدس سره والالكان بعد التنكير منصرفا ﴿ على ما ذهب اليه المص فى قوله وما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف وان كان فيه خلاف ﴿ قوله قدس سره والتانيث غير مسلم ﴿ هذا مناف لما يفهم من الحاشية المنقولة عنه آنفا وان كان حقا فى نفسه لان الضبع يشتمل الذكر والانثى على ما صرح به فى الصراح وهكذا نقل عن القاموس ايضا وان كان من خصها بالانثى توهم ذلك من كلام اهل اللغة انها مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية هكذا افاده بعض المحققين وفيه ان كونه مؤنثا سماعيا ايضا يكفى فى التاثير مع العلمية وكونه علم جنس لضبع مذكرا كان او مؤنثا لا يضر فى كونه مؤنثا سماعيا مؤثرا فى منع الصرف كا ئر نب وعقرب وسقر فتامل ﴿ قوله قدس سره ولم يقل الجمع شرطه ان يكون فى الاصل ﴿ لا يقال هذا من تعيين الطريق وهو غير موجه فى اسلوب المناظرة لانا نقول لما كان هذا التعبير اسلوبا فى اعتبار الاصالة كما فعل فى الوصف لابد فى تغيير من نكتة فاراد الشارح بيان نكتة تغيير الاسلوب ﴿ قوله قدس سره وسراويل جواب سؤال المقدر تقديره ان يقال ﴿ الخ الظاهر انه قدر الشارح رحمه الله سؤالين باعتبار مادتى النقض بحضاجر وسراويل فجعل قوله وحضاجر علما اشارة الى جواب السؤال الاول وقوله وسراويل الى جواب السؤال الثانى ويجوز ان يكون السؤال احدا حاصله ان جعل الجمعية علة وصيغة منتهى الجموع شرطا ليس بصحيح بل لابد ان يجعل صيغة منتهى الجموع علة فان هذه الصيغة متحققة فى حضاجر وسراويل ومؤثرة فى منع صرفهما بدون الجمعية والجواب عن السؤال بهذا التقدير واحد وهو تعميم الجمعية من ان يكون حاليا او اصليا ومن ان يكون حقيقيا او حكميا ومن ان يكون تحقيقيا او تقديريا فبالتعميم الاول يندفع مادة حضاجر وبالتعميم الثانى والثالث يندفع مادة سراويل على القولين فتامل ﴿ قوله قدس سره فاجاب بانه قد اختلف فى صرفه ومنعه منه ﴿ فان قلت اذا كان صرف سراويل وعدم صرفه مختلفا فيه كيف يكون هذا الكلام جوابا عن السؤال المقدر بسراويل بالتقرير المذكور قلت هذا الكلام جواب عن السؤال بسراويل واوله اى قوله قد اختلف فى صرفه ومنعه منه لتضمين السؤال بان سراويل ليس بمادة النقض بالاتفاق فانه اذا صرف سراويل لا يرد اشكال والسؤال انما يرد على استعماله غير منصرف ﴿ قوله قدس سره وهو الاكثر فى موارد الاستعمال ﴿ ويجوز ان يراد بقوله وهو الاكثر ان عدم انصراف سراويل مذهب الاكثر بل هذا الحمل اولى من حمل الشارح لان ما ادعاه الشارح

موقوف على الاطلاع بجميع موارد استعمالات العرب حتى يحكم بان استعماله غير منصرف اكثر من استعماله منصرفا وذا متعسر بل متعذر لكن هذا الحمل ايضا موقوف على ثبوت اختلاف النحاة فى صرفه وعدم صرفه وذا غير معلوم ﴿ قال المص رحمه الله حمل على موازنه ﴾ الخ هذا الحمل ليس بمطرد حتى يلزم حمل مثل كلمة رجوع على فلوس فى الجمعية او حمل مثل ثمرة على طلحة فى منع الصرف بل هذا الحمل يقع فى العجمى الدخيل فى الالفاظ العربية التى كان حكمها معلوما وحكم هذا الدخيل غير معلوم فجعل فى حكم موازنه فتحقق الجمعية فيه ولهذا لم يحمل على موازنه على تقدير كونه عربيا ﴿ قوله قدس سره فبناء هذا الجواب على تعميم هذه الجمعية لا على زيادة سبب آخر ﴾ المقصود من هذا الكلام رد قول بعض الشارحين من ان هذا الجواب يستلزم ان يكون علل منع الصرف عشرة فان الحمل على الموازن زائد على التسعة المذكورة ﴿ قوله قدس سره لكنه جمع سروالة تقديرا وفرضا ﴾ قال بعض المحققين دل كلام القاموس على ان جمعيته ليست تقديرية حيث قال سراويل اعجمى او جمع سروالة او سروال او سرويل بكسرتين ولم يجئ فعويل غيره فى كلامهم انتهى قال رحمه الله فى الحاشية انما اجاب المصنف على تقدير عربية سراويل بكونه جمعا تقديريا وعلى تقدير اعجميته بكونه محمولا على موازنه ولم يعكس الامر اولم يجب على كل من التقديرين بكل من الجوابين لان الاعجمى لفظ جعلوه من جنس كلامهم فيكفى فيه الحمل على الموازن بخلاف اللفظ العربى فانه مهما امكن يجب تصحيحه موافقا لطريقهم انتهى ﴿ قوله قدس سره ومن قاعدتهم ان هذا الوزن بدون الجمعية لم يمنع الصرف ﴾ فيه انه لو صح هذا لزم عدم صحة الجواب السابق على تقدير اعجميته المشعر بعدم جمعية هذا الوزن مع عدم انصرافه الا ان يقال مبنى الجواب السابق ايضا على جمعيته لكن حكما او تخصيص الحكم بان هذا الوزن فى العربى بدون الجمعية لم يمنع الصرف فتأمل ﴿ قوله قدس سره فكأنه سمى كل قطعة من السراويل سروالة ﴾ هذا الكلام يشعر بان سروالة ايضا لفظ مفروض فى معنى القطعة من الثوب كما ان جمعه على سراويل مفروض لكن يفهم من القاموس كما نقلناه ومن تاج الاسامى ايضا ان سروالة فى لغة العرب بمعنى پاره از جامه ﴿ قوله قدس سره واذا صرف فلا اشكال بالنقض على قاعدة الجمع ﴾ فى تقييد الاشكال بالنقض على قاعدة الجمع اشارة الى ان المراد ليس نفى جنس الاشكال مطلقا حتى يرد انه اذا كان سراويل مفردا منصرفا يكون مثل مصابيح وانما عيم من موازنة فيلزم الفتور فى جمعيته كما ذكرتم فى نحو فرازنة وحكمتم بانصرافه فكأنه

قدس سره سلم الاشكال بهذا الوجه ويمكن ان يدفع هذا الاشكال ايضا بان سراويل لقلته وندرته واحتمال كونه اعجميا وكان جمعا حكما او عربيا وكان جمعا تقديرا لايصلح لان يعتد به ويقاس عليه شيء آخر ﴿ قوله قدس سره ونحو جوارى اى كل جمع منقوص ﴾ الظاهر ان المراد بالمنقوص ما كان المعتل فى مقابلة لامه سواء كان فى مقابلة غير اللام معتل او لم يكن لا ما هو مصطلح الصرفيين قال بعض المحققين لو فسر نحو جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل نحو قاض اسم امراة واعيلى تصغيرا على لكان اعم فائدة انتهى وفيه انه حينئذ لم يناسب بيان الجمع الا من جهة بعض الامثلة ولم يناسب ايضا لشبهه بقاض فانه داخل فى المشبه على ما ذكره لكن لو قال على فواعل او فواعيل ليشمل جميع الجموع المنقوصة لكان اولى الا ان يقال لم يوجد مادة جمع منقوص على وزن فواعيل ﴿ قوله قدس سره والدواعى ﴾ مثال للجمع المنقوص الواوى فانه جمع داعية هى فى الاصل داعوة من الدعوة ﴿ قوله قدس سره رفعا وجرا اى فى حالة الرفع والجر ﴾ جعلهما منصوبين على الظرفية وان احتملهما الحالية بمعنى مرفوعا او مجرورا قال بعض المحققين رفعا وجرا ظرف متعلق لمعنى نحو وفيه ان هذا لا يناسب اذ ليس المراد ان ما هو مماثل لجوار حالتى الرفع والجر فحكمه انه مثل قاض كما لا يخفى بل المناسب ان يكون الظرف بل الحال متعلقا بالمماثلة المفهومة من الكاف فى قوله كقاض فان الظرف لتوسعه يتقدم على العامل المعنوى وكذا الحال عند بعضهم ﴿ قوله قدس سره اى حكمه حكم قاض بحسب الصورة فى حذف الياء عنه وادخال التنوين عليه ﴾ لا يخفى ان هذا الحكم وان كان صحيحا فى نفسه لكن لا يناسب بباب غير المنصرف بل الاولى ان يبين انه فى هاتين الحالتين منصرف او غير منصرف ﴿ قوله قدس سره اى بخلاف حالتى الرفع والجر ﴾ فان صيغة منتهى الجموع مفقودة بحسب الظاهر فيهما ﴿ قوله قدس سره لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف الذى هو من احوال الكلمة ﴾ ولان الاعلال سببه محسوس وهو الاستثقال فيكون اقوى ومنع الصرف سببه امر معنوى فيكون اضعف قال بعض المحققين لا اعلال فى جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متأخر عما يعرضه فى التركيب فالاولى ان الاعلال الذى سببه ثقل محسوس مقدم على منع الصرف سببه شبه معنوى وفيه ان الاولى ان يصلح مفردات الالفاظ بالاعلال ثم يركب بعضها مع بعض فما وجه ما ذكره بعض المحققين ﴿ قوله قدس سره على وزن سلام وكلام ﴾ يعنى لم يبق فيه صيغة منتهى الجموع ويكون على وزن المفردات مثل فرازنة ﴿ قوله قدس سره لان المحذوف بمنزلة المقدر ﴾ يفهم

منه ان صاحب هذا المذهب بجعل الاعلال مقدما على منع الصرف ﴿ قوله قدس سره وعلى هذا القياس حالة الجر بلا تفاوت ﴾ فيه ان البيان الذى ذكره فى مذهب هذا البعض لا اختصاص له بحالة الرفع حتى يقاس عليه حالة الجر ويمكن ان يقال لما صور فى حاله الرفع فى ذكر مذهب البعض الاول بقوله فاصل جوار فى قولك جاء فى جوارى تخيل ان مذهب هذا البعض ايضا مصور فى المادة المذكورة فقالوا وعلى هذا القياس حالة الجر ﴿ قوله قدس سره وفى لغة بعض العرب اثبات الياء حالة الجر ﴾ قال الفاضل المحشى هذه اللغة قبيحة وعليه قول الفرزدق * ولو كان عبد الله مولى هجوته * ولكن عبد الله مولى مواليا * واستعمال الفرزدق * لا يدل على فصاحتها وعدم قبحها لان الظاهر ان هذا البيت هجو لعبد الله فاختار اللغة القبيحة للهجو للتعريض بان عبد الله من اهل اللغة القبيحة الخارجة من الفصاحة وقد يقال فى هذا البيت يجوز ان يكون الياء ضمير المتكلم والالف للاشباع وفيه انه لا وجه حينئذ لحذف لام الكلمة الا ان يقال حذف لضرورة الشعر او حذف ياء المتكلم وعوض الالف عنه كما فى ياغلاما ﴿ قوله قدس سره التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة ﴾ لا شك ان التركيب الذى هو سبب منع الصرف غير التركيب الحاصل فى المركب الذى كان فى مقابلة المفرد وليس بكلمة لان غير المنصرف من اقسام الاسم المعرب وهو قسم من الكلمة فالتركيب الذى وجد فى غير المنصرف الذى هو مفرد غير التركيب الذى وجد فى المركب فلهذا عرفه بهذا التعريف واعتبر فيه صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة بحيث لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه وذا قد يكون بالعلمية وقد يكون بغيرها بان يجعل مجموع الكلمتين اسم جنس مثلا فلا يرد ما قيل ان تعريف التركيب يغنى من اشتراط العلمية بزعم ان صيرورة الكلمتين كلمة واحدة لا يكون الا بالعلمية ﴿ قوله قدس سره من غير جزئية حرف ﴾ لا يخفى ان هذا التعريف مفهوم التركيب الامتزاجى وهو لا يقتضى عدم جزئية حرف فالاولى ان لا يعتبر هذا القيد فى مفهوم التركيب واخراج مثل النجم وبصرى باشتراط عدم جزئية حرف كالتركيب الاضافى والاسناد او يقال من غير اضافة ولا اسنادى ايضا فى تعريفه من غير اشتراطهما من الخارج والا فما الفرق ﴿ قال المصنف رحمه الله شرطه العلمية ﴾ يجوز ان يكون الياء مصدرية وان تكون للنسبة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره ليامن من الزوال ﴾ اى بسبب الانحلال ﴿ قوله قدس سره لان الاضافة تخرج المضاف اى التركيب الاضافى فعلى هذا لا يرد المناقشة فى قوله فكيف تؤثر فى المضاف اليه بان المؤثر هو التركيب لا الاضافة قيل ان اريد ان الاضافة

تخرج حين ارادة المعنى الاضافى فمسام لكن بسبب العلمية فات عنه المعنى الاضافى
و ان اريد ان الاضافة مطلقا تخرج فممنوع والجواب بارادة الشق الثانى ودفع المنع
بانه يفهم من موارد استعماله ان التركيب الاضافى مطلقا ينافى منع الصرف فتامل
﴿ قوله قدس سره فكيف تؤثر فى المضاف اليه ما يضاده ﴾ فان قلت لا استحالة فى
ذلك فانه لم يلزم اجتماع الضدين فى شئ واحد قلت لما كان المركب من المضاف
والمضاف اليه فى حكم شئ واحد فتحقق الضدين فى الجزيين فى حكم اجتماع الضدين
ويمكن ان يقال ان التركيب الاضافى لا تؤثر المضاف لما عرفت وفى المضاف اليه لانه مجرور
قبل العلمية محكى بحالها بعدها فلا يعتبر اعراب غير المنصرف فيه فلا اثر للحكم بمنع
صرفه فلا تؤثر فيه ايضا ﴿ قوله قدس سره لان الاعلام المشتملة على الاسناد من
قبيل المبنيات ﴾ قال الفاضل المحشى هذا عند جماعة منهم المصنف ومن المعربات
المحكية بحالها عند جمع آخر فلا يبعد ان يحكم بعدم انصرافه وان لم يظهر اثره لفظا
وفيه انه لا فائدة فى الحكم بمنع صرفه عند ظهور الاثر قال بعض المحققين ما ذكره
يخالف ما نقل الرضى عن المصنف فى بحث المركبات ان التركيب الاسنادى ليس بمعرب
ولا بمبنى ﴿ قوله قدس سره علمين ﴾ قيد خمسة عشر وستة عشر بكونهما علمين
مع ان العلمية لا بد فى كلها ليكون من موارد النقض الا انه اكتفى بسيبويه ونفطويه
لكونهما مشهورين بالعلمية او ثلثه باعتبار النوعين اى الذى كان الجزء الثانى منه
صوتا والذى كان متضمنا لحرف العطف ﴿ قوله قدس سره كأنه اكتفى ﴾ انما قال
كأن لان فى خمسة عشر واشباهه خلافا فى بنائها ومنع صرفها فيحتمل ان يكون مذهب
المصنف منع صرفها فحينئذ لا بد من ادخالها ولا يجوز اخراجها فان قلت ما ذكره فى
المبنيات المركب الذى فيه المعنى التركيبى وكان متضمنا لحرف العطف وخمسة عشر
واشباهه حال العلمية ليس كذلك قلت كأنه حمل الكلام فيما بعد على المركب مطلقا
سواء كان مركبا فى الحال او فى الاصل بقرينة جعل بعلبك علما منه ثم اعلم انه لم يذكر فى
المبنيات ان سيبويه ونفطويه من قبيل المبنيات بل قال ان المركب ان لم يتضمن
الثانى منه حرفا معرب باعتبار الجزء الثانى مثل بعلبك فهذا يقتضى ان يكون مثل سيبويه
ونفطويه معربا فعلى هذا فالجواب عن الاستفسار بقوله فان قلت كان على المصنف
الخ هو ان مثل سيبويه غير منصرف للتركيب وللعلمية فلا وجه لاخراجه بان لا يكون
الجزء الثانى من المركب صوتا ويمكن ان يقال ايضا فى جواب فان قلت ان سيبويه
ونفطويه خارجان عن تعريف التركيب بان الصوت ليس بكلمة فليس فيهما صيرورة
كلمتين او اكثر كلمة واحدة ومثل خمسة عشر خارج بقوله من غير جزئية حرف

وحرف العطف جزء من خمسة عشر واشباهه فى الاصل فلا حاجة الى قيد آخر لاخراجها ﴿ قوله قدس سره مثل بعلبك فانه علم لبلدة ﴾ فيه انه اذا كان بعلبك علما لبلدة يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث كماه وجور فلم يكن مثالا قطعيا للتركيب المؤثر فى منع الصرف ﴿ قوله قدس سره اوغيرهما ﴾ لاحاجة الى هذا فان وجود نسبة غير اضافيه واسنادية لايضر فى تأثير التركيب فلاحاجة الى نفيها ﴿ قوله قدس سره الالف والنون المعدودان ﴾ الاولى المعدود بصيغة المفرد فان مجموع الالف والنون سبب واحد ومعدود من اسباب منع الصرف فان قلت كونه معدودا من اسباب منع الصرف وصف مشترك بين جميع الاسباب فما وجه تخصيص الالف والنون بهذا الوصف قلت لما ذكر سابقا فى تعداد الاسباب بعبارة * والنون زائدة من قبلها الف * ولايفهم من ذلك صريحا ان مجموع الالف والنون سبب واحد بل يتوهم منه ان السبب هو النون حال كون الالف زائدة من قبلها صرح ههنا بان المراد من تلك العبارة هو مجموع الالف والنون سبب واحد ولايقع هذا التوهم فى غير الالف والنون فلهذا خصصه بهذا الوصف ﴿ قوله قدس سره ويسميان مزيدتين ﴾ الاولى ووصفا بمزيدتين اذاطلاق المزيدتين عليهما بطريق التوصيف لا بطريق التسمية ﴿ قوله قدس سره لانهما من الحروف الزوائد ﴾ يعنى باعتبار كونهما زائدتين فى آخر الكلمة مؤثرتان اوالمراد انهما من الحروف الزوائد التى تجمعها هويت السمان وقيل تجمعها اليوم تنساه ﴿ قوله قدس سره فى منع دخول تاء التأنيث عليهما ﴾ ضمير التثنية فى عليهما يحتمل ثلث احتمالات الاول ان يرجع الى الالف والنون المزيدتين والثانى ان يرجع الى الفى التأنيث والثالث ان يرجع الى مجموع المشبه والمشبه به وعلى التقادير المراد اشتراك المشبه والمشبه به فى هذه الصفة كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره واما مشابهتهما لالفى التأنيث ﴾ قال بعض الشارحين وحينئذ لم يقل انهما فرع لشىء مع ان بيان سببية كل واحد من العلل فيما سبق لكونها فرعا لشىء يقتضى ان يتبين فرعيتهما بهذا المذهب ايضا ويمكن ان يقال فرعيتهما حينئذ لالفى التأنيث باعتبار انهما مشبه والفى التأنيث مشبه بهما اويقال ان فرعيتهما هى فرعية المشبه به ﴿ قوله قدس سره والراجح هو القول الثانى ﴾ فان قلت هذا مخالف لما سبق من ان سببية كل واحد من العلل التسع لكونها فرعا لشىء والالف والنون المزيدتان فرع لما زيد عليه فانه يقتضى رجحان المذهب الاول قلت لعل هذا بسبب ان فائدة اشتراط انتفاء فعلانة او وجود فعلى اذا كان الالف والنون فى صفة انما يظهر على المذهب الثانى دون الاول كما لايخفى

قوله

﴿ قوله قدس سره امان لايدل ﴾ قدم المفهوم العدمى على الوجودى مع شرف الوجودى ومع ان الاعدام تعريف بملكاتها لان المفهوم العدمى مفهوم الاسم والمفهوم الوجودى مفهوم الصفة والاسم مقدم على الصفة فى نفسه وفى كلام المصنف ايضا ﴿ قوله قدس سره وافراد الضمير باعتبار انهما سبب واحد ﴾ فعلى هذا كان المناسب ان يقول فى منعه من الصرف بافراد الضمير موافقا للمتن فان قلت ما وجه ايراد ضمير التثنية فى قوله ان كانا فى اسم وايراد ضمير الواحد فى قوله فشرطه وعدم جعلهما موافقين افراد او تثنية وعدم اختيار العكس قلت الالف والنون باعتبار الوجود امران وباعتبار السببية امر واحد فبالنظر الى وجودهما اورد ضمير التثنية فقال ان كانا فى اسم وباعتبار السببية اورد ضمير المفرد فقال شرطه العلمية ﴿ قوله قدس سره للزوم زيادتهما او ليمتنع التاء ﴾ الاول باعتبار المذهب الاول والثانى باعتبار المذهب الثانى ﴿ قوله قدس سره او كانا فى صفة ﴾ فان قلت المناسب ان يعطف بالواو فيقال وان كانا فى صفة قلت نعم لكنه اشار الى عدم اجتماع الشرطين فى كلمة واحدة وان تحققهما فى الكلمات على البدلية ﴿ قوله قدس سره يعنى امتناع دخول تاء التأنيث عليه ﴾ اشار بهذا التفسير الى ان انتفاء خصوص وزن فعلانة بفتح الفاء غير مقصود حتى يرد ان فى عربانة بضم العين تحقق انتفاء فعلانة بفتح الفاء بل المراد عدم قبول تاء التأنيث ﴿ قوله قدس سره ليبقى مشابهتهما لالفى التأنيث ﴾ هذا التعليل انما يصح بالنظر الى المذهب الثانى وهو ان سببية الالف والنون باعتبار المشابهة لالفى التأنيث واما بالنظر الى المذهب الاول الذى هو ان سببيتهما لكونهما فرعا لما زيدتا عليه فلا فان قبول تاء التأنيث لامدخل له فى تحقق الفرعية لما زيد عليه وعدمها كما اشرنا اليه سابقا ﴿ قال المصنف رحمه الله وجود فعلى ﴾ الظاهر ان فتح الفاء لم يكن شرطا فيه لكن فى اكثر موارده بالفتح ﴿ قوله قدس سره لانه متى كان مؤنثه فعلى لايكون فعلانه ﴾ لانه اذا وضعت صيغة مشتملة على الف التأنيث لمؤنث لم يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء فعلى هذا وجود فعلاء ايضا يستلزم انتفاء فعلانة فلا وجه لتخصيص وجود فعلى بالاشتراط اللهم الا ان يقال ان هذا الوزن غير واقع فى كلام العرب عند تأنيث فعلاء بالصيغة بغير التاء ﴿ قوله قدس سره اختلف فى رحمن فى انه منصرف او غير منصرف ﴾ قيل لامعنى للاختلاف فى هذا المفهوم المتردد بل هذا المفهوم المتردد متفق عليه بمعنى ان احدهما متحقق فالمراد ان صاحبى هذين القولين اختلفا فقال صاحب القول الاول انه غير منصرف وقال صاحب القول الثانى انه منصرف وذكر لفظ او باعتبار عدم

اجتماع الصرف ومنع الصرف فان قلت قواعد النحو مستنبطة من استعمال العرب فكيف اشتبه على علماء النحو استعمال كلمة رحمن حتى اختلفوا فى منع صرفه وعدمه قلت يجوز ان يكون استعمال كلمة رحمن دائما معرفا باللام اومضافا ومنادى فلم يعلم النحاة حاله بانه منصرف اوغير منصرف فى استعمال العرب فاختلفوا فيه ﴿قال المصنف رحمه الله دون سكران ﴾ اى من اجل المخالفة فى الشرط لم يختلفوا فى سكران قيل عدم الاختلاف فى سكران ليس للاختلاف فى الشرط بل عند الاتفاق فى الشرط ايضا لايختلفون وذلك ظاهر والجواب ان المراد ان الاختلاف بهذا الوجه المخصوص فى الشرط لم يوجب الاختلاف فى رحمن فالاختلاف بوجه آخر يجوز ان يوجب الاختلاف فيه وان لايوجب وايضا يجوز ان لايكون قوله دون سكران فى ذيل ومن ثمه ﴿ قوله قدس سره لان مؤنثه ندمانة لاندمى ﴾ فعلى هذا يقرؤ ندمان بفتح النون مثل سكران ويكون كلا المثالين من نوع واحد ﴿ قوله قدس سره وهو كون الاسم على وزن يعد من اوزان الفعل ﴾ لا شك ان الوزن هو الهيئة الحاصلة للفظ من ترتيب الحروف والحركات والسكنات فوزن الفعل هو هذه الهيئة الحادثة التى لها زيادة نسبة بالفعل وهى غير الكون بل الكون هو اتصاف اللفظ بهذه الهيئة الا انه لما عبر من اكثر العلل بالمعنى المصدرى الدال على ذلك الاتصاف ليكون حالة قائمة بالاسم الغير المنصرف اختار ههنا ايضا هذا الاسلوب فتأمل ﴿ قوله قدس سره فانه نقل من هذه الصيغة ﴾ اى من معنى هذه الصيغة فجعل علما للفرس فنقل وزن الفعل الى الاسم ان تنقل الفعل الكائن على الوزن المخصوص من معناه الفعلى الى المعنى الاسمى فمعنى شمر دامن بر چيد فنقل من هذا المعنى وجعل علما للفرس بسبب سرعة جرية وجودته فيه ﴿ قوله قدس سره وكذلك بذرلما ﴾ نقل عن القاموس أنه علم لبئر بمكة ومعناه الفعلى اسرف اوجرب ﴿ قوله وعثر اسم لموضع ﴾ وهى مأسدة ومعناه الفعلى جعله ذا كبوة والكبوا فتادن بروى ﴿ قوله قدس سره وخضم لرجل ﴾ هو اسم لعنبر بن عمرو ابن تميم الخضم هو الاكل وقيل هو الاكل باقصى الاضراس اوملاء الفم ﴿ قوله قدس سره نحو بقم اسم الصبغ معروف ﴾ المشهور انه اسم لخشب يخرج منه بعد الدق والغلى بالماء صبغ احمر ﴿ قوله قدس سره وشلم علما لموضع بالشام ﴾ قيل هو اسم لبيت المقدس ﴿ قوله قدس سره فانه على البناء للفاعل غير مختص بالفعل ﴾ كحكم وسلم ورجب ﴿ قوله قدس سره ولم يذهب الى منع صرفه الابعض النحاة ﴾ قيل هذا البعض هو يونس ولعل المص لم يذهب الى مذهبه والالم يقيد الشارح ضرب بكونه على البناء للمفعول ﴿ قوله

قدس

قدس سره اويكون غير مختص به ﴾ قيل الاولى ان لايقيد هذا القسم بكونه غير مختص بل يحمل اوعلى منع الخلو اذ يجوز ان يكون مافى اوله زيادة مختصا بالفعل ايضا ولم يوجد فى الاسم الابطريق النقل مثل يزيد ويشكر علمين قلنا نعم لكن لايحتاج حينئذ الى اشتراط عدم قبول التاء فقيد هذا القسم بكونه غير مختص بناء على اشتراط عدم قبول التاء فيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره الازيادة حرف اوحرف زائد ﴾ نشر على ترتيب اللف فالاول بالنسبة الى وزن الفعل والثانى بالنسبة الى ماكان على وزن الفعل ﴿ قوله قدس سره قياسا بالاعتبار الذى ﴾ الخ الاولى ان يقال قياسا وبالاعتبار الذى امتنع من الصرف لاجله بالعطف كمافى بعض النسخ لان قوله قياسا لادخال مثل اربع اذا سمى به وقوله بالاعتبار الذى صرف لاجله لادخال مثل اسود عند غلبة الاسمية فيكون قوله قياسا وبالاعتبار الذى اشارة الى قيدين لادخال امرين وبدون العطف يتوهم انهما قيد واحد والاعتبار الذى امتنع لاجله مقيس عليه وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره اى ومن اجل اشتراط عدم قبول التاء ﴾ فيه ان وجود الشرط لايستلزم انتفاء المشروط فالاولى ان يقال من اجل وجود وزن الفعل مع سبب آخر وتحقق شرطه امتنع احمر من الصرف ﴿ قال المصنف رحمه الله ومافيه علمية موثرة ﴾ لماكان المراد من المعرفة التى عدها من العلل هو العلمية والتعبير بالمعرفة واشتراط العلمية فيها النكتة سبق ذكرها اسند التأثير الى العلمية فقال ومافيه علمية مؤثرة ﴿ قوله قدس سره بالسببية المحضة اومع الشرطية لسبب آخر ﴾ ولا احتمال لان يكون شرطا محضا بدون السببية كما اذا اجتمعت العلمية مع التانيث والعجمية وكان السبب فى منع الصرف هو التانيث والعجمة والعلمية كانت شرطا محضا للتاثير هما ولم يكن مؤثرة لانه يلزم من تاثيرهما دونها الترجيح من غير مرجح لان كلها اسباب ناقصة فى منع الصرف فتأثير بعضها دون بعض ترجيح بلا مرجح بخلاف اجتماعها مع التانيث بالالف او الجمع فالمؤثر حينئذ هو التانيث او الجمع لكونه سببا مستقلا فلا يلزم الترجيح من غير مرجح ﴿ قوله قدس سره عما يجامع الف التانيث اوصيغة منتهى الجموع ﴾ الاولى ان يقال او الجمع البالغ الى صيغة منتهى الجموع فان السبب هو الجمع لا صيغته لما مر فى بحث حضاجر وسراويل فان قلت لمالم يبق معنى الجمعية مع العلمية والباقى معها الصيغة اختار ذلك قلت الجمعية الاصلية كاف وهو باق فى حال العلمية فلابد من التصريح بها لئلا يتوهم المؤثر هو الصيغة فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله اذا نكر ﴾ اى استعمل فى غير معين بان يؤول بواحد من الجماعة المسماة به اذا كان العلم مشتركا

بين الجماعة اوبؤول بواحد من الاثنين اذا كان مشتركا بين الاثنين وليس المراد
ان يجعل نكرة حقيقة لانها ملوضع لشيء لابعينه ومن التأويل المذكور لايلزم
الوضع ﴿ قوله قدس سره المشتهر به صاحبه ﴾ قيد الاشتهار باعتبار الاغلب
والا يجوز ان يؤول بوصف غير مشتهر بقرينة واعلم ان العلم الذى كان فى الاصل
وصفا واشتهر مسماه بهذه الصفة الاصلية فاذانكر بارادة هذه الصفة لاشك انه
يعود فيه الوصفية فلايلزم بهذا النوع من التنكير ان يكون منصرفا فتأمل ﴿ قوله
قدس سره الا العدل ووزن الفعل استثناء ممابقى من الاستثناء الاول ﴾ يعنى لما
استثنى ماهى شرط فيه وهى الاسباب الاربعة من التأنيث والعجمة والتركيب
والالف والنون من الحكم بان العلمية لاتجامع مؤثرة بسبب من الاسباب بقى بعض
آخر لابد من استثنائه ايضا وهو العدل ووزن الفعل فان قلت فعلى هذا ينبغى
ان يقول والا العدل ووزن الفعل بالعطف مع التصريح بالاومع تركها قلت نعم
لكن لماصار حاصل الكلام بعد الاستثناء الاول ان العلمية لاتجامع مؤثرة غير ماهى
شرط فيه لابد من استثناء آخر ليصح هذا الحكم الثانى فاستثنى بقوله الا العدل
ووزن الفعل عن هذا الحكم وفيه ان هذا فى نفسه صحيح لكن الملايم بقوله ممابقى
من الاستثناء الاول ماذكرنا ويمكن الجواب بأن الحكم بعد الاستثناء الاول بقى غير تام
واستثنى عما بقى منه وقال بعض الافاضل ان المراد بمابقى من الاستثناء الاول هو
ان المستثنى منه فى الاستثناء الثانى غير المستثنى منه فى الاستثنا الاول اذالاول مطلق والثانى
مقيد فافهم ﴿ قوله قدس سره وهما متضادان لان الاسماء المعدولة ﴾ الخ يعنى
ان الضدية بين العدل ووزن الفعل ليست بحسب مفهوميهما كمابين الوصفية والعلمية
بل باعتبار ان فى كلام العرب لم يوجد كلمة اعتبر فيها العدل مع وجود احد قسمى
وزن الفعل فيه بالاستقراء فان النحاة تتبعوا الالفاظ التى اعتبر فيها العدل فوجدوا
اوزانها منحصرة فى ستة هى فعل بفتح الفاء وسكون العين كأمس وفعل بفتحتين
كسحر وفعال بفتح الفاء وكسر اللام كقطام وفعل بضم الفاء وفتح العين كأخر وجمع
ومفعل بفتح الميم والعين كمثلث وفعال بضم الفاء كثلث وقد نظمه بعض الافاضل
بالفارسية هكذا * اوزان عدل شش شمر اى صاحب كمال * فعل وفعل وفعل فعال
مفعل وفعال * وليس فى شىء من هذه الاوزان شىء من قسمى وزن الفعل فمعنى
كونهما متضادين انهما غير مجتمعين ثم ان هذا القول يجوز ان يكون مقدمة من
مقدمات دليل ان كل مافيه علمية مؤثرة اذانكر صرف ويجوز ان يكون اشارة الى
جواب سؤال مقدر وهو ان العلمية اذا جمع العدل مع وزن الفعل مؤثرة فى كلمة لم

ينصرف

ينصرف هذه الكلمة بعد التنكير لبقاء السببين فيها وهما العدل ووزن الفعل لعدم اشتراط العلمية فى شىء منهما حتى لم يؤثر بزوال العلمية فلم يكن الحكم المذكور كليا فاجاب بأن هذه المادة غير متحققة لان العدل ووزن الفعل متضادان فلا يكون معها الا احدهما لا يقال لا نسلم ان العلمية مؤثرة فى المادة المذكورة لجواز ان يكون المؤثر فيها هو العدل مع وزن الفعل دون العلمية لانا نقول اذا كان كذلك يلزم الترجيح من غير مرجح اذ كل واحد سبب ناقص فاعتبار الاثنين منها دون الثلاث تحكم فتامل ﴿ قوله قدس سره اى لا يوجد شىء من الامر الدائر بين مجموع هذين الشيئين وبين احدهما ﴾ اشارة الى ان كان تامة والمستثنى منه مجموع الامرين من اجتماع مجموع العدل ووزن الفعل مع العلمية واجتماع احدهما معها والمستثنى اجتماع احدهما معها فلا يلزم الاتحاد بين المستثنى والمستثنى منه ﴿ قوله قدس سره الا احدهما فقط لا مجموعهما ﴾ لا حاجة بعد القصر بالنفى والاستثناء الى قوله فقط ولا الى قوله لا مجموعهما كما بين فى محله ﴿ قوله قدس سره فاذا نكر الغير المنصرف الذى احد اسبابه العلمية بقى بلا سبب ﴾ فان قلت قد سبق ان التنكير يكون على وجهين والوجه الثانى منه ان يجعل العلم عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به فاذا كان الوصف الذى اشتهر صاحبه به هو الوصف الاصلى فالتنكير الذى هو ازالة العلمية اذا كان بارادة هذا الوصف به يجوز ان يبقى بعد التنكير سببان احدهما هذه الوصفية والاخر العدل او وزن الفعل فلم يصح الشرطية بقوله فاذا نكر بقى بلا سبب او على سبب واحد كما اذا كان احمر د الذى هو فى الاصل وصف علما لشخص مشهور با لحمرة فاذا نكر بان يقال كل احمر مصفر زالت العلمية وعادت الوصفية الاصلية قلت لا فانك اذا تاملت حق التامل تعلم ان هذا المعنى الذى اريد بعد زوال العلمية غير الوصفيه الاصلية حتى لو فرض انه لم يكن فيه الوصفية الاصلية استقام هذا المعنى بلا تغيير ﴿ قوله قدس سره والسبب الاخر المشروط بالعلمية من حيث وصف السببية ﴾ يعنى لم يبقى هذا السبب الاخر ايضا من حيث وصف السببية فبقى الاسم بلا سبب وفيه بحث وهو انه لا شك ان وصف السببية انما يتحقق بالتاثير وبدون التاثير ليس فى السبب وصف السببية والعلمية اذا عرفت هذا فلا فرق بين اشتراط العلمية فى سبب وبين اجتماعه مع سبب آخر فى انه يظهر فيه وصف السببية مع كل من هذين الامرين وينتفى بانتفاء كل منها فالحكم بان السبب منتف عند زوال العلمية من حيث وصف السببية فلم يبق سبب اصلا ولم ينتف عند اجتماع السبب بسبب آخر فيبقى سبب واحد مع زوال وصف السببية فى الصورتين وبقاء ذات السبب فيهما تحكم فتامل ﴿ قوله قدس سره فيما هى ليست بشرط فيه من العدل

ووزن الفعل ﴿ قال بعض المحققين الظاهر انه حصر السبب الباقى فى العدل ووزن الفعل وليس كذلك فان سكران مثلا اذا سمى به ثم نكر بقى على سبب واحد وهو الالف والنون كما سيصرح الشارح به فى شرح قوله اعتبارا للصفة الاصلية بعد التنكير وفيه ان الوصفيه الاصلية بعد زوال العلمية غير معتبرة عند المصنف وفى الالف والنون اذا كانا فى اسم العلمية شرط محض فبزوالها زال المشروط ايضا كما سائر الاسباب المشروطة بالعلمية فانحصر السبب الباقى فى العدل ووزن الفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره هذا ﴾ اى خذ هذا او مضى هذا ﴿ قوله قدس سره وقد قيل ﴾ البحث استدلال على عدم صحة الحكم الاستقرائى بان العدل ووزن الفعل متضادان فانه قد جمع بين العدل ووزن الفعل فى اصمت بكسر الهمزة والميم فعلى هذا يصح قوله والجواب بطريق المنع فى مقابلته واما اذا قدر هذا البحث بطريق المنع بانا لا نسلم تضاد العدل ووزن الفعل فانهما مجتمعان فى اصمت فحينئذ لا يصح الجواب بطريق المنع اذ منع السند غير موجه ﴿ قوله قدس سره ان هذا امر غير محقق ﴾ لا يخفى ما فيه من اللطافة ﴿ قوله قدس سره لجواز ورود اصمت بكسرتين ﴾ من صمت يصمت بكسر العين بان يجئ على ما يبنى وان لم يشتهر او من صمت يصمت بضم العين لكن جاء امره بكسر الهمزة والعين وان لم يشتهر هذه القاعدة ﴿ قوله قدس سره وههنا لا يقتضيه لوجود السببين ﴾ وظاهر انه لا يمكن اعتبار العدل كاعتباره فى قطام ولهذا لم يتعرض له مع انه لا ينفع فيما نحن فيه كما لا يخفى ﴿ قال المصنف رحمه الله وخالف سيبويه الاخفش ﴾ نقل عن القاموس سيب فارسى هو التفاح ومنه سيبويه اى رايحة وهو لقب امام النحاة عمرو بن عثمان الشيرازى وسمعت عن بعض استاذى ان لعمرو كمال الرغبة بالتفاح بحيث لو رآه صدر منه بلا اختياره صوت ويه فجعل سيبويه لقبه ويؤيد ذلك ما ذكر فى بحث التركيب انه مركب من اسم وصوت ﴿ قوله قدس سره جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ ﴾ فيه انه يجوز ان يكون الاخفش فاعل خالف وسيبويه مفعوله قدمه على الفاعل تعظيما بشان الاستاذ فعلى هذا لا يلزم جعل قول التلميذ اصلا واسناد المخالفة الى الاستاذ فان قلت قوله اعتبار الصفة مفعول له منصوب بتقدير اللام وشرط نصبه بتقدير اللام ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل ولا شك ان المعتبر للصفة الاصليه هو سيبويه فيكون فاعل خالف ايضا هو سيبويه قلت لا نسلم ذلك لجواز ان يكون قوله اعتبارا للصفة منصوبا على الظرفية او المصدرية اى وقت اعتبار الصفة الاصلية او اعتبر اعتبار الصفة الاصلية والمعتبر سيبويه وهذا بحث موجه

فى المناظرة

فى المناظرة لكن الظاهر ما ذكره الشارح قدس سره ﴿ قوله قدس سره حتى صار افعل اسما ﴾ اى كاسم افعل الخالى عن الصفة كارنب مثلا ﴿ قوله قدس سره وان كان معه من فلا ينصرف بلاخلاف ﴾ كما اذا سمى رجل افضل من اقرانه مثلا بانه بعد التنكير غير منصرف بالاتفاق بسبب الوصفية ووزن الفعل فعلى هذا لابد ان يكون مثل هذه الصورة مستثنى من القاعدة المذكورة بالاتفاق مع انه داخل فى المراد بنحو احمر فيكون منصرفا عند الاخفش وغير منصرف عند سيبويه وليس كذلك بل غير منصرف بلاخلاف فلابد ان يعتبر نحو احمر بما يكون الوصفية فيه قبل العلمية ظاهرة ولم يكن نصا فى وصفيته بعد العلمية فتامل ﴿ قوله قدس سره كوزن الفعل ﴾ اى فى مثل احمر والالف والنون فى نحو سكران ﴿ قوله قدس سره فلم اعتبرها وذهب الى ما هو خلاف الاصل ﴾ يعنى باعتبار هذا المحذور وهو الذهاب الى خلاف الاصل وهو منع الصرف ﴿ قوله قدس سره امتناع اسود وارقم مع زوال الوصفية عنهما ﴾ يعنى ان اسود وارقم حال غلبة الاسمية زائل الوصفية مع انهم اعتبروها وجعلوا اسود وارقم غير منصرف للوصفية ووزن الفعل فاعتبارها بعد العلمية اولى ﴿ قوله قدس سره وفيه بحث لان الوصفية لم تزل عنهما بالكلية ﴾ يعنى ان قياس احمر بعد التنكير على اسود وارقم حال غلبة الاسمية قياس مع الفارق وهو ان فى اسود وارقم حال غلبة الاسمية شائبة الوصفية باقية ولم تزل الوصفية الاصلية بالكلية وهى باعثة لاعتبار الوصفية الاصلية واما فى نحو احمر حال العلمية فليس فيه شائبة من الوصفية حتى يعاد بعد التنكير بان يراد فرد ممن سمى بهذا الاسم وايضا ليس فيه شائبة من الوصفية التى كانت فى هذا الاسم بحسب اصل الوضع فلم يصح القياس على اسود وارقم ﴿ قوله قدس سره فلم يبق فيه الا سبب واحد هو وزن الفعل فى احمر والالف والنون فى سكران ﴾ وفى بقاء الالف والنون فى سكران على مذهب الاخفش بحث فى ان سكران حال العلمية من قبيل الالف والنون فى الاسم وبعد زوال العلمية التى هى شرط هذا زال الالف والنون ايضا لان انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط وقد اشرنا الى هذا المذهب سابقا ﴿ قوله قدس سره ولما اعتبر سيبويه الوصف الاصلى بعد التنكير ﴾ الاولى ترك بعد التنكير وان كان فى الواقع كذلك فانه لا يناسب بتاليه اى قوله لزمه ان يعتبره فى حال العلمية فان من البين ان الاعتبار بعد التنكير لا يستلزم اعتباره فى حال العلمية بل المناسب بهذا التالى ان يقول بدل قوله بعد التنكير وقلس اعتبار الوصفية فى احمر على اعتبارها فى اسود وارقم فى حال غلبة الاسمية لزمه ذلك ﴿ قوله قدس سره لزمه

ان يعتبره فی حال العلمية ﴿ الاولى ان يقال يتوهم اعتباره حال العلمية او يقال كان مظنة ان يعتبره حال العلمية فان اللزوم ليس فی نفس الامر ولا يناسب ايضا بالجواب بقوله ولا يلزم من باب حاتم ﴿ قوله قدس سره فان العلم للخصوص ﴾ يعنى يضاد العلمية والوصفية بحسب مفهوميهما فان مفهوم العلمية اعتبر فيه الخصوص والتعين مع عدم اخذه بصفة ما ومفهوم الوصف اعتبر فيه العموم والابهام مع اعتبار اخذه بصفة ما ﴿ قوله قدس سره لكنه شبيه به فاعتبارهما معا غير مستحسن ﴾ لا يخفى عليك ان سوق الدليل قبل ايراد السؤال بقوله فان قلت وجوابه ان اللازم اى اعتبار متضادين فی حكم واحد باطل ويقتضى جوابه ان اعتبار الوصفية حال العلمية غير مستحسن ﴿ قال المصنف رحمه الله وجميع الباب ﴾ اى جميع افراد عنوان هذا الباب وهو غير المنصرف وانما صرح الشارح بباب غير المنصرف لئلا يتوهم ان المراد باب ما فيه علمية مؤثرة ﴿ قوله قدس سره اى بصورة الكسر ﴾ فرقوا بين الكسر بلا تاء وبين الكسر مع التاء فجعلوا الكسر بلا تاء من القاب البناء وعمموا الكسرة مع التاء فی الحركة الاعرابية والبنائية فالمناسب بهذا ان يقول المصنف ينجر بالكسرة مع التاء فاصلحه الشارح بقوله اى بصورة الكسر ﴿ قوله قدس سره فاما ضعفت هذه المشابهة بدخول ما هو من خواص الاسم ﴾ فيه ان الاسناد اليه مثلا ايضا من خواص الاسم فعند حصول الاسناد اليه فی غير المنصرف يلزم ضعف مشابهته للفعل وقوة جهة الاسمية مع انه لم ينصرف عند هذا البعض ايضا اللهم الا ان يقال اللام والاضافة خاصتان مؤثرتان فی اللفظ والمعنى بخلاف الاسناد اليه فيجوز اعتبار ضعف المشابهة بسببهما لا بسببه وقد يقال على هذا البعض ايضا ان مثل اخيل واجدل لسبب ضعف مشابهته للفعل بسبب ضعف اعتبار السبب فيه مع انه ليس بمنصرف بالقطع عنده وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا ﴾ الظاهر ان قوله مطلقا فی هذا المذهب وكذا فی المذهب الاول فی مقابلة المذهب الثالث بمعنى ان افراده غير متبعض بان يكون بعضها بعد دخول اللام او الاضافة منصرفا وبعضها غير منصرف كما فی المذهب الثالث ويجوز ان يراد بمطلقا ههنا انه كما كان غير غير منصرف قبل دخول اللام او الاضافة كان غير منصرف بعده ايضا ويرد على هذا المذهب ان الحكم بعدم الانصراف مع زوال السببين او احدهما بسبب اللام او الاضافة غير موجب ومناف لما ذكر من قوله وما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف فتأمل ﴿ قوله قدس سره والممنوع من غير المنصرف بالامالة هو التنوين ﴾ وذلك لان غير المنصرف لما شابه الفعل بسبب الفرعيتين

منع منه التنوين الذی منع من الفعل مطلقا فان الفعل لایقبل التنوین اصلا بخلاف
الکسر فانه قد یکسر لکن لما منع من غیر المنصرف تنوین التمکن الذی یدل علی
امکنیة الکلمة للحرکات الثلث الاعرابیة ناسب ان یمنع منه احدی الحرکات لیکون
لمنع التنوین فائدة ومعنی فاختار والکسرة التی هی علامة الجر الذی لیس فی
الفعل فمنع الکسرة بتبعیة منع التنوین وقیل بالعکس وقد مر بیانه ﴿ قال المصنف
رحمه الله المرفوعات ﴾ یجوز قراءته بالسکون بأن لایکون له محل من الاعراب
بل کان لمجرد الفصل من سابقه ویجوز ان یکون مرفوعا بأن یکون خبر مبتدا
محذوف ای هذا الباب المرفوعات اویکون مبتدا خبره محذوف ای المرفوعات
هذا اومذکور فی هذا الباب وعلی هذین التقدیر هو جملة علی حدة ممتازة
عما یلیها اوبأن یکون مبتدأ خبره الجملة التی یلیه اعنی قوله هو ما اشتمل علی
علم الفاعلیة واللام فیهاما لاستغراق جمیع انواع المرفوع اوللجنس والحقیقة بأن
یکون مبطلا للجمعیة بقرینة مقام التعریف اوللعهد الخارجی ای المرفوعات
المعهودة المفهومة فیما سبق من قوله وانواعه رفع ونصب وجر وانما جمع ولم یأت
بصیغة المفرد مع انه الملایم بمقام التعریف وبارجاع الضمیر الیه لان تعریف الرفع
سابقا بقوله الرفع علم الفاعلیة وتعریف المرفوع ههنا بقوله هو ما اشتمل علی علم
الفاعلیة ممایوهم بان انحصار المرفوع فی نوع واحد هو الفاعل فازال ذلك التوهم
بایراد صیغة الجمع الدالة علی تعدد انواع المرفوع اذ التعددی لا یلایم المقام
کما لایخفی ﴿ قوله قدس سره جمیع المرفوع لاالمرفوعة ﴾ لما ذهب الوهم من
قاعدة تصرف صیغة اسم المفعول الی ان یکون المرفوعات جمع مرفوعة حکم لامرفوع بعکس
ذلك لرفع ذلك التوهم ﴿ قوله قدس سره لان موصوفه الاسم وهو مذکر لایعقل ﴾
لماکان المدعی مشتملا علی حکمین مختلفین بالایجاب والسلب اراد بقوله لان موصوفه
الاسم وهو مذکر اثبات الحکم السلبی وبمابعده من القیود اثبات صحة الحکم الایجابی
فان قلت یجوز ان یکون موصوفه الکلمة فمن این جزم بان موصوفه الاسم مع ان
الفعل المضارع یکون مرفوعا قلت لماکان البحث فی الاسم وفی بیان احوال اقسامه وما
یذکر فی هذا الباب ایضا هی الاسماء المرفوعة هی الفاعل والمبتدا والخبر الی غیر
ذلك جزم بأن موصوفه الاسم حتی لو جزم بأن موصوفه الکلمة لتناول الفعل المضارع
ولم یصح تعریفه حینئذ بما اشتمل علی علم الفاعلیه اذ رفع المضارع لیس علم
الفاعلیة ومن هذا یعلم فائدة اختیار علم الفاعلیة علی الرفع فی تعریف المرفوع
وقد یقال قد یکون خبر المبتدا الذی هو من المرفوعات جملة فلم یکن موصوفه الاسم

فقط اجيب بان الاسم اعم من ان يكون حقيقة اوحكما والخبر الجملة اسم حكما فلم يخرج الخبر الجملة عن ان يكون اسما وفيه ان الجملة بصيغتها من غير تاويلها بالمفرد يكون خبر المبتدأ كما سيجيء وهذا ينافي جعلها اسما حكما فتأمل ﴿ قوله قدس سره ويجمع هذا الجمع مطردا وصفة المذكر الذي لايعقل ﴾ يعني يجوز ان يجمع بالالف والتاء صفة المذكر الذي لايعقل من غير اشتراط شرط آخر والامثلة المذكورة لبيان وقوعه لاثبات الاطراد كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره كالصافنات ﴾ نقل عنه في الحاشية الصافن من الخيل الذي يقوم على ثلث قوائم واقام الرابعة على طرف الحافر ناقلا عن الصحاح ﴿ قوله قدس سره وجمال سبحلات ﴾ الجمال جمع جمل وهو اشتر والسبحل بكسر السين وفتح الباء الموحدة قال في المهذب سبحل بالسين المكسورة اشتر بزرك وسوسمار ومشك بزرك وانما ترك الكاف التمثيل في هذا المثال لان لفظ الجمال الذي هو موصوف كسبحلات لم يصح للمثالية ولايصح ايرادها على صفته فترك واكتفى بالعطف وفيه انه على هذا يلزم ان لايذكر الكاف في قوله وكالايام الخاليات ﴿ قوله قدس سره وكالايام الخاليات اي الماضيات ﴾ يقال وقع في ايام خلون اي مضين ﴿ قوله قدس سره وهو اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ﴾ دلالة الجمع على المفرد الذي هو مأخوذ في ضمنه او دلالة الجمع على الجنس بسبب ابطال اللام جمعيته وبقاء جنسيته والظاهر ان المراد تعيين مرجع الضمير ليكون قوله ما اشتمل على علم الفاعلية تعريفا له ﴿ قوله قدس سره لان التعريف ﴾ الخ جواب دخل مقدر كأنه قيل لم لم يرجع الضمير الى المرفوعات مع كونه مفردا مذكرا بتأويل المذكور اوبتأويل ان خبره مفرد مذكر وهو ما اشتمل فدفعه بأن يرجع الضمير ههنا الى معرف والتعريف انما يكون للماهية لا للافراد ﴿ قوله قدس سره اي اسم اشتمل ﴾ فسر بالاسم لان الكلام في مرفوعات الاسماء وايضا لو ابقي على عمومه لصدق تعريف المرفوع على الحروف الاواخر كدال زيد في جاء زيد مثلا مع ان المرفوع هو زيد فان قيل تفسيرها بالاسم في تعريف المرفوع يخرج الخبر الجملة عن التعريف مع انه من جملة المرفوعات اجيب ان الاسم اعم من ان يكون حقيقة اوحكما كما سيصرح بذلك في تعريف الفاعل والخبر الجملة اسم حكما وفيه ان هذا مخالف لما سيأتي في بحث المبتدأ والخبر ولما هو المقرر عندهم من ان الجملة يكون خبرا مع بقاء كونها جملة من غير تأويلها بالمفرد اللهم الا ان يقال ان المراد بالاسم الحكمي مايصلح لان يعبر عنه بالاسم المفرد مثل ماقاله المنطقيون في المفرد بالقوة وبالجملة التي وقع خبر المبتدأ يصلح لان يعبر عنها بالاسم المفرد كهذا اوذاك كمابين في موضعه ﴿ قال المصنف رحمه الله على علم الفاعلية ﴾ لم يقل على الرفع

معانه اخصر والمحشى فى هذا الكتاب يلتزم الاختصار لان الوهم ذاهب الى ان خفا المرفوع باعتبار الرفع فذكره فى تعريفه يوهم الدور ولان المقام مقام التعريف والتفصيل فذكر تعريف الرفع وتفصيله اولى بالمقام وللايماء الى اصالة الفاعل فى المرفوعية من بين المرفوعات وللاشارة الى انه ههنا ذاكر مرفوعات الاسم الاعم كما اشرنا الى هذا فيماسبق ﴿ قوله قدس سره اى علامة كون الشىء فاعلا ﴾ اشار الى ان الياء فى الفاعلية مصدرية فان قلت اذا كان الرفع علامة كون الشىء فاعلا فكيف يصح ايراده فيما ليس بفاعل من المرفوعات قلت لما وجد فاعلية ما فى سائر المرفوعات اورد الرفع الذى هو علامة الفاعلية فيها اشعارا بهذا المعنى ﴿ قوله قدس سره وهى الضمة اوالواو اوالالف ﴾ لما لم يجمع شىء من هذه الامور مع الاخر عطف بعضها على بعض بكلمة او والا فجميعها مجتمعة فى كونها علامة الفاعلية فان قلت الالف قد يقع علامة النصب كما فى الاسماء الستة فكيف يمتاز الرفع النصب والمرفوعات عن المنصوبات قلت بقيد الحيثية فان ما اشتمل على واحد من هذه الامور من حيث انه علم الفاعلية مرفوع من حيث انه علم المفعولية منصوب ﴿ قوله قدس سره ان يكون موصوفا ﴾ فان قلت مامعنى موصوفية الاسم بالرفع وكونه صفة له قلت هذا بناء على المسامحة المشهورة فيما بينهم من اعطاء حال المعنى للفظ وبالعكس ولما كان ههنا مدلول الاسم موصوفا المدلول الرفع وهو الفاعلية اطلق اسم الموصوف والصفة على الدالين او على النسبة بان نسبة الحركات والحروف الاعرابية الى الاوصاف والكلمات على الموصوفات لاحتياجها فى وجودها الى الكلمات وتبعيتها لها فى التلفظ كتبعية المنعوت لموصوفاتها او على حذف المضاف اى يكون معانى الاسماء موصوفة لمعانى علامات الفاعلية او على ان المراد بالموصوفة الموصوفية بحمل الاشتقاق دون المواطاة فان الاسم موصوف بانه ذو رفع فتامل ﴿ قوله قدس سره ولاشك ان الاسم موصوف ﴾ الخ لما كان لمعنى الرفع المحلى خفا وكذا الاشتمال الاسم عليه رد ماذهب اليه بعض الشارحين من تخصيص المرفوع بما اشتمل على الرفع لفظا اوتقديرا وعدم اعتبار الرفع المحلى بناء على انه لايكون الا فى المبنى والمرفوعات من اقسام المعرب وحمل البحث عن الفاعل اذا كان مضمرا ونظائره على التطفل والشارح يدخل نظرا الى ان الفاعل واخواته كما يكون من الاسماء المعربة يكون من المبنيات ايضا بلا تفاوت والبحث كما يكون عن الفاعل المعرب يكون عن الفاعل المبنى ايضا كذا فى اخواته ولما كان المبنى يقع فاعلا وكل فاعل مرفوع فلابد ان يكون المبنى مرفوعا فاعتبر تعريف المرفوع على وجه صدق على

المبنى المرفوع وجعله مشتملا على الرفع المحلى ولا يجعل المرفوع قسما من المعرب بل يجعله قيد القسمه ويجوز ان يكون اعم منه فلا يلزم المحذور الذى هو باعث تخصيص بعض الشارحين ﴿ قوله قدس سره فمنه اى من المرفوع ﴾ لما عرف المصنف المرفوع شرع فى بيان اقسامه كما هو دابه فى هذا الكتاب ولما جعل المرفوع معرفا فناسب ان يجعله مقسما ايضا بتقسيم الكلى الى جزئياته فلهذا ارفع الضمير الى المرفوع ورجحه بالتقديم وما وقع فى بحث المبتدا والخبر فى قوله ومنها المبتدا والخبر بارجاع الضمير الى المرفوعات فهو باعتبار تقسيم الكل الى الاجزاء للاشارة الى كلا الوجهين والتفنن فى الكلام ولم يعكس لنكات تظهر بالتامل فتامل ﴿ قوله قدس سره اومما اشتمل على الرفع ﴾ رجحه قرب المرجع وموافقة الضميرين المتتاليين كما رجح الاول موافقته بضمير هو فى الارجاع الى المرفوع وورود التقسيم على ما ورد عليه التعريف ويجوز ارجاعه الى المذكور او الى هذا الباب فيكون معناه فمن المذكور اومن هذا الباب الفاعل ﴿ قوله قدس سره لانه جزء الجملة الفعلية ﴾ بين اصالته بوجهين ولها وجوه اخر الاول ان معنى الفاعلية فى الفاعل بالاصالة فاشتماله على علم الفاعلية الذى هو المرفوعية بالاصالة وفيما سواه ليس معنى الفاعلية تحقيقا و بالاصالة بل تشبيها بالمعنى الذى فى الفاعل فيكون الرفع علامة لما هو شبيه بالفاعلية وفرع لها فلم يكن مرفوعيته بالاصالة والثانى انه لا يجوز مع حذفه فى الكلام الا نادرا بخلاف سائر المرفوعات وعدم جواز حذفه دون ما عداه فى الكلام دليل اصالته والثالث انه نقل عن امير المؤمنين على رضى الله تعالى عنه انه قال قبل تدوين علم النحو الفاعل مرفوع والمفعول منصوب والمضاف اليه مجرور فيفهم منه ان مرفوعية سائر المرفوعات بمناسبته وبسبب وجود فاعلية ما فيها ثم ان كون الفاعل جزءا من الجملة الفعلية باعتبار الاغلب والافشبه الفعل له فاعل وهو مع فاعله ليس بجملة وعلى تقدير وقوعه جملة فى بعض المواد فليس بفعلية فتأمل ﴿ قوله قدس سره هى اصل الجمل ﴾ لانه اشد امتزاجا من سائر الجمل اذ الفعل فيما يقتضى ارتباطه بفاعله من اول الامر بخلاف الاسم فانه مستقل لا يقتضى ذاته ارتباطه بشىء ولانه يشمل الخبر والانشاء وضعا بجوهرهما بخلاف الاسمية فان انشائيتها بالارادة الخارجية عنها ثم الاستدلال بهذا الوجه على اصالة الفاعل باعتبار انه جزء وركن للجملة استدلال باصالة الكل وعدمه على اصالة الجزء وعدمه فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولان عامله اقوى ﴾ وقوة المؤثر يقتضى قوة الاثر الذى هو الرفع فيكون الفاعل فى المرفوعية اقوى من

المبتدا لكن هذا يفيد اقوويته في المرفوعية لا اصالته الا ان يجعل الاقووية امارة الاصالة ووجه قوة عامله انه لفظي ومحسوس بخلاف عامل المبتدا فانه معنوي غير محسوس وانه يغلب على عامل المبتدا اذا دخل على المبتدا او ينسخ عمل عامله المعنوي وابتدائية المبتدا ومن امارة قوة عامله انه لا يدخل عليه عامل آخر لنسخ فاعليته بخلاف المبتدا فانه يدخل عليه نواسخ الابتداء وينقض هذا بمثل كفى بالله شهيدا وماجاءني من احد واجيب بانه قليل نادر لم يلتفت اليه وبان الباء ومن في المثالين زائدتان نسختا اسم الفاعلية عن مدخولهما ثم اثبات هذا الوجه اصالة الفاعل على جميع ماسواه من المرفوعات باعتبار ذكر المبتدا في الدليل بطريق مثلا او باعتبار ان اصالة المبتدا من سائر المرفوعات مسلم لا نزاع فيها فاذا ثبت اصالة الفاعل من المبتدا يلزم اصالته من الجميع واما اصالة الفاعل بالنسبة الى مفعول مالم يسم فاعله فظاهر اذا الكلام مبنى على جعل مفعول مالم يسم فاعله من جملة الفاعل كما ذهب اليه بعضهم ﴿ قوله قدس سره ولانه يحكم عليه بكل حكم جامد ومشتق ﴾ في افادة هذين الوجهين اصالة المبتدا في المرفوعية خفا لا يخفى ﴿ قوله قدس سره فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق ﴾ وفيه انه يحكم على الفاعل بالمصادر واسماء الافعال والظروف ليس شيء منها مشتقات فما معنى هذا الحصر الا ان يقال المشتق المذكور في الحصر اعم من الحقيقي والحكمي وهذه الامور مشتقات حكما واما ما يستفاد من كلام بعض المحققين من الفرق بين الحكم والاسناد وما وجد في المواد المذكورة هو الاسناد دون الحكم فوجهه غير ظاهر والله اعلم وهو الموفق ﴿ قوله قدس سره ما اي اسم حقيقة او حكما ﴾ فان قلت ما فائدة تفسير ما العامة بالاسم وتخصيصها به ثم تعميم الاسم من الحقيقي والحكمي قلت لما فسر كلمة ما في تعريف المرفوع بالاسم بناء على مامر فلا بد ان يفسرها في التعريف الذي هو قسم من المرفوع بالاسم ايضا ولو ابقى على عمومها ولم يفسر بالاسم لتوهم صدق تعريف الفاعل على الذات الذي هو معنى الفاعل مع ان الفاعل في اصطلاح النحاة هو الاسم لا معناه وان الفاعل في الحقيقة هو المعنى فان قلت فلم لم يعمم الاسم في تعريف المرفوع ايضا قلت هذا التعميم مستلزم لذلك التعميم ولم يعكس الامر لعدم الاستلزام فان تعميم الاسم في تعريف المرفوع لا يستلزم تعميمه في تعريف الفاعل الذي هو قسم من المرفوع ﴿ قوله قدس سره ليدخل فيه مثل قولهم ﴾ اي ليدخل فيه الفاعل في مثل قولهم ﴿ قدس سره ما اسند اليه الفعل بالاصالة لا بالتبعية ﴾ فان قلت كما ان قيد بالاصالة معتبر في اسناد الفعل لاخراج توابع فاعل الفعل كذلك لا بد

منه فى اسناد شبه الفعل ايضا لاخراج توابع فاعل شبه الفعل فلم خصصه باسناد الفعل
قلت نعم مقصوده تعميم الاسناد مطلقا بقيد بالاصالة سواء كان اسناد الفعل او اسناد
شبه الفعل لكن اخر فى العبارة قيد بالاصالة عن لفظ الفعل الذى هو المسند اليه لا المسند
ودلالة المسند على المعنى متوقفة عليه فتأمل ثم الاسناد ههنا بمعنى النسبة والربط
فبمجرد ثبوت شئ لشئ يحصل هذا المعنى سواء تعلق به ادراك وقوع النسبة
اولا وقوعها بطريق الاخبار او بطريق الانشاء تحقيقا او فرضا ففى ماقام سلب
الوقوع لا سلب الاسناد وفى ان قام زيد قلت فرض الوقوع لا فرض الاسناد فلا حاجة
الى ان يقال ان المراد بالاسناد ههنا اعم من ان يكون ناقصة كنسبة المصدر الى الفاعل
بل كنسبة سائر الاسماء المشتقة بحسب المال وان يكون تامة خبرية او انشائية محققة
او مفروضة منفية او مثبتة قد يقال المراد من الفعل ههنا اما الفعل اللغوى وهو المصدر
الدال على الحدث المستقل بالمفهومية فى ضمن الفعل فعلى هذا لا حاجة الى ذكر قوله
او شبهه وهو ظاهر وايضا يلزم حينئذ ارجاع ضمير شبه الى الفعل اللغوى وهو غير
صحيح لان المشتقات وغيرها مشابه للفعل الاصطلاحى دون اللغوى الا ان يقال ان ذكر
قوله او شبهه حينئذ لادخال فاعل اسماء الافعال وفاعل الظروف اذ الفعل اللغوى لم
يتناولهما وارجاع ضمير شبهه الى الفعل المراد منه الفعل الاصطلاحى بطريق الاستخدام
وكلاهما خلاف الظاهر واما الفعل الاصطلاحى وحينئذ يلزم عدم صدق التعريف
على زيد مثلا فى ضرب زيد لانه لم يسند اليه الفعل الاصطلاحى الدال على الحدث
والزمان والنسبة الى الفاعل بل ما هو مسند اليه هو الحدث فقط والجواب انا نختار الشق
الثانى ونمنع عدم وقوع الاسناد بين الفعل الاصطلاحى والفاعل بالمعنى الذى ذكرنا
وان كان بحسب المعنى اسناد جزء الفعل وهو الحدث فتأمل ﴿ قوله قدس سره ليخرج
عن الحد توابع الفاعل ﴾ قال بعض المحققين المراد باخراج التوابع اخراج بعضها
وهو المعطوف بالحرف والبدل اذ الاسناد الى التوابع الا فيهما بخلاف النعت والتأكيد
وعطف البيان ﴿ قوله قدس سره وكذا المراد فى جميع حدود المرفوعات والمنصوبات ﴾
الخ يعنى لابد من اعتبار الاصالة فى تعريفات تلك المصطلحات لاخراج توابعها فتأمل
﴿ قال المص رحمه الله او شبهه ﴾ لا يقال ذكر او التى للترديد والشك لا يلايم فى
التعريف الذى هو التعيين والتحقيق لانا نقول كلمة او ههنا للتنويع اشارة الى ان الفاعل
المعرف ههنا نوعان يصدق على احدهما ما اسند اليه الفعل وعلى الاخر ما اسند اليه
شبه الفعل ﴿ قوله قدس سره اى مايشبهه فى العمل ﴾ لم يقل مايشبهه فى الاشتقاق
ولا فى الدلالة على الحدث لان الاول لم يتناوله اسماء الافعال والظروف والثانى لم

لم يتناول

لم يتناول الظروف لكن ما ذكره لايخلو عن شائبة دور اذ المشهور ان عمله لمشابهة الفعل فلو كان مشابهته فى العمل يلزم الدور فالاظهر ان يقال ما يشبهه فى الدلالة على الحدث والظروف ايضا تدل على الحصول والثبوت لدلالته على الحاصل والثابت ثم اعلم ان فى هذا التفسير لشبه الفعل نوع مختلفة لما قال فى تفسيره فى بحث الحال وهو ما يعمل على الفعل وهو من تركيبه فان تفسيره ثمه لم يتناول بظاهره اسماء الافعال والظروف فان قلت انه لم يذكر فى تفصيل شبه الفعل اسم المنسوب مع انه ايضا مما يسند الى الفاعل فلم يتناول التعريف الفاعل فى نحو التميمى زيد قلت كأنه ادرجه فى الصفة المشبهة كما اشار الشارح فى بحث الصفة الى ان اسم المنسوب مثل الصفة المشبهة فى معناها ﴿ قوله قدس سره لان الاسناد الى ضمير شىء اسناد اليه فى الحقيقة قيل انه لو سلم ذلك فباعتبار قيد الاصالة لاخراج التوابع يخرج هذا ايضا والجواب ان قيد الاصالة لم يخرج هذه المادة فانها فى مقابلة التبعية التى فى التوابع ولاشك ان كون الاسناد الى ضمير شىء اسنادا الى تلك الشىء فى الحقيقة ليس بتبعية بهذا المعنى ﴿ قوله قدس سره والمراد ﴾ الخ اعلم ان الكوفيين لم يفرقوا فى الاسناد بين قولهم ضرب زيد وبين زيد ضرب فجعلوا زيدا فى المثالين فاعلا فلا حاجة عندهم الى قيد وقدم فى تعريف الفاعل بل لابد من تركه واما عند البصريين ومن تبعهم فالفعل فى صورة تقديم الاسم عليه مسند الى ضمير الاسم والجملة الفعلية مسند الى الاسم فالفعل ليس بمسند الى الاسم والاسم ليس بفاعل بل مبتدأ فلا حاجة الى اخراجه عن تعريف الفاعل بقيد وقدم بل خرج بقيد اسناد الفعل اليه لكن لما توهم دخوله فى تعريف الفاعل بسبب اسناد الفعل اليه ظاهرا كما توهمه الكوفيون او بواسطة ان اسناد الفعل الى ضمير الشىء فى الحقيقة ذلك الشىء فى الحقيقة صرح به الشارح واعتبر قيد وقدم لاخراجه ولما لم يخرج باعتبار هذا التوهم المبتدأ الذى قدم عليه الخبر اعتبر التقديم بطريق الوجوب لاخراجه ولما كان بعض الاخبار يتقدم على المبتدأ بطريق الوجوب ولم يخرج هذا المبتدأ باعتبار التوهم المذكور بهذا القيد ايضا عن تعريف الفاعل اعتبر تقديم نوع مسند الفاعل عليه بطريق الوجوب لاخراجه فان قلت لابد من حمل اللفظ على المتبادر فى التعريفات واعتبار وجوب تقديم المسند غير متبادر فى هذا التعريف قلت هذا مبنى على المشهور من ان المطلق منصرف الى الكامل ولاشك ان الفرد الكامل لتقديم المسند هو تقديم نوعه بطريق الوجوب لكن بقى ههنا شىء وهو ان نوع مسند الفاعل لايعلم الا بعد العلم بالفاعل لانه مضاف الى الفاعل فاعتباره فى تعريف الفاعل يستلزم الدور فتامل ﴿ قوله قدس

سره اى اسناد واقعا ﴿ على طريق حمل الظرف على انه منصوب على المصدرية للاسناد وحينئذ يلزم الفصل بين العامل ومعموله بالمبنى وهو قوله وقدم عليه ويجوز نصبه على الحالية عن فاعل قدم اى قدم الفعل او شبهه كائنا على طريقة قيامه وحينئذ لا يلزم المحذور ﴿ قوله قدس سره قيام الفعل او شبهه به ﴾ لما كانت كلمة او للتنويع اشار الى نوعى الفاعل فيكون قوله ما اسند اليه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه به تعريف احد نوعيه وضميرا قدم وقيامه حينئذ راجعا الى الفعل ويكون قوله ما اسند اليه شبه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه به تعريفا للنوع الاخر ويكون ضميرا قدم وقيامه حينئذ راجعا الى شبه الفعل ﴿ قوله قدس سره او على ما فى حكمها ﴾ هذا بملاحظة قيام شبه الفعل به بمعنى ان لا يكون شبه الفعل اسم المفعول ولا المصدر المبنى للمفعول ﴿ قوله قدس سره كصاحب المفصل ﴾ والشيخ عبد القاهر ايضا ﴾ قال المص رحمه الله وزيد قائم ابوه ﴾ قيل لو قال ابواه بصيغة التثنية لكان نصا فيما قصده فان ابوه بصيغة المفرد يحتمل ان يكون مبتدا قدم عليه خبره ورد بان احتمال كونه مبتدا باطل فانه لو كان مبتدا لوجب تقديمه على الخبر كما فى زيد قائم فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله والاصل ﴾ وهو فى اللغة ما يبتنى عليه الشىء وفى العرف بمعنى القاعدة والضابطة وقد يطلق فى العرف ايضا بمعنى الاولى وما ينبغى ان يكون الشىء عليه والشارح حمل على هذا المعنى لانه لو اريد منه القاعدة يلزم من مخالفته مخالفة القاعدة وهى غير جائزة مع جواز المخالفة ههنا ثم الاصل بمعنى الاولى اما اعم من ان يبلغ حد الوجوب او دونه فيكون صورة وجوب تقديم الفاعل داخلا تحت الاصل واما ان يراد منه الاولى الصرفى المنفك عن الوجوب فوجوب تقديم الفاعل يكون على خلاف الاصل ﴿ قوله قدس سره ان يلى الفعل المسند اليه ﴾ وصف الفعل بكونه مسندا الى الفاعل تنبيها على ان المراد من الفعل هو المسند ليتناول الحكم لفاعل شبه الفعل ايضا لكن لو قال المص والاصل ان يلى المسند لكان اوضح واشمل ﴿ قوله قدس سره اى يكون بعده ﴾ اعم من ان يكون بعده حقيقة كالفاعل الظاهر او حكما كالفاعل المستتر فان البعدية فيه حكمية كوجوده ﴿ قوله قدس سره ان لم يمنع مانع ﴾ الاولى تركه فانه يوهم انه اذا منع مانع عن ان يقع الفاعل فيما يلى الفعل لم يكن الاصل ان يلى الفاعل الفعل ففى قولنا ما ضرب غلامه الا زيد قصد الحصر مانع من ان يقع الفاعل فيما يلى الفعل فلم يكن الاصل ان يلى الفاعل الفعل حينئذ فلم يكن بحسب الرتبة مقدما على المفعول فى هذه الصورة فيلزم الاضمار قبل الذكر

فالاولى

فالاولى ان يقال ان الاصل ان يلى الفعل مطلقا سواء منع مانع اولم يمنع ﴿ قوله قدس سره من غير ان يتقدم عليه شئ آخر من معمولاته ﴾ اى من غير ان يتقدم عليه فقط شئ من معمولاته فان تقديم معمول الفعل على مجموع الفعل والفاعل لايقدح فى اصالة كون الفاعل فيما يلى فعله فى مثل زيدا ضربت ﴿ قوله قدس سره لشدة احتياج الفعل اليه ﴾ كما ان الكل لايفيد معناه بدون جزئيه كذلك الفعل لايدل على معناه بدون الفاعل ﴿ قوله قدس سره ويدل على ذلك ﴾ اى على انه كالجزء من الفعل اسكان اللام دلالة اذ كما كان يدل ماقبله على هذا دلالة قلم ﴿ قوله قدس سره لانه لدفع توالى اربع حركات ﴾ ليس كون الفاعل كالجزء علة مستقلة لذلك والا يلزم توالى اربع حركات فى مثل ضرب زيد ايضا وليس كونه مضمرا متصلا بالفعل علة مستقلة لذلك والا يلزم التوالى فى مثل ضربك ايضا بل مجموع كون الفاعل بحسب اللفظ مضمرا متصلا وكونه بحسب المعنى كالجزء باعث لكون المجموع كالكلمة الواحدة ﴿ قوله قدس سره فلذلك الاصل ﴾ اعلم ان هذا الاصل عند الجمهور وخالفهم الاخفش وابن جنى وهما يقولان ان الاصل فى كل من الفاعل والمفعول به ان يلى الفعل المتعدى فعندهما يلزم ان لايستعمل الفعل مع الفاعل والمفعول به على الاصل اصلا لان الواقع فيما يلى الفعل اما الفاعل او المفعول به والآخر لم يقع فيما يليه فيكون على خلاف الاصل فيكون كلا المثالين جائز اعندهما لعدم لزوم الاضمار قبل الذكر مطلقا بل لفظا فقط فان كل واحد من الفاعل والمفعول به مقدم رتبة على الضمير فما يفهم من قوله مما سياتى وذلك غير جائز خلافا للاخفش وابن جنى من جواز الاضمار قبل الذكر عندهما وليس كذلك فتامل ثم اعلم ان هذا الكلام وامثاله من باب الاستدلال بالمعلول على العلة فيكون المشار اليه بذلك علة للعلم بجواز التركيب الاول وامتناع الثانى واما بحسب نفس الامر فجواز التركيب الاول وامتناع الثانى علة لوقوع هذه القاعدة وهى ان الاصل فى الفاعل ان يلى فعله وفيه ان كون جواز مثل هذا التركيب علة للاصل المذكور ممنوع فانه لو لم يكن الاصل ذلك بل كان ما ذهب اليه الاخفش وابن جنى ايضا لما جاز مثل هذا التركيب كما لايخفى ﴿ قال المص رحمه الله جاز ضرب غلامه زيد ﴾ مع مخالفته الاصل لتقدم مرجع الضمير رتبة بالسبب المذكور وهو هذا الاصل ﴿ قال المص رحمه الله وامتنع ضرب غلامه زيدا ﴾ مع موافقته الاصل لتأخير مرجع الضمير بسبب الاصل المذكور رتبة ايضا فان قلت مرجع الضمير مفعول الفعل فالمناسب ان يكون مقدما رتبة مكررا فيكون مقدما على الضمير فلم يلزم الاضمار قبل الذكر رتبة قلت الضمير مضاف اليه للفاعل وليس رتبة شئ

ان يكون بين المضاف والمضاف اليه فلما كان المضاف فاعلا مقدما على المفعول رتبة يلزم ان يكون الضمير الذى هو المضاف اليه للفاعل ايضا مقدما على المفعول رتبة فيلزم الاضمار قبل الذكر فى المثال المذكور لفظا ورتبة ﴿ قوله قدس سره جزاء الكلاب العاويات ﴾ يجوز ان يراد بالكلاب العاويات حقيقتها وهى الكلاب الصابحات العقورات وان يراد به شرار الناس وجزاؤها ان تقتل قتلاهدرا ﴿ قوله قدس سره وقد فعل ﴾ اخبار باجابته تعالى دعاءه تفاؤلا ﴿ قوله قدس سره وبانه لانم ﴾ فيه ان هذا الجواب منع والاول تسليم فالمناسب تقديم هذا على ذلك الا ان يقال ان قوة الجواب الاول اوجب تقديمه فان حوالة الجزاء الى رب ذلك الشخص المبين هو المعنى العرفى الشايع لا الحوالة الى رب الجزاء ﴿ قوله قدس سره واذ انتفى الاعراب الدال على فاعلية الفاعل ومفعولية المفعول بالوضع ﴾ فيه انه اذا كان دلالة الاعراب على المعانى المقتضية بالوضع ولاشك ان الحركة الاعرابية والحرف الاعرابى من جملة الالفاظ فيكون لفظا موضوعا لمعنى مفرد فيكون كلمة فيلزم ان يكون مثل زيد ومسلمون فى قام زيد وجاء مسلمون مركبا فلم يكن كلمة والجواب بعد تسليم كون الاعراب اللفظى كلمة لانسلم كون مجموع المعرب والاعراب مركبا فان الجزاء المركب لابد ان تكون مرتبة فى السمع كما صرح به فى موضعه والاعراب مع آخر المعرب ان كان بالحركة ونفس الامر ان كان بالحرف لو سلم كون المجموع مركبا فلا محذور فيه فان المعرب والاسم هو معروض الاعراب لا مجموع العارض والمعروض ﴿ قوله قدس سره هو الامر الدال عليهما لا بالوضع ﴾ فيه انه ان اريد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ الدال على المعنى المجازى قرينة عليه ولم يقل به احد وان اريد لا بالوضع له ولا لما يستلزمه يلزم ان لا يكون اللفظ قرينة بمعناه التضمنى والالتزامى مع انه قد يكون اللفظ قرينة لهما فالاولى ان يقال فى تفسير القرينة هى الامر الدال على الشئ من غير الاستعمال فيه ﴿ قوله قدس سره فلا يرد عليه ان ذكر الاعراب مستغنى عنه ﴾ هذا الايراد انما يصح اذا اريد بالقرينة الامر الدال على المعنى وليس كذلك بل المراد بها الامر الدال على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف وحينئذ لم يكن الاعراب مستغنى عنه فان معنى الكلام حينئذ اذا انتفى الاعراب واذا انتفى القرينة الدالة على الاعراب الساقط ايضا وحينئذ لا وجه لتوهم الاكتفاء بالقرينة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل ﴾ ذكر قوله يدل على ان الشارح حمل المتصل على معناه اللغوى فيلزم خروج صورة الاتصال بشبه الفعل واسماء

لافعال

الافعال مع انه ايضا مما يجب تقديمه فالاولى ترك قوله بالفعل وحمل المضمر المتصل على المتصل اصطلاحا وهو يتناول المضمر المتصل بشبه الفعل واسماء الافعال ﴿ قوله قدس سره بشرط ان يكون المفعول متأخرا ﴾ قيل هذا الشرط لابد منه فى الصورة الاولى ايضا وهو قوله واذا انتفى الاعراب لفظا فيهما والقرينة فانه على تقدير تقديم المفعول لم يلزم الالتباس مع انتفاء الاعراب والقرينة والجواب ان فى صورة تقديم المفعول لانم عدم الالتباس فان فى قولنا موسى ضرب عيسى يحتمل ان يكون الضمير الراجع الى موسى فاعلا وعيسى مفعولا ويحتمل ان يكون موسى مفعولا وعيسى فاعلا ولو سلم عدم الالتباس فلانم انتفاء القرينة فان التقديم قرينة على ان المقدم ليس بفاعل ﴿ قوله قدس سره بشرط توسطها بينهما فى صورتى التقديم والتأخير ﴾ اى وجوب التقديم وامتناع التأخير الذى هو لازمه كلاهما مشروط بتوسط الا لافادة انقلاب المعنى فى هذه الصورة واما فى صورة تقديم المفعول مع الا فلا يلزم الانقلاب بحسب الظاهر الا انه غير مستحسن ﴿ قوله قدس سره فى جميع هذه الصور ﴾ لا يقال لا حاجة الى هذا القول فى جزاء الشرط فان الشرط يدل على هذا لانا نقول لما وقع البعد بين هر فى الشرط والجزاء توهم ان الجزاء متعلق بالاخير فدفع هذا الوهم بذلك القول او نقول مقصوده تحرير المدعى ليستدل على كل منها بقوله اما فى صورة انتفاء الاعراب الخ ﴿ قوله قدس سره فلمنافاة الاتصال الانفصال ﴾ يعنى لو قدم المفعول المذكور بعد الفعل على الفاعل المتصل به يلزم انفصال الفاعل فان قلت انما يلزم انفصال الفاعل لو كان المفعول منفصلا واما اذا كان المفعول ايضا متصلا فلا اى لا يلزم الانفصال نحو ضربكت كما لا يلزم الانفصال فى ضربتك قلت على هذا يلزم تقديم الاضعف على الاقوى فيما هو كالكلمة الواحدة والفاعل المضمر المتصل بالفعل كالجزء للفعل لفظا ومعنى فلو دخل المفعول بينه وبين الفعل يلزم وقوع كلمة بين اجزاء كلمة وذا لا يجوز ﴿ قوله قدس سره مع جواز ان يكون عمرو مضروبا لشخص آخر ﴾ قيل الانقلاب انما يلزم اذا كان الفاعل خاصا كالمثال المذكور واما اذا كان عاما فلا نحو ما ضرب احد الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له قلنا على تقدير تسليم صدق هذا المثال يلزم الانقلاب فان معنى ما ضرب احد الا زيدا انحصار ضاربية احد فى زيد مع جواز ضاربية احد لغير زيد ونعنى ما ضرب زيدا الا احد انحصار مضروبية زيد فى احد مع جواز ضاربية احد لغير زيد فيلزم تغير المعنى بلا شبهة وهو الانقلاب ﴿ قوله قدس سره لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها ﴾ يعنى ان ضاربية

زيد صفة قصر تعلقه على عمرو فلو قيل الا عمرو قبل ذكر زيد يلزم قصر الصفة قبل تمامها ﴿ قوله قدس سره لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة ﴾ ينبغى ان يكون فى وجوب تاخير الفاعل فى هذه الصورة خلاف الاخفش وابن جنى اما على ماذكره الشارح فلجواز الاضمار قبل الذكر عندهما واما على مانقلناه من مذهبيهما فلان رتبة المفعول عندهما ان يلى الفعل ويكون فى موضع الفاعل فلم يلزم من تأخيره الاضمار قبل الذكر رتبة فتأمل ﴿ قوله قدس سره وقد يحذف الفعل الرافع للفاعل ﴾ فى توصيف الفعل ههنا بكونه رافعا للفاعل فوائد احدها الاشارة الى ان المراد من الفعل العامل ليتناول الحكم حذف شبه الفعل ايضا والثانى الاشارة الى ان عامل الفعل يرفعه لفظا وتقديرا والثالث الاشارة الى ان العامل فى الفاعل المرفوع يعمل الرفع وهو مسنده ﴿ قوله قدس سره اى حذفا جائزا ﴾ اشارة الى ان جواز امصدر بمعنى اسم الفاعل ونصبه على المصدرية باعتبار موصوفه الذى هو الحذف ﴿ قوله قدس سره وانما قدر الفعل دون الخبر ﴾ المقصود من هذا الكلام دفع لماقال الشيخ الرضى من انه ينبغى ان يحمل زيد فى المثال على انه مبتدأ حذف خبره وهو قام لا انه فاعل حذف فعله بقرينة السؤال بجملة اسمية فالمناسب ان يكون جوابه ايضا اسمية ليطابق الجواب السؤال وايضا السائل يسأل عمن يقوم به القيام ويحمل عليه فلابد من تعيينه فى الجواب فذكر زيد لتعيينه فيكون مبتدأ والمحذوف خبره اذا عرفت هذا فكون ماذكره الشارح فى دفعه من تقليل المحذوف على تقدير حذف الفعل وتكثيره باعتبار المستتر فى قام على تقدير حذف الخبر دافعا لهذا القول محل بحث فان مطابقة الجواب للسؤال امر مهم عندهم فالاولى ان يقال فى دفعه ان السائل بقوله من قام يعلم صدور القيام عن فاعل ولم يعلم خصوص الفاعل من هو فاراد ان يسأل عن الفاعل بقوله اقام زيد ام قام بكر ام قام عمر والى غير ذلك من الذين احتمل عنده صدور القيام عنهم لكن اختصر فى السؤال فعبر عنهم بمن الاستفهامية ولما كان الاستفهام يقتضى صدر الكلام قدم كلمة الاستفهام على قام فقال من قام فصار الجملة اسمية صورة وهى فعلية معنى فالجواب المطابق للسؤال بحسب المعنى ان يقال قام زيد بالجملة الفعلية لا زيد قام فتأمل ﴿ قوله قدس سره واما على رواية ليبك يزيد على البناء للفاعل ونصب يزيد فليس مما نحن فيه ﴾ وعلى البناء للمفعول ايضا لو جعل يزيد منادى حذف حرف ندائه وجعل مضارع مفعول لما لم يسم فاعله ليبك لا يكون مما نحن فيه نقل هذا التوجيه عن المولى الرومى ﴿ قوله قدس سره متعلق بضارع ﴾ فان تعلقه بيبكيه المقدر لا يلايم

لمرثية

لمرثية يزيد ﴿ قوله قدس سره والمختبط السائل من غير وسيلة ﴾ وقيل السائل الذي يمنعه الحياء من السؤال يوما فيسأل في الليل ﴿ قوله قدس سره على غير القياس ﴾ والقياس مطيحات ﴿ قوله قدس سره كلواقح جمع ملقحة ﴾ الاولى ان يقال جمع ملقح لان المراد منه الفحل والالقاح ابستن كردن واللواقح الرياح التي تهب في الربيع وتحمل الاشجار بسببها وتتزهر ﴿ قوله قدس سره وما مصدرية ويجوز حملها على الموصولة ﴾ لكن حينئذ لابد من القول بحذف العائد في تطيح ﴿ قوله قدس سره ماله ﴾ يحتمل التعليل ﴿ قوله قدس سره لانه كان معطى السائلين ﴾ علة لبكاء المختبط في موت يزيد ﴿ قوله قدس سره بقرينة دالة على تعيينه ﴾ فيه ان القرينة لو كانت دالة على تعيين المحذوف في هذه الصورة لم يلزم الابهام من حذفه ولم يحتج الى ذكر المفسر بل القرينة في هذه الصورة تدل على اصل الفعل مطلقا لا على تعيينه فان حرف الشرط في هذا المثال قرينة اصل الفعل لا لخصوص استجارك الا ان يقال مراده من القرينة الدالة على تعيين المحذوف هي المجموع من حرف الشرط ووجود المفسر فتأمل ﴿ قوله قدس سره دون الفاعل وحده ﴾ فان قلت كما يجوز ان يقال نعم بحذف الفعل والفاعل معا وان يقال نعم قام زيد بذكرهما يجوز ان يقال نعم قام بذكر الفعل وحذف الفاعل فيجوز حذف الفاعل وحده قلت اذا قيل في جواب اقام زيد نعم قام كان الفاعل ضميرا مستترا في قام راجعا الى زيد المذكور في السؤال لا محذوفا فلم يلزم حذف الفاعل وحده ﴿ قوله قدس سره وذكر نعم في مقامها ﴾ فيه ان كلمة نعم ان كانت مذكورة بعد الجملة يكون مذكورة في مقام الجملة بعد حذفها واما اذا كانت قبل الجملة فهي مذكورة في مقام نفسها سواء ذكرت الجملة او حذفت وههنا ليس كذلك الا ان يقال المراد بذكر نعم مقام الجملة الاكتفاء بها عن ذكر الجملة ﴿ قوله قدس سره لعدم قيام ما يؤدي مؤداه ﴾ فان قلت قد ذكر نعم مقام الجملة فيؤدي مؤداه قلت نعم نعم ذكر مقام الجملة لكن لا يؤدي مؤداه بل هي قرينة تدل على لفظ الجملة المحذوفة ولفظ الجملة تدل على معناها ثم ان هذا الكلام يدل على ان في وجوب الحذف لابد من قيام ما يؤدي مؤداه مقامه وليس كذلك فان وجوب حذف خبر المبتدا في المواضع الاربعة التي سيذكرها لم يقم ما يؤدي مؤداه مقام الخبر المحذوف وجوبا وان التزم في موضعة غيره مثل لولا زيد لكان كذا ﴿ قوله قدس سره ليكون الجواب مطابقا للسؤال ﴾ وايضا يلزم تكثير الحذف بسبب حذف الجملة الاسمية الكبرى والفعلية الصغرى ﴿ قوله قدس سره بل العاملان ﴾ قال بعض المحققين لكن ينبغي ان يخص

العامل بغير المصدرين فى نحو اعجبنى ضرب وقتل زيد فانه لايصح فيه قطع النزاع على مذهب البصرى والكوفى اذ لايضمر الفاعل فى المصدر ثم ان الاولى ان يشار الى ان المراد بالفعل العامل فى قوله وقد يحذف الفعل ايضا ﴿ قوله قدس سره اذ التنازع يجرى فى غير الفعل ايضا ﴾ فيه ان مجرد جريان التنازع فى غير الفعل لايوجب ان يجعل العنوان شاملا له كما انه يجرى فى الضمير المنفصل والمتصل لكن ليس طريق قطع النزاع فيه ماهو رأى البصرى والكوفى فلذا قال ظاهرا بعدهما ليخرج التنازع فى الضمير فلابد ان يقال اذ التنازع يجرى فى غير الفعل ايضا مع جميع احكامه وجريان رأى البصرى والكوفى فيه الا ان يقال المراد من لام التنازع لام العهد اى التنازع المذكور باحكامه يجرى فى غير الفعل ايضا فتأمل ﴿ قوله قدس سره مع ان التنازع قد يقع فى اكثر من فعلين ﴾ يعنى ان التنازع الذى يجرى فيه الاحكام المذكورة من مذهب البصرى والكوفى يجرى فى اكثر من الفعلين مثل قوله صلى الله عليه وسلم كما صليت وسلمت وباركت ورحمت وترحمت على ابرهيم فان قلت فى صورة تنازع ثلثة افعال مثلا كيف يقطع النزاع بمذهب البصرى والكوفى قلت على مذهب البصرى يعمل الفعل الاخير ويضمر الفاعل فى الاولين وعلى مذهب الكوفى يعمل الفعل الاول ويضمر الفاعل فى الاخيرين فيكون المراد من الثانى على مذهب البصرى ماهو المذكور آخرا ومن الاول ماقبله ويكون المراد من الاول على مذهب الكوفى ماهو المذكور اولا ومن الثانى ماهو غير الاول فعلى هذا يلزم ان لايذهب احد الى اعمال الفعل المتوسط بين الاول والاخر ﴿ قوله قدس سره اقتصارا على اقل مراتب التنازع ﴾ او اكتفاء بما هو اكثر وقوعا اعتمادا على ظهور المقايسة فيما هو الاقل ولاشك ان اكثر موارد التنازع هو التنازع فى الفعلين العاملين ﴿ قوله قدس سره اذ المتقدم عليهما والمتوسط بينهما معمول للفعل الاول ﴾ هذا رد لقول بعض الشارحين من ان التنازع متصور فى صورة التقديم عليهما اذا كان التنازع فى المفعولية وفى صورة التوسط بينهما ايضا اذا كان التنازع فى المفعولية اذ الاول يقتضى الفاعل والثانى المفعول ﴿ قوله قدس سره اذ هو يستحقه قبل الثانى ﴾ فان قلت فى صورة التأخير عنهما ايضا استحقاق الاول قبل الثانى فيلزم عدم التنازع فى هذه الصورة ايضا قلت فى صورة التقديم والتوسط استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثانى فيرجح هذا الاستحقاق لقوة الاول واما فى صورة تأخير المعمول عنهما فليس استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثانى بل استحقاقهما يتعلق معا بنفس هذا المعمول وان كان اصل الاستحقاق مقدما فى الاول ﴿ قوله قدس سره ويصح ان يكون هو مع وقوعه فى ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على البدل ﴾ سواء

كان عند التبدل صيغة سالمة في كلا الاعمالين اومغيرا كما في نحو حسبني وحسبتهما الزيدان منطلقا فان صيغة منطلقا عند اعمال الفعل الاول مفرد وعند اعمال الفعل الثاني مثنى كما سيجئ ﴿ قوله قدس سره لانه لايمكن اضماره مع الا ﴾ اعلم ان هذا الدليل انما يفيد ماهو اخص من المدعى فان المدعى عدم امكان قطع النزاع على ماهو رأي البصري والكوفي في مطلقا النزاع في الضمير المنفصل والدليل يفيد عدم امكانه اذا كان الضمير بعد الا فالضمير المنفصل الذي لم يقع بعد الا لم يعلم حاله بل يمكن النزاع وقطعه فيه على راى الفريقين في زيد وعمرو ضاربه ويكرمه هو ومثل اقائم او قاعد انت ﴿ قوله قدس سره لانه حرف لايصح اضماره ﴾ ولان انا ضمير المتكلم وهو لم يستتر في الماضي وايراده بارزا ليس مذهب الفريقين ﴿ قوله قدس سره ولابدونه لفساد المعنى ﴾ يفهم منه ان الاضمار بدون الا ممكن لكن يفسد المعنى لافادة نفي الفعل عن الفاعل والمقصود اثباته له مع انه غير ممكن لانه لم يستتر ضمير المتكلم في الفعل الماضي واضماره بالابراز ليس مذهب الفريقين ﴿ قال المص رحمه فقد يكون في الفاعلية ﴾ تفصيل وبيان للتنازع المجمل المذكور في الشرطية وجزاء الشرط قوله فيختار البصريون اعمال الثاني اذا كان بالفاء واما اذا كان بالواو فقوله فقد يكون في الفاعلية جزاء الشرط ثم اعلم ان النزاع في مفعول مالم يسم فاعله داخل في النزاع في الفاعلية امابا عتبار مذهب من جعل مفعول مالم يسم فاعله داخلا في الفاعل او بتعميم الفاعل من ان يكون حقيقيا او حكميا ولايجوز ادخاله في المفعولية فان اطلاق المفعول على مفعول مالم يسم فاعله غير شايع لابالتعميم من الحقيقي والحكمي ولابغيره وايضا على تقدير ان يكون المفعول شاملا لمفعول مالم يسم فاعله لابد من اظهاره عند اعمال الثاني واقتضاء الاول مفعول مالم يسم فاعله عند البصري مع انه يضمر في الاول ولايظهر ﴿ قوله قدس سره فيكونان متفقين في اقتضاء الفاعلية ﴾ وان اقتضى احدهما فاعلا حقيقيا والاخر مفعول مالم يسم فاعله الذي هو فاعل حكمي ﴿ قوله قدس سره وقد يكون تنازعهما في المفعولية ﴾ الظاهر ان تعميم المفعولية ايضا من الحقيقي والحكمي ليتناول التنازع في الحال في قولك جاء زيد وضربت عمرا راكبا ﴿ قوله قدس سره وذلك يكون على وجهين ﴾ وله وجه اخر ايضا غير ماذكر من الوجهين وهو ان يقتضي احد الفعلين الفاعل والمفعول والآخر المفعول فقط نحو ضربت وحسبت زيدا منطلقا ان كان النزاع في زيدا منطلقا بان يكون فاعلا ومفعولا للاول او يكون مفعولا للثاني ﴿ قوله قدس سره وليس هذا قسما ثالثا من التنازع ﴾ بل اجتماع القسمين

الاولين فلان وحدة القسم معتبرة فى جميع التقسيمات لئلا يدخل فى الحصر اجتماع القسمين ﴿ قوله قدس سرة وذلك لا يتصور الا اذا كان الاسم الظاهر المتنازع ﴾ فيه بحث فان قولنا ضربت وحسبت زيدا منطلقا الفعلان مختلفان فى الاقتضاء فان الاول يقتضى الفاعل والمفعول والثانى يقتضى المفعولين مع ان المتنازع فيه شيئان والجواب ان النزاع فى هذه الصورة وان كان فى الشيئين لكن الاختلاف فى الاقتضاء باعتبار شىء واحد هو فاعلية زيد ومفعوليته وليس الاختلاف باعتبار اقتضاء المفعولية فى منطلقا ﴿ قوله قدس سرة لانه اذا احذف من المثال الاول ﴾ الخ يعنى اكتفى بمثال القسمين الاولين حيث يستنبط منهما مثال القسم الثالث ﴿ قوله قدس سره وذلك يتصور على وجوه كثيرة ﴾ فاجمل ليذهب الذهن كل مذهب ولئلا يلزم الترجيح باعتبار بعض الصور وهذه ستة عشر وجها صرح الشارح بالاربعة فى الامثلة الاربعة واشار الى اربع اخرى بقوله وغير ذلك مما يكون الاسم الظاهر فيه مرفوعا وفى هذه الثمانية الفعل الاول اقتضى الفاعل والثانى المفعول وثمانية اخرى بان يكون الفعل الاول مقتضيا للمفعول والثانى للفاعل ﴿ قوله قدس سره فيختار النحاة البصريون ﴾ ليس المراد من البصريين ان يكون جميعهم من البصرة بل لو كان بعضهم من البصرة ووافقهم آخر وقال ما قالوا سمى كلهم ببصريين فلا يرد ان الكسائى كوفى فكيف عده من البصريين ﴿ قوله قدس سره لقربه ﴾ ولعدم لزوم الفصل بالاجنبى بين العامل ومعموله ﴿ قوله قدس سره مع تجويز اعمال الاول ﴾ اشار الى ان المراد بالاختيار فى قوله يختار هو الاختيار بطريق الترجيح لا القطع والجزم ﴿ قوله قدس سره لسبقه وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ﴾ لما كان مجرد السبق فى الاقتضاء وجها ضعيفا لا يوجب ترجيح اعمال الاول ضم اليه الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ليتقوى وجهه ﴿ قوله قدس سره وبدأبه ﴾ لا يخفى ان الابتداء بقوله فان اعملت الثانى بسبب تقديم اختيار البصريين بقوله فيختار البصريون اعمال الثانى فيكون الكلام نشرا على ترتيب اللف واما الابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثانى فلانه المذهب المختار الاكثر استعمالا فالاولى ذكر قوله وبدأبه عند شرح قوله فيختار البصريون اعمل الثانى وجعل وجهه علة للابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثانى ﴿ قوله قدس سره وللزوم التكرار بالذكر ﴾ يعنى فى معمول الفعل الاول عند اعمال الثانى ثلث احتمالات الاضمار والحذف والذكر فاختاروا الاضمار وان لزم الاضمار قبل الذكر فانه جائز فى العمدة ولم يختاروا الحذف لانه يلزم حذف الفاعل من

غير

غير ساد مسده وهو غير جائز ولم يختار واذكر الفاعل لانه يوجب ذكر ار الفاظ نحو ضربني زيد واكرمني زيد وهو غير مستحسن ﴿ قوله قدس سره على وفق الظاهر ﴾ قال بعض المحققين هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو امر بح امقتيل هند فانه لايضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفرد مذكر لاغير وفيه انه يجوز ان يكون المضمر في جريح مؤنثا الاانه لم يورد في الصفة علامة التانيث اذا كان فعيلا بمعنى المفعول وذلك لايوجب ان لايكون الضمير موافقا للظاهر فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله دون الحذف ﴾ صرح به ليرتبط به قوله خلافا للكسائي ولهذا لم يذكر ودون الاضمار لم يذهب اليه احد ﴿ قوله قدس سره اى اعمال الفعل الثاني مع اقتضاء الاول الفاعل ﴾ الاولى ان يضم الى هذا الكلام قولنا واضمار الفاعل في الفعل الاول عند الجمهور وحذف الفاعل عن الاول عند الكسائي ثم يقول خلافا للفراء فان الخلاف يتعلق بجميعها ولا يرتبط دليله اعني قوله لانه يلزم على تقدير اعماله اما الاضمار قبل الذكر اوحذف الفاعل الابملاحظة ماذكرنا فان بمجرد اعمال الثاني لايلزم الاضمار قبل الذكر في الاول اوحذف الفاعل فيه فلابد من تقييد اعمال الثاني بهذين القيدين ﴿ قوله قدس سره قيل روى عنه تشريك الرافعين ﴾ اعترض عليه بان تشريك الرافعين يوجب توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد بالشخص هو رفع ذلك الاسم الظاهر والجواب انه يجوز ان العلة المستقلة لرفع الاسم الظاهر عند اجتماع الفعلين هو مجموعهما لاكل واحد منهما وان كان كل واحد منهما عند انفراده وعدم الجزئين ايضا علة واحدة لعدم الكل عند اجتماع العدمين كما حقق في موضعه ﴿ قوله قدس سره اواضماره بعده الظاهر ﴾ روى عنه ايضا عند اقتضائهما الفاعل اعمال الثاني واضمار الفاعل في الاول بعد الاسم الظاهر ﴿ قوله قدس سره كما في صورة تأخير الناصب ﴾ يعني اذا اقتضى الفعل الثاني المفعول والاول الفاعل روى عنه اعمال الثاني واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم الظاهر ومثل صورتى اعمال الثاني واضمار الفاعل في الاول بعد الاسم بالمثالين المذكورين بقوله تقول ضربني واكرمني زيد هو وضربني واكرمت زيدا هو ﴿ قوله قدس سره ورواية المتن غير مشهورة ﴾ فيه بحث وهو ان الماتن لم يورد مذهب الفراء اصلا بل قال وجاز خلافا للفراء فيجوز ان يكون مراده بقوله خلافا للفراء هو خلافه لمذهب الجمهور والكسائي بتشريك الرافعين اوباعمال الثاني واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم الظاهر فمن اين تقول ان رواية المتن غير مشهورة عنه مع عدم تصريح الرواية في المتن واحتمال ارادة المشهور

عنه ويمكن ان يجاب عنه بانه يجوز ان يكون قوله ورواية المتن غير مشهورة قول صاحب الفيل ومراده ان الرواية التى حمل الشارح قول المتن اعنى خلافا للفراء عليها وهى ماذكر اولا فى شرح قوله خلافا للفراء غير مشهورة عنه فلا اشكل ﴿ قوله قدس سره تحرزا عن التكرار ﴾ اى تكرار الاسم المتنازع فيه وان كان فاعلا فى احدى المرتين ومفعولا فى الاخرى ﴿ قوله قدس سره او عن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة ﴾ اعترض عليه بان الاضمار قبل الذكر فى الفضلة جائز وواقع فى مثل ربه رجلا وفى قوله تعالى فقضيهن سبع سموات فالاولى ان يقال وعن الاضمار قبل الذكر من غير محض التفسير فانه غير جائز وفى المثالين المذكورين ذكر رجلا وسبع سموات بمحض تفسير الضمير بخلاف مانحن فيه فان ذكر المرجع ليس بمحض التفسير بل ذكره ليكون معمولا للفعل الثانى عند اعماله وقد يقال الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة انما يلزم اذا اضمر المفعول قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعد الاسم الظاهر فيلزم الفصل الكثير بين العامل والمعمول ﴿ قال المص رحمه الله ان استغنى عنه ﴾ اى عن ذكر المفعول واظهاره لا عن نفس المفعول فلا يرد ان الاستغناء عن المفعول فى الفعل المتعدى غير متصور ﴿ قوله قدس سره لانه لايجوز حذف احد مفعولى باب حسبت ﴾ نقض ذلك بمثل قوله تعالى ولاتحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم فيمن قرأ لايحسبن على صيغة الغيبة تقديره لايحسبن بخلهم هو خيرا لهم فاحد مفعولى يحسبن وهو بخلهم محذوف والآخر مذكور وهو خيرا لهم والجواب انه يجوز ان يكون المفعول الاول ليحسبن فى هذه القراءة ضمير هو الراجع الى البخل اى يحسبن البخل خيرا لهم لكن وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب كانت فى قولك انك انت العليم الحكيم ﴿ قوله قدس سره لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر ﴾ فيه انه انما يلزم الاضمار قبل الذكر لو اضمر قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعده فلا فالاولى ان يقال يلزم الاضمار قبل الذكر فى الفضلة والفصل البعيد بين العامل والمعمول كماذكرناسابقا فتأمل ﴿ قوله قدس سره بل لفظا فقط ﴾ لو اضمر متصلا بالفعل الثانى كما هو الاصل اللايق ﴿ قوله قدس سره على المذهب المختار ﴾ الاولى ان يقال على الاستعمال المختار فانه لامذهب ولا اختلاف بينهم بعد اعمال الاول فى الفعل الثانى اعلم انه اذا اقتضى الثانى المفعول عند اعمال الفعل الاول فله اربع احتمالات الاول جواز الاضمار والحذف والاظهار والثانى تعين الاضمار والثالث تعين الحذف والرابع تعين اظهار فان جاز اضمار المفعول فى الفعل الثانى مع جواز الحذف والاظهار فحينئذ المختار

اضمار المفعول فى الثانى بحسب الاستعمال جاز حذفه ايضا بحسب الاستعمال بالطريق المرجوح فاشار الى هذا بقوله والمفعول على المختار وان لم يظهر المفعول فى الاستعمال ولم يجز الحذف مع جواز الاضمار تعين الاضمار وان لم يجز الحذف والاضمار تعين الاظهار واشار الى هذا الاحتمال الاخير بقوله الاان يمنع مانع فتظهر وترك الاحتمال الثانى والثالث لظهورهما ﴿ قوله قدس سره حيث اعمل حسبنى فجعل الزيدان فاعلاله ﴾ قيل ظاهر كلامه يوهم ان الزيدان ايضا متنازع فيه وجعل فاعل حسبنى بعد اعمال الفعل الاول وليس كذلك بل النزاع فى منطلقا فقط والزيدان فاعل حسبنى سواء اعمل الاول او الثانى ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره مثال صورة قطع النزاع فيجوز ان يكون صورة النزاع هكذا حسبنى وحسبت الزيدان منطلقا فيجوز ان يكون النزاع فى الزيدان ايضا بأن اقتضى الفعل الاول ان يكون الزيدان فاعلاله والفعل الثانى ان يكون مفعولا له ﴿ قوله قدس سره والا فالظاهر انه لاتنازع بين الفعلين ﴾ فيه ان اعراب التثنية فى الاسم الظاهر كاعراب الرفع والنصب والتذكير والتانيث فكما يجوز ان يتبدل الاعراب والتذكير والتانيث عند الاعمالين يجوز ان يتبدل اعراب المثنى ايضا فيهما ﴿ قوله قدس سره ولما استدل الكوفيين ﴾ يعنى لما كان قول امرىء القيس من جملة استدلالات الكوفيين اجاب المص عن هذا الاستدلال بان استدلالهم متحصر فيه حتى يرد انهم استدلوا بسبق طلب الفعل وعدم لزوم المحذور عند اعماله ايضا فان قلت لم لايجوز الحمل على اعمل الاول فى قول امرىء القيس والالزم حمل كلامه على الاستعمال الغير المختار من حذف المفعول فى الثانى قلت بل هذا فى الاستدلال اقوى بانه اعمل الاول مع لزوم اختيار الاستعمال المرجوح فاعمال الاول اولى اذ بعض المحذورات لايمنع عنه ﴿ قوله قدس سره اذلا قائل بتسوى الاعمالين ﴾ فيه انه يجوز ان يكون امرؤ القيس يسوى الاعمالين لكنه اختار الاول لاستلزامه ماهو الواجب ﴿ قوله قدس سره لان لو يجعل مدخوله المثبت شرطا كان اوجزاء ﴾ الخ هذا الاستدلال على فساد معنى قول امرىء القيس انما يتم لو كان السعى والطلب متساويين وكان قوله ولم اطلب معطوفا على كفانى واما اذا كان السعى اخص من الطلب اذ الظاهر انه الطلب مع مباشرة الاسباب فلا يلزم فساد المعنى فانه يجوز عدم السعى مع الطلب بحسب الباطن وايضا اذا لم يكن الواو فى قوله ولم اطلب للعطف بل للحال اوكان ام اطلب معطوفا على مجموع الشرط والجزاء لم يلزم ان يكون مثبتا فلا يلزم الفساد فى المعنى ﴿ قوله قدس سره اى مفعول فعل

اوشبه فعل ﴾ الاخصر ان يقول مفعول عامل الاانه فصله بأنه فعل اوشبه فعل
﴿ قوله قدس سره وانمالم يفصله عن الفاعل ﴾ اعلم ان الفصل هو ترك العطف
وكان المص فى هذا الكتاب فصل العنوانات وهو واقع ههنا ايضا واماايراد منه
اومنهافى اول عنوانات المرفوعات والمنصوبات فليس عادة له متى يحتاج فى تركه
الى نكتة بل يحتاج فى ايراده على خلاف الاسلوب فى قوله ومنها المبتدا والخبر
الى نكتة ﴿ قوله قدس سره رشدة اتصاله بالفعل ﴾ اى لكمال مناسبته حتى ادخله
بعضهم فى تعريف الفاعل بترك قوله على جهة قيامه به وبعضهم عمموا الفاعل من الحقيقى
والحكمى لادخاله فى بعض الاحكام كما مر فى بحث التنازع ﴿ قال المص رحمه الله كل
مفعول ﴾ ايراد لفظ كل وكل مايدل على ارادة الافراد فى التعريفات غير ملايم
لان التعريف يكون للحقيقة والماهية الاان الادباء والاصوليين لم يتحاشوا من ذلك
فاعتبروا الافراد تارة فى المعرف وتارة فى المعرف واعتبارها فى المعرف للاشارة
الى ان التعريف جامع شامل لجميع افراد المعرف واعتبارها فى المعرف اشارة الى
انه مانع من دخول الغير فيه بل كل ماصدق عليه التعريف فهو فرد المعرف وايضا
عند عدم ايراد كل ههنا يتبادر الى الفهم المفعول به اذهو الفرد الكامل فاشار الى
ان المراد كل مايطلق عليه المفعول حتى ماسد مسده من المجرور والظرف ﴿ قال
المص رحمه الله حذف فاعله ﴾ قيل هذا التعريف يصدق على الربيع فى قولهم
انبت الربيع البقل فان الفاعل الحقيقى للانبات والربيع والبقل هو الله تعالى فحذف
الفاعل الحقيقى واقيم المفعول الذى هو الربيع مقامه واجيب بأن المراد بالفاعل هو
الفاعل النحوى وبالمفعول مايفهم مفعولية عند اقامته مقام الفاعل ﴿ قال المص
رحمه الله واقيم هو مقامه ﴾ اكد الضمير المتصل فى تحت اقيم بالمنفصل لئلا يتوهم
خلو المعطوف من الضمير الذى فى المعطوف عليه اعنى قوله حذف فاعله ﴿ قوله
قدس سره اى مقام الفاعل فى اسناد الفعل اوشبهه اليه ﴾ لايخفى ان مقام الفاعل
هو مقام اسناد الفعل المعلوم اليه ولم يقم المفعول فى هذا المقام بل اسند الفعل المجهول
اليه وليس هذا مقام الفاعل الاان يقال ان مقام المسند اليه للحدث المذكور مقام
الفاعل ولم يتغير المقام بالتغير من فعل بصيغة المعلوم الى فعل بصيغة المجهول فتأمل
﴿ قوله قدس سره اذا كان عامله فعلا ﴾ بقرينة قوله ان تغير صيغة فعل ترك كماكان
عامله شبه الفعل بالمقايسة فشرطه اذا كان شبه الفعل ان تغير صيغته الى اسم المفعول
وكون مقامه مقام الاسناد الى الفاعل بالمعنى الذى ذكرنا فتأمل ﴿ قال المص
رحمه الله ولايقع المفعول الثانى من باب علمت ﴾ المراد بباب علمت الفعل اوشبهه

المتعدى الى مفعولين كان الاول منهما مسندا اليه والثانى مسندا كما يدل على ذلك تعليله فلا ينحصر فى افعال القلوب بل يتناول مثل قولنا جعلنا زيدا فاسلا واعتقدت عمرا شاعرا وغير ذلك ﴿ قوله قدس سره ولا يكون اسناده الا تاما ﴾ فيه ان هذا فى الفعل مسلم واما شبه الفعل فاسناده غير تام فلا يفيد الدليل عدم وقوع المفعول الثانى لشبه الفعل من باب علمت موقع الفاعل فى نحو زيد معلوم ابوه قائما مع ان المدعى عام كما اشرنا اليه فالاولى ان يقال بالاسناد ليشمل ما هو مسند بالاسناد التام والاسناد الغير التام فيتناول الدليل عدم وقوع المفعول الثانى لشبه الفعل من باب علمت ايضا لكن يرده الفرق فى جواز وقوع ما هو مسند بالاسناد الغير التام مسندا اليه وعدم جواز ما هو مسند اليه بالاسناد التام وايضا يرده الفرق فى جواز وقوع ما هو مسند اليه بالاسناد التام لشئ مسندا اليه لآخر كما فى صورة وقوع المفعول الاول من باب علمت موقع الفاعل وفى عدم جوز وقوع تلك الصورة التى نحن فيه الآن يدعى ان هذا الحكم استقرائى ﴿ قوله قدس سره بخلاف اعجبنى ضرب زيد ﴾ دفع دخل مقدر وهو ان كون الشئ مسندا ومسندا اليه جائز واقع فى مثل اعجبنى ضرب زيد فدفعه بأن مرادنا عدم جواز كون الشئ مسندا ومسندا اليه مع كون كل من الاسنادين تاما وليس مثل اعجبنى ضرب زيد كذلك ولقائل ان يقول يمكن تقرير الدخل المقدر على وجه يندفع بما ذكره بأن يقال لا نم عدم جواز وقوع الشئ مسندا ومسندا اليه بالاسنادين التامين لم لا يجوز ان يكون واقعا كوقوعه مسندا ومسندا اليه مع كون احد الاسنادين غير تام مثل اعجبنى ضرب زيد والا فما الفرق بينهما ﴿ قوله قدس سره فات النصب والاشعار ﴾ اى فات النصب بسبب مسند او مرفوعا وفات جعل الاشعار بسبب النصب المشعر للعلية فعلى هذا لا يرد ما قيل ان ذكر النصب مستدرك ﴿ قوله قدس سره بخلاف ما اذا كان مع اللام ﴾ فان المشعر بعليته وكونه مفعولا له هو اللام وهو لم يتغير ولا بد ان يفهم معنى المفعولية فى كل مفعول اقيم مقام الفاعل ﴿ قال المص رحمه الله والمفعول معه كذلك ﴾ فان قلت لفظ كذلك مستدرك فاقول والمفعول معه عطف على المفعول الثانى من باب علمت والمفعول الثالث من باب اعلمت وهما فاعلا لا يقع فيكون المعنى لا يقع هذه الاربع موقع الفاعل فلا حاجة الى كذلك حينئذ قلت عطف والمفعول له والمفعول معه كذلك على قوله ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت من عطف الجملة على الجملة لكن لم يراع المناسبة بينهما فى الاسمية والفعلية وليس من عطف المفرد على المفرد كما زعمت والا فلمناسب اعادة النفى فيه ايضا كما اعاد فى قوله ولا الثالث من باب

اعلمت كما هو الشايع فى عطف المفرد على المفرد المنفى وشاع ذلك فى تجديد
الاسلوب والتفنن فى الاداء ﴿ قوله قدس سره تعين اى المفعول به اى لوقوعه
موقع الفاعل ﴿ فان قلت اذا كان المفعول به للفعل متعددا فكيف يفعل قلت الظاهر
حينئذ ان يكون الاول منهما كمفعول الاول من باب اعطيت والثانى كالثانى واما اذا كانا
متساويين فى المناسبة بالفاعل والمفعول وان لم يوجد فعل كذلك فالظاهر انهما
متساويان فى الاقامة مقام الفاعل ثم عند تعدد المفعول به اذا كان الاول مفعولا به
بالواسطة والثانى مفعولا به بغير الواسطة يلزم ان يكون بين هذه القاعدة وبين
قوله والاول من باب اعطيت اولى من الثانى تدافع نحو قولك ادى اليه شيئا لان هذه
المسئلة تقتضى اولوية اقامة الاول فتأمل ثم اعلم ان فى تعيين المفعول به اختلافا فى
ان هذا التعيين تعيين وجوب او تعيين اولوية فقال البصريون بالاول والكوفيون
بالثانى وحمل التعيين على الاولوية اشد مناسبة بقوله اقامة الثانى لانه مفعول به
بغير واسطة وماذكر فى اعطيت يقتضى اولويته ان لم يكن الجميع سواء ﴿ قوله
قدس سره وفائدة وصف الضرب بالشدة ﴿ وكذا فائدة ايراد الزمان معينا
فانه اذا كان قيل ضرب زمان ما ومكان ما وكذا المفعول به ايضا اذا كان عالما لم يفد
اسناد الفعل اليه فان ما من فعل متعد الا وقد وقع على شئ ما فى زمان ومكان ﴿ قال
المص رحمه الله فالجميع سواء ﴿ لايخفى ان تعيين المفعول به ان كان تعيين وجوب
كما هو رأى البصريين فتسوية الجميع فى الاقامة مقام الفاعل عند عدمه يجوز ان
يكون فى الاصل الجواز وان كان بعضها اولى من بعض واما اذا كان التعين بمعنى
الاولوية فالتسويه عند عدم المفعول به محمول على حقيقته فتأمل ﴿ قال المص
رحمه الله والاول من باب اعطيت ﴿ وكذا المفعول الاول من باب اعلمت اولى
من الثانى لان الاول عالم والثانى معلوم ﴿ قوله قدس سره لانه عاط ﴿ فيه ان هذا
الدليل يفيد ما هو اخص من المدعى لان اقامة المفعول الاول اولى فى كل فعل متعد
الى مفعولين ثانيهما غير الاول وكون المفعول عاطيا مخصوص بفعل اعطيت وفى
كون المفعول الاول من باب اعطيت فيه معنى الفاعلية ممنوع فتأمل ﴿ قال المص
رحمه الله ومنها المبتدا والخبر ﴿ فان قلت اسلوب المص ايراد من فى اول البحث
من المرفوعات والمنصوبات على القسم الاول منها ثم تركها فى باقى الاقسام فما وجه
ايراده هينا قلت لما عرف المرفوع بما اشتمل على علم الفاعلية توهم ان الفاعلية
فى الفاعل فقط فيكون علم الفاعلية مخصوصا بالفاعل فلم يكن سائر الاقسام من المرفوعات
فاشار الى ان الفاعلية اعم وسائر الاقسام ايضا داخل فيما اشتمل على علم الفاعلية فتأمل

﴿ قوله قدس سره او من جملة المرفوع ﴾ ويجوز ان يكون معناه ومن جملة الفاعل وفائدته التنبيه على انه من ملحقات الفاعل ﴿ قوله قدس سره على ما هو الاصل فيهما ﴾ وهو كون المبتدأ مسندا اليه وكون الخبر مسندا الى المبتدأ وذلك فى القسم الاول من المبتدأ والقسم الثانى مما عرف به للضرورة حيث لم يوجد وجه الرفع فيه الا القول بالابتداء ﴿ قوله قدس سره واشتركهما فى العامل المعنوى ﴾ وهو الابتداء وهذا الاشتراك اما فى شخصه اذا كان الابتداء فيهما شيئا واحدا او فى نوعه اذا كان فى كل من المبتدأ والخبر ابتدائية اخرى ومن نكات الجمع بينهما ان اثبات الحال لاحدهما يستلزم اثبات الحال للآخر فى بعض الاحكام كوجوب تقديم المبتدأ على الخبر ووجوب تقديم الخبر على المبتدأ فان كلا منهما يستلزم وجوب تأخير الآخر وايضا من نكاته انه يمكن جعل حال البعض من الاحكام حالا لكل واحد منهما كوجوب العائد فى الخبر الجملة فتأمل ﴿ قوله قدس سره هو الاسم لفظا ﴾ اى بلا تأويل نحو زيد فى زيد قائم او تقديرا اى تأويلا فان قوله ان تصوموا فى تأويل صيامكم والمضاف اليه خارج وكذلك تسمع بالمعيدى خير من ان تراه فى تقدير سماعك بالمعيدى خير وكذلك قولك زيد قائم قضية فى تقدير هذا اللفظ وقولك الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه فكان داخلا فى الاسم التقديرى ﴿ قوله قدس سره اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى ﴾ اشار بهذا الكلام الى ان حقيقة التجريد غير مراد ههنا بأن وجد فيه العامل لفظى ثم جرد عنه فانه غير لازم لكن لما كان اللايق فى المعربات وجود العامل اللفظى عبر من عدم وجوده بالتجريد فدخل فيه الاسماء المعدودة لكن تخرج بقوله مسندا اليه ولو اشار الشارح الى خروجها لكان اولى ﴿ قوله قدس سره اصلا ﴾ اشارة الى ان المراد عدم وجود العوامل اللفظية فيه بطريق السلب الكلى لا رفع الايجاب الكلى كما يتوهم من ظاهر الجمع اى العوامل ﴿ قوله قدس سره وكأنه اراد بالعامل اللفظى ما يكون مؤثرا فى المعنى ﴾ فيه ان هذا المعنى غير متبادر من العبارة ولا بد من حمل عبارة التعريف على المتبادر فافهم ﴿ قال المص رحمه الله مسندا اليه ﴾ حال من الضمير فى المجرد الراجع الى الاسم ﴿ قوله قدس سره وثانى قسمى المبتدأ ﴾ الظاهر ان غرضه تعريف مطلق المبتدأ وليس مقصوده اخراج القسم الثانى منه بهذا القيد لكن لما اعتبر هذا القيد لاخراج الخبر خرج القسم الثانى ايضا فاوضحه بقوله او لصفة الواقعة فيكون التعريف تعريف مطلق المبتدأ واعتبر فيه قيدين على سبيل البدلية تأمل ثم الظاهر من قوله قسمى المبتدأ ان يكون للمبتدأ مفهوم كلى شامل للقسمين اشتركا فيه اشتراكا

معنويا وليس كذلك بل هو مشترك لفظي بين هذين الامرين ﴿ قوله قدس سره بعد حرف النفي كما ولا ﴾ وكذلك ان النافية في مثل قولك ان ضارب الا زيد ﴿ قوله قدس سره ونحوه كهل وما ومن ﴾ نحو هل ضارب زيد وما ضارب زيد ومن ضارب زيد على ان يكون ما ومن الاستفهاميين مفعولين لضارب فلو قال المص اوالاستفهام بترك الالف عطفا على حرف النفي ليشمل هذه الصورة بلا تكلف لكان اولى بل لو ترك الحرف في قوله وبعد حرف النفي ايضا لكان افيد واشمل لانه يتناول حينئذ ما وقع بعد كلمة غير في قول الشاعر * غير مأسوف على زمن * قد مضى بالهم والحزن * اذ الظاهر ان مأسوف من القسم الثاني للمبتدأ وانتقل اعرابه الى غير بسبب كونه مضافا اليه ﴿ قوله قدس سره وعن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام ونفي مع قبح والاخفش يرى ذلك حسنا ﴾ وكأن المص لم يرض بهذا المذكور واورد ضمير الفصل في قوله فالمبتدأ هو الاسم المجرد ليفيد حصر المبتدأ في القسمين المذكورين ويخرج ماسواه حتى يخرج اسماء الافعال ايضا على زعم من زعمها مبتدأ ﴿ قوله قدس سره * فخير نحن عند الناس منكم * فخير مبتدأ ونحن فاعله ﴾ فيه ان المفهوم من بحث اسم التفضيل انحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا في مسئلة الكحل فالمناسب بهذا ان يجعل نحن مبتدأ ومنكم مفسرا لمحذوف هو معمول خير تقديره فخير منكم نحن عند الناس منكم فلو صح ماذكره لتمين في مثل اخير زيد عند الناس منكم كون زيد فاعلا فنقض قاعدة فان طابقت مفردا جاز الامران ﴿ قوله قدس سره رافعة لظاهر او ما يجري مجراه ﴾ فان قلت لم لم يحمل اللفظ على معناه اللغوي اي غير المستتر حتى يتناول الضمير البارز ايضا ولا يحتاج الى هذا التعميم لادخال نحو اراغب انت قلت الاسلوب حمل اللفظ على معناه الاصطلاحي مهما امكن ولا يحسن ارادة معناه اللغوي مع امكان الحمل على الاصطلاحي ثم اعلم انه لم يصح التعريف مع هذا التعميم والحمل على المعنى اللغوي ايضا فان جمعه منتقض بأنه لم يصدق على ضارب في صورة التنازع واما اعمال الثاني في قولك اضارب ومكرم زيد فان ضارب مرفوع على انه مبتدأ مع انه مسند الى الضمير المستتر الراجع الى زيد على مذهب البصريين ومنعه منتقض بقولنا اقائم ابوه زيد فان زيد مبتدأ واقائم ابوه خبره ويصدق تعريف القسم الثاني للمبتدأ على اقائم ابوه فلم يكن مانعا واجيب عن هذا بان المراد من الصفة الواقعة بعد حرف النفي او الاستفهام رافعة لظاهر ان يكون صفة معتمدة على حرف النفي او الاستفهام وفي المثال المذكور اعتمد على المبتدأ ﴿ قوله قدس سره فان طابقت

اى الصفة الرافعة بعد حرف النفى والف الاستفهام ﴿ نبه بهذا على ان ضمير طابقت لم يرجع الى الصفة المذكورة بجميع اوصافها فانه لم يعتبر مهنا كونها رافعة الظاهر فانها لو كانت رافعة لظاهر لم يصح جعلها خبرا ﴿ قوله قدس سره جاز الامران كون الصفة مبتدأ ومابعدها فاعلها يسد مسد الخبر وكون مابعدها مبتدأ والصفة خبرا مقدما عليه ﴿ لتضمينها معنى مقتضيا لصدر الكلام وهو النفى والاستفهام ونقض هذه القاعدة بقوله تعالى * اراغب انت عن آلهتى * فان الصفة فيه طابقت مفردا مع انه لم يجز الامران بل الصفة متعينة بانها مبتدأ وانت فاعلها ولا يجوز جعل انت مبتدأ والصفة خبره والا يلزم الفاصلة بين الصفة وبين معمولها الذى هو عن آلهتى باجنبى وذا لا يجوز وبقولك ماقائم رجل فانه يصح جعل رجلا فاعلا لا مبتدأ لكونه نكرة ولم يتخصص بتقديم الحكم وبقولك الطالع الشمس فانه لا يجوز فيه جعل الشمس مبتدأ والطالع خبره فان الطالع حينئذ يكون مسندا الى ضمير الشمس فلابد من تأنيثه فيجب ان يقال الطالعة فان قلت احد الامرين وهو كون الاسم الظاهر مبتدأ والصفة خبراله مقدما عليه مادة وجوب تقديم المبتدأ على الخبر دفعا لالتباسه بالفاعل فتقديم الخبر لا يجوز فلا يجوز هذا الامر قلت الالتباس فى صورة كون الخبر فعلا فى غاية القوة حتى لا يذهب الوهم الى احتمال آخر بخلاف الالتباس فيما نحن فيه مع ان الضمير فى الخبر المقتضى للصدارة يوجب تقديمه فلهذا لم ينظر الى الالتباس مهنا ﴿ قوله قدس سره اى هو الاسم المجرد ﴿ فان قلت ان اريد الاسم الحقيقى يلزم خروج الاخبار المركبة عن التعريف كذيد المنطلق وزيد قائم ابوه وخروج مثل قولنا بعض فعل الماضى ضرب وبعض حروف الجر من وان اريد الاسم الاعم من الحقيقى والحكمى يتناول الخبر الجملة ايضا فلا يصح قوله فيما سيأتى ولما كان الخبر المعرف فيما سبق مختصا بالمفرد لكونه قسما من الاسم قلت المراد من الاسم اعم من الحقيقى والحكمى والجملة بصرافة كونها جملة بدون جعلها حكمية تقع خبرا فلم يتناولها تعريف الخبر فلهذا قال فيما سيأتى ولما كان الخبر المعرف مختصا بالمفرد لكن هذا مخالف لما سبق من ان الكلام لا يتأتى الا فى اسمين او فى فعل واسم فان الكلام الذى خبره جملة يخرج عن القسمين عند عدم تأويل الجملة بالاسم وايضا مخالف لما نقل عن المص بانه صرح فى شرح المفصل بان الخبر الجملة مأول بالاسم تأويل الجملة بالاسم ﴿ قوله قدس سره اى مايوقع به الاسناد ﴿ لا يخفى ان المراد الامر الذى يوقع به الاسناد فلا فرق بحسب المعنى بين المسند به والمسند بدون به الا انه ذكر ليكون محتملا لاحتمال الامر الذى يذكره ﴿ قوله قدس سره المراد المسند به

الى المبتدأ ﴾ بأن يكون قولنا الى المبتدأ مقدرا فى نظم الكلام ويكون المراد من المسند به مايوقع به الاسناد ﴿ قوله قدس سره او بجعل الباء بمعنى الى ﴾ ففى عبارة التعريف احتمالات ثلث ونكتة التعبير بالباء عن الى هو الاحتراز عن التباس المسند اليه بالمسند اليه المصطلح المعتبر فى المبتدأ ﴿ قوله قدس سره وعلى التقديرين ﴾ اى على تقدير تقدير الى المبتدأ فى نظم الكلام اوتقدير ارادة الى المبتدأ من به فى قوله المسند به ﴿ قوله قدس سره فمعنى الابتداء عامل فى المبتدأ او الخبر ﴾ الظاهر ان الابتداء العامل فى المبتدأ هو تجريده عن العوامل اللفظية ليسند اليه شىء والابتداء العامل فى الخبر هو تجريد الخبر عن العوامل اللفظية ليسند الى شىء مافالابتداء العامل فى المبتدأ مغاير للابتداء العامل فى الخبر ويحتمل ان يكون الابتداء العامل هو القدر المشترك بينهما اى التجريد للاسناد مطلقا ﴿ قوله قدس سره واصل المبتدأ اى ماينبغى ان يكون المبتدأ عليه ﴾ سواء جعل هذا فى ضمن الوجوب او بالاولوية مثل ما ذكرنا فى العامل فعلى هذا لايجوز ان يراد بالمبتدأ مايطلق عليه المبتدأ شاملا لقسميه فان القسم الثانى من المبتدأ يجب تقديمه على ماهو ساد مسد الخبر اعنى الاسم الظاهر ويجوز ان يراد القسم الاول فقط اذا كانت الاصالة بمعنى الاولوية الغير البالغة الى حد الوجوب ﴿ قوله قدس سره ان لم يمنع مانع ﴾ الاولى ترك هذا القيد اذ عند وجود المانع اذا لم يكن الاصل تقديم المبتدأ لم يكن رتبة المبتدأ التقديم فيلزم الاضمار قبل الذكر رتبة فى تلك الصورة كما ذكرنا فى بحث الفاعل فتدبر ﴿ قوله قدس سره لان المبتدأ ذات والخبر حال من احوالها ﴾ قيل هذا الحكم اكثرى وقد يكون على العكس كما فى قولنا هذا زيد والمنطلق مسمى بزيد وقيل كلى اذ الجزئى الحقيقى لايحمل على شىء فى التحقيق فقولنا زيد بمعنى مسمى بزيد والمنطلق هو زيد فان قلت قد يجعل بعض الاوصاف مبتدأ وتثبت عليه حال كقولنا الانسان نوع والناطق فصل فكيف يكون كل مبتدأ ذاتا قلت المراد من الذات ماجعل موضوعا ليثبت عليه شىء وان كان هذا الموضوع فى نفسه من الاوصاف لكن من حيث انه موضوع ذات والخبر حال ثابت عليه فان قلت هذا الدليل منقوض بالفاعل اذ هو ذات والفعل حال من احوالها فينبغى ان يتقدم على الفعل مع انه يجب تقديم الفعل عليه قلت هذا الحكم مقيد بما اذا لم يمنع مانع وفى الفعل مانع من تقديمه وهو كون الفعل عاملا فى الفاعل وداعيا الى ذكر الفاعل بعد ايراده فتدبر ﴿ قوله قدس سره لتقدمه رتبة ﴾ اى لتقدم زيد الذى هو مبتدأ رتبة وكذا جاز فى داره

قيام زيد وفى داره غلام زيد عند رجع الضمير الى زيد عند بعضهم فان المضاف اذا كان مقدما رتبة كان المضاف اليه مقدما رتبة لعدم جواز الفصل بين المضاف والمضاف اليه وعند بعضهم تقدم المضاف بالرتبة على شئ لا يستلزم تقدم المضاف اليه عليه فعلى هذا المذهب لا يجوز فى داره قيام زيد وغلامه عند ارجاع الضمير الى زيد فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله وقد يكون المبتدأ نكرة ﴾ فان قلت المناسب ان يذكر بعد مسئلة اصالة تقديم المبتدأ على الخبر مسئلة وجوب تقديمه على الخبر وهى قوله واذا كان المبتدأ مشتملا على ماله صدر الكلام قلت نعم لكن المص راعى مناسبة الاصالة فذكر الامور التى هى الاصل متتالية فاشار بعد اصالة تقديم المبتدأ الى اصالة تعريفه بقوله وقد يكون المبتدأ نكرة ثم اشار الى اصالة كون الخبر مفردا بقوله والخبر قد يكون جملة ﴿ قوله قدس سره ولكنه لا يقع نكرة على الاطلاق ﴾ فيه انه قد يكون نكرة على الاطلاق اذا كان مفيدا كما سيجئ وايضا لا فرق بين المعرف بلام العهد الذهنى والنكرة فى مثل ادخل السوق وادخل سوقا فتجويز الابتداء باحدهما دون الآخر تحكم وايضا لا فرق بين قولنا انسان خير من فرس وقولنا حيوان ناطق خير من فرس فالحكم بكون احدهما مبتدأ دون الآخر تحكم والجواب انهم لما وجدوا فى اكثر الموارد الفائدة فى المعرفة والنكرة المخصصة ولم توجد فى النكرة حكموا بذلك والحكمة تراعى فى الجنس ﴿ قوله قدس سره فان المتكلم بهذا الكلام يعلم ان احدهما فى الدار ﴾ فيه ان التخصيص المعتبر هو التخصيص عند المخاطب لا عند المتكلم والا فالمتكلم عالم بالرأى عند الحكم عليه والجواب انه يلزم من علم المتكلم بكون احدهما فى الدار تخصيص عند المخاطب ايضا فان المخاطب يعلم حينئذ ان المبتدأ رجل الذى صح تعلق علم المتكلم بكونه فى الدار فالذى لم يصح تعلق العلم بكونه فى الدار خارج عن الرجل الذى حكم عليه ﴿ قوله قدس سره فكل واحد منهما تخصص بهذه الصفة فجعل مبتدأ وفى الدار خبره ﴾ الظاهر ان ضمير جعل راجع الى كل منهما اى الرجل والامرأة مع ان الامرأة فى هذا الكلام لم يجعل مبتدأ ولم يجعل فى الدار خبره بل قوله ام امرأة معطوف على المبتدأ الا ان يراد خلاف الظاهر ويقال ان ضمير جعل راجع الى الرجل بقرينة قوله وفى الدار خبره وقوله فكل واحد منهما اى من الرجل والامرأة تخصص بهذه الصفة بيان للواقع ويجوز ان يراد الظاهر ويراد بجعل كل منهما مبتدأ وفى الدار خبره اعم من المبتدأ والخبر حقيقة او حكما فان المعطوف على المبتدأ فى حكم المبتدأ والخبر فى حكم خبره ﴿ قوله قدس سره فافادت عموم الافراد وشمولها فتعينت وتخصصت ﴾ فيه ان التعيين

والتخصيص يرفع الاشتراك ويقلله فبافادة العموم لم يحصل شيء منوما والجواب ان عند عدم افادة العموم يجوز ان يراد منه البعض دون البعض فبافادة العموم تعين الجمع وثبتت تلك الارادة ﴿ قوله قدس سره نحو تمرة خير من جرادة هذا ﴾ قول امير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه في تعيين فدية الجرادة اذا قتلها من احرم والمراد ان التمرة فديته اى تمرة كانت والحكم ليس مفتقرا بتمرة دون تمرة ﴿ قوله قدس سره اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الاشر ﴾ اولانه كان في الاصل فاعلا لامر قدم لافادة التخصيص والحصر ﴿ قوله قدس سره لانه اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر بعده موصوف لصحة استقراره في الدار ﴾ فان قيل فعلى هذا يلزم ان يصح قائم رجل وتخصص النكرة بتقديم الحكم مطلقا فانه اذا قيل قائم علم ان مايذكر بعده موصوف بصحة كونه مسندا اليه بالقيام مع انهم صرحوا بان تقدم الحكم الظرف يوجب تخصيص المبتدأ النكرة لاتقدم مطلق الحكم قلنا السر في ذلك ان الظرف لما كان فيه اتساع اينما وقع فهو موقعه ويقتضى الارتباط بشيء فلما سمعه المخاطب يتخيل في ذهنه ان المسند اليه شيء يصح ان يرتبط بهذا الظرف واما اذا لم يكن الخبر المتقدم ظرفا فليس فيه اتساع فلا يذهب ذهن السامع في وقوعه متقدما الى ارتباطه بشيء حتى يتخصص ذلك الشيء بصحة ارتباطه بشيء فلا يوجب تقدم ماليس بظرف التخصيص بتقدم الحكم فتأمل ﴿ قوله قدس سره سلامى اى سلام من قبلى عليك ﴾ انما فسر سلامى بهذا التفسير اشارة ان المقصود بالنسبة الى المتكلم تخصيصه لاتعريفه فليس المراد من سلامى تعريف السلام بل تخصيصه وايضافائدة هذا التفسير ان يعم هذا الوجه من نظائر قوله سلام عليك مثل قولنا ويل لك فانه لايناسب ان يكون معناه ويلى لك بل ذكر الويل من قبل المتكلم لك فتأمل ﴿ قوله قدس سره هذا هو المشهور بين النحاة ﴾ الخ يحتمل ان يكون المشار اليه بهذا الحكم بوجوب تخصيصه النكرة الواقعة مبتدأ بوجه ما من الوجوه الستة في ضمن الامثلة ويحتمل ان يكون اشارة الى خصوص وجه تخصيص سلام عليك ويؤيد الاول قوله لاعلى ماذكره من التخصيصات فتأمل ﴿ قوله قدس سره لكونه قسما من الاسم ﴾ فان قلت الاسم المعتبر في تعريف المرفوع من الفاعل والمبتدأ اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما سبق تحقيقه فلو سلم ان المعتبر في تعريف الخبر ايضا الاسم فهو ايضا يكون اعم من الحقيقى والحكمى فيشمل الخبر الجملة ايضا فما معنى قوله فلم يكن الجملة داخلة فيه قلت التحقيق ان الجملة على صرافة كونها جملة بلا تأويلها بمفرد يكون خبر المبتدأ فبتعميم الاسم من الحقيقى والحكمى ايضا لايشمل

التعريف

التعريف الخبر الجملة فيصح ماذكره الشارح وفيه ان قول المصنف في بحث الكلام ولا يتأتى ذلك الا في اسمين يستدعى ان يكون الجملة التى وقع مسندا في الكلام اسما دائما فيكون منافيا لما نحن فيه الا ان يخص موضع الحكم المذكور بطريق الحصر في بحث الكلام بالكلام الثانى فتامل ﴿ قوله قدس سره ولم يذكر الظرفية ﴾ بل ذكره بقوله وما وقع ظرفا فالاكثر انه مقدر بجملة وذكر مثالا يضا في تخصيص النكرة بتقديم الحكم قبل ذلك ﴿ قال المصنف رحمه الله فلابد من عائد ﴾ جواب شرط محذوف اى اذا كان جملة فلابد من عائد وكذا في الخبر المفرد المشتق او المأول به ايضا ووجه التخصيص بالجملة ان العائد في الخبر المفرد غير لازم كما اذا لم يكن مشتقا نحو زيد انسان او جسم وقال الكسائى لابد في خبر كان مطلقا من عائد متى قال معنى كان زيد اخوك هو ﴿ قوله قدس سره كالام في نعم الرجل زيد ﴾ على تقدير ان يكون المخصوص بالمدح وهو زيد مبتدأ وجملة نعم الرجل خبر عنه مقدما عليه وفيه ان هذه الجملة انشائيه فلابد من التأويل بمقول في حقه نعم الرجل كما هو المشهور فيكون الخبر مفرد او يكون العائد ايضا ضمير في حقه قال بعض المحققين لايخفى ان نعم الرجل من قبيل وضع المظهر موضع المضمر الا ان المظهر صالح لموضعه موضع المضمر باعتبار لام العهد فلامعنى لجعله قسيماله ﴿ قوله قدس سره او كون الخبر تفسيرا للمبتدا ﴾ قال بعض المحققين الاولى او كون الخبر عين المبتدا ليتناول قولنا الشان زيد قائم ومقولى عمر وقاعد ﴿ قوله قدس سره البر الكر بستين ﴾ نقل عنه الكر دوازده شتر بار موذب انتهى كلامه وتفصيله ان الكر اثنى عشر وسقا والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد المن ﴿ قوله قدس سره وقع ظرف زمان او مكان او جار او مجرور ﴾ لايخفى ان الظرف هو اسم الزمان والمكان واطلاقه على الجار والمجرور الذى ليس بزمان ولا بمكان بطريق المجاز فمن ارادة المجموع يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يقال بعموم المجاز بأن يراد معنى مجازى شامل لجميعها ﴿ قوله قدس سره فالاكثر من النحاة وهم البصريون ﴾ فيه انه لو كان هذا مذهب البصريين فالمناسب ان يقال وما وقع ظرفا فهو مقدر بجملة خلافا للكوفيين لان المصنف تابع للبصريين ويذكر مذهب البصريين وينقل الخلاف لو وقع من واحد ﴿ قوله قدس سره على انه ﴾ اشار الى تقدير الجار ليرتبط بالمبتدا اى قوله فالاكثر ويجوز تقدير المضاف لهذا الربط بان يقال فحكم الاكثر انه مقدر بجملة ﴿ قوله قدس سره مقدر اى مأول ﴾ فسر التقدير بالتأويل لان التقدير يوهم ان يقدر الجملة في نظم الكلام فيلزم ان تكون الجملة محذوفة وليس كذلك بل الخبر الجملة

هو نفس هذا الظرف واعتبار الفعل من حيث ارتباط الظرف به لا يوجب الحذف بنفس هذا الظرف بتأويل هذه الجملة ويجوز ان يراد التعيين كما يقال الفروض المقدرة فى كتاب الله اى المعينة فى كتاب الله ﴿ قوله قدس سره بتقدير الفعل فيه ﴾ وذلك الفعل من افعال العموم غالبا كالكون والثبوت والحصول والوجود ويجوز تقدير فعل من افعال الخصوص عند قرينة ﴿ قوله قدس سره فانه يصير حينئذ مفردا ﴾ فيه انه قد يكون فى تقدير اسم الفاعل ايضا جملة كما اذا كان بعد حرف النفى او الف الاستفهام كما يقال ما فى الدار ابوه او فى الدار ابوه فان الصفة بعد حرف النفى او الف الاستفهام مع فاعله جملة كما مر فى القسم الثانى من المبتدا فحينئذ يجوز ان يكون قوله فالاكثر باعتبار ان الظرف عند تقدير الفعل جملة وعند تقدير الصفة ايضا يجوز ان يكون جملة فاحتمال كونه جملة اكثر ﴿ قوله قدس سره فاذا وجب التقدير فالاصل اولى ﴾ فان قلت الظاهر ان مراد الاكثر من تقدير الظرف بالجملة وجوب تقديره بها والدليل على الاولوية قلت لما كان تقدير الفعل اولى فاختار واما هو اولى فقدروا الفعل فيه ولم يقدروا غيره وهذا معنى وجب تقدير الجملة عندهم لو قالوا بالوجوب ﴿ قوله قدس سره والاصل فى الخبر الافراد ﴾ ليوافق الركنان ولانه اسرع قبولا للربط فان قلت دليلهم لا يثبت تقدير خصوص اسم الفاعل قلت نعم لكن ذكر اسم الفاعل لا لخصوصيته بل لاستلزامه ما هو الواجب ﴿ قال المصنف رحمه الله مشتملا على ماله صدر الكلام ﴾ سواء كان المعنى الذى له صدر الكلام معنى تضمنيا لنفس المبتدا نحو من المتضمن للاستفهام فى نحو من ابوك او معنى لما هو مقارن للمبتدا نحو همزة الاستفهام فى ازيد قائم والمشهور ان المعنى الذى يقتضى صدر الكلام ستة نظمها بعضهم بالفارسية حفظا للمبتدى وهو قوله * شش خبر شود مقتضى صدر كلام * در طبع فصيح شده اين نظم تمام * شرط وقسم وتعجب واستفهام * نفى ولام ابتداء گشت تمام * لكن عد بعضهم التمنى والترجى ايضا منها ﴿ قوله قدس سره فان معناه اهذا ابوك ام ذاك ﴾ اشار بهذا الى ان من معرفة فى قوة اهذا ابوك ام ذاك لكنه اجمل واختصر فى العبارة فصار من ﴿ قوله قدس سره ذهب بعض النحاة ﴾ وانما ذهب اليه بعض النحاة لانه نكرة فالمناسب ان يكون خبرا وابوك مبتدا ﴿ قوله قدس سره متساويين فى التعريف او غير متساويين ﴾ اشار بهذا التعميم الى فائدة ذكر معرفتين وعدم الاكتفاء لقوله متساويين فان المعرفتين لا يلزم ان يكونا متساويين فلو اكتفى لمتساويين لتوهم المساواة فى التعريف ﴿ قوله قدس سره نحو زيد المنطلق ﴾ الظاهر انه

مثال

مثال للمعرفتين ﴿ قوله قدس سره ولاقرينة على كون احدهما مبتدأ والآخر خبرا ﴾ موجب لتقديم المبتدأ ﴿ قوله قدس سره فى اصل التخصيص لا فى قدره ﴾ فالمراد التساوى فى صحة وقوعه مبتدأ ﴿ قوله قدس سره رفعا للاشتباه ﴾ مع رعاية الاصل ﴿ قال المصنف رحمه الله فعلاله ﴾ اى فعلا مسندا الى المبتدأ فان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه فى الحقيقة فالمراد من كون الخبر فعلاله ان يكون جملة فعلية فاعله الضمير الراجع الى المبتدأ فلا يرد ان فى مثل زيد قائم ليس الخبر فعلاله بل جملة فتأمل ﴿ قوله قدس سره فى هذه الصور ﴾ فاشار بهذا الكلام الى ان الجزاء جزاء الشروط متعددة ﴿ قوله قدس سره التبس المبتدأ بالفاعل ﴾ فان قلت قد وقع التباس المبتدأ بالفاعل فى القسم الثانى من المبتدأ فى اقائم زيد لوجعل زيد مبتدأ واقائم خبره والتباس المبتدأ بالخبر والفاعل بالمبتدأ ايضا لوجعل اقائم القسم الثانى من المبتدأ وزيد فاعله فلم لم يلتفتوا الى رفع هذه الالتباسات فى اقائم زيد وماقائم زيد قلت التباس المبتدأ بالفاعل اذاكان الخبر فعلا يوجب التباس الجملة الاسمية بالفعلية ويغير الكلام بالاسمية والفعلية بخلاف هذا الالتباس فانه لايغير الكلام ويفيد معنى واحدا فى جميع احتمالاته فتأمل ﴿ قوله قدس سره اوبالبدل عن الفاعل ﴾ قيل فى هذه صورة التقديم مختلف فيه فيجوز ان يكون داخلا فى مراد المصنف فمراده بقوله اوكان الخبر فعلاله صورة بحيث لم يظهر اسناد الفعل الى شئ آخر فى اللفظ فيخرج مثل قاما الزيدان وقاموا الزيدون من هذه القاعدة فيجوز ان يكون الزيدان والزيدون مبتدأ والفعل مع فاعله خبرهما ﴿ قوله قدس سره كالاستفهام ﴾ قال بعض المحققين المعنى المقتضى للصدارة الذى تضمنه الخبر لايكون غير الاستفهام والنفى بما النافية دون لا النافية فانه لايجوز ان يقال زيد ماقائم ويجوز لاقائم ﴿ قوله قدس سره اوكان الخبر بتقديمه مصححا ﴾ كما فى زيد قام فانه لو اخر زيد لايكون مبتدأ بل يكون فاعل قام ﴿ قوله قدس سره فانه لو اخر بقى المبتدأ نكرة غير مخصصة ﴾ قيل احترز بتقديمه عن ان يكون الخبر بتأخيره مصححا فان قلت لو قدم الخبر وقيل فى الدار رجل التبس المبتدأ بفاعل الظرف ففى كل من التقديم والتأخير محذور فما وجه ترجيح احدهما على الآخر قلت الفرق ان فى صورة تقديم المبتدأ يكون نكرة صرفة غير مفيد للمعنى بخلاف تأخيره فانه عند التأخير مخصصة ويفيد الكلام فائدة تامة واحتمال الالتباس ايضا على السوية بل عند الحمل على المبتدأ يكون كلاما تاما وعند الحمل على الفاعلية للظرف يحتمل ان يكون الظرف مقدرا باسم الفاعل وحينئذ لم يكن الكلام تاما فيترجح جانب المبتدائية فكانه لم يلتبس على من حمل كلام المتكلم

على التام ﴿ قوله قدس سره متعلق الخبر التابع له تبعية يمتنع معها تقديمه على الخبر ﴾ وانما لم يقل المصنف اولجزء الخبر ضمير فى المبتداء ولم يفسر الشارح ايضا المتعلق بالجزء ليشمل قولنا فى بين كل رجل ضيعته فانه فى مثل هذه الصورة ايضا يجب تقديم الخبر على المبتدأ ﴿ قوله قدس سره خبرا عن المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ ﴾ لما لم يكن خبر المبتدأ خبر ان اصطلاحا اشار به الى المسامحة وصرف العبارة عن ظاهرها وجعل مبتدأ هذ الخبر المجموع ان مع اسمها وخبرها فلكون المجموع فى تاويل الاسم المفرد يصح جعله مبتدأ ﴿ قوله قدس سره وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه ومع تعدده ايضا ﴾ اما بالعطف نحو زيد وعمرو قائم وقاعد او بغير العطف فى احدهما او فى كليهما وليس له مثال واقع بمجرد احتمال ويجوز تعدد المخبر عنه من غير تعدد الخبر نحو زيد وعمرو رجلان وحلو حامض من الطعوم ولم يتعرض له فى جانب المبتداء لقلته فى الكلام ﴿ قوله قدس سره واما بحسب اللفظ فقط دون المعنى ﴾ واما بحسب المعنى فقط دون اللفظ فليس له مادة وقد يقال فى مثل قولنا هذ الماء فاتر بمعنى لاحار ولا بارد تحقق التعدد معنى فقط وهذا محل تامل فان الفاتر له كيفية مخصوصة لا تعدد فيها بحسب معنى كالمز ﴿ قوله قدس سره وايضا المتعدد بالعطف ليس بخبر بل هو من توابعه ﴾ فيه ان المتعدد بالعطف فى بعض المواد خبر معنى وان كان بحسب اللفظ فى صورة المعطوف مثلهما عالم وجاهل وانسان وفرس ﴿ قوله قدس سره وهو سببية الاول للثانى ﴾ اى الشرط هو التعليق بين الشيئين بان يكون الاول سببا لتحقق الثانى او الحكم بتحقق الثانى فالاول نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود الثانى ونحو ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة وقوله * ومابكم من نعمة فمن الله * من قبيل الثانى ﴿ قوله قدس سره فلا يرد عليه ومابكم من نعمة فمن الله ﴾ يعنى لا يرد ان صحة دخول الفاء لم يتوقف على تضمن معنى الشرط كما فى هذ المثال فان فيه ايضا معنى الشرط بالتفسير المذكور ﴿ قوله قدس سره فيشبه المبتدأ الشرط فى سببيته المخبر ﴾ فيه بحث اذ مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط باعتبار السببية بدون تضمن الخبر معنى الجزاء لا يصحح دخول الفاء فى الخبر فلابد ان يقال قد يتضمن المبتدأ والخبر معنى الشرط والجزاء وهو سببية الاول ومسببية الثانى حتى يصح هذا التفريع ويرتبط عليه قوله فيصح دخول الفاء فى الخبر ﴿ قوله قدس سره ويصح عدم دخوله فيه ﴾ لافادة المبتدأ والخبر فائدة تامة غير السببية فلا حاجة الى الفاء واما عند قصد السببية فلابد من الفاء لا فائدة واما عند عدم قصد السببية فلا حاجة الى الفاء

فذكره

فذكره يكون لغوا فتجب تركه وفيه ان الاحتمال عند استعمال هذا المبتدأ فى التراكيب منحصر فى قصد السببية وعدمه ففى الاستعمال ايراد الفا او تركه واجب فصحة دخول الفاء الخالى من الوجوب والامتناع كماذكره الشارح لم يكن فى استعماله ﴿ قوله قدس سره وذلك المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط اما الاسم الموصول ﴾ فان قيل هذا الكلام يدل على انحصار المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط الذى يصح دخول الفا فى خبره فى الاسم الموصول بفعل او ظرف وفى النكرة الموصوفة بهما وليس كذلك فان المبتدأ الذى دخل عليه اما نحو اما زيد فمنطلق والاسماء التى فيها معنى الشرط كما ومن واى وان واذ واذا نحو * وما بكم من نعمة فمن الله * ومثل * من كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة اعمى * ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها * وغير ذلك قلت مراد المصنف ان مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط على وجه يصح ان يقصد وان لا يقصد ويصح دخول الفاء وعدمه فى الخبر منحصر فى الصورة المذكورة واما ايراد الكلام لافادة الشرط وقصد السببية وادخال الفاء فى الخبر فغير منحصر فيها كما اذا دخل حرف الشرط على المبتدأ نحو اما زيد فمنطلق على ان بعضها من المواد المذكورة كمن وما واى من قبيل الموصول بفعل او ظرف فلا نقض بها ﴿ قوله قدس سره اى الذى ﴾ فيه اطافة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره جعلت صلته جملة فعلية ﴾ لفظا ومعنى كما اذا كان المبتدأ لام الموصول وصلته اسم الفاعل والمفعول فى قوله تعالى * الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة * فان معناه التى زنت والذى زنى ﴿ قوله قدس سره او الذى فى الدار ﴾ يجوز ان يكون كلمة او فى المتن للترديد فيكون مثالا واحدا فى حكم الاسم الموصول المذكور الموصوف به نحو السائل الذى يأتينى او فى الدار فله درهم ﴿ قوله قدس سره او النكرة الموصوفة بهما اى باحدهما ﴾ فيكون المضاف محذوفا فلو افرد الضمير بارجاعه الى احدهما لا يحتاج الى تقدير المضاف ﴿ قوله قدس سره فقوله تعالى * ان الموت الذى تفرون منه فانه ملاقيكم ﴾ فان قلت الفاء زائدة ههنا اذ لا سببية للحكم بالملاقات فلم يكن مما نحن فيه قلت يجوز ان يكون الفرار سببا للحكم بالملاقات ﴿ قوله قدس سره ومثل كل رجل ﴾ الخ فان قلت المبتدأ هو كل لا رجل فيكون مثالا لمضاف الى الموصوف بفعل لا للمبتدأ النكرة الموصوفة بفعل قلت لا نسلم ذلك بل الموصوف فى هذا المثال هو كل رجل ﴿ قوله قدس سره واما مثال الاسم المضاف الى النكرة الموصوفة باحدهما فقولك كل غلام رجل يأتينى ﴾ هذا مبنى على ان يأتينى صفة رجل او لغلام لا لكل غلام رجل اذ حينئذ يكون مثالا للقسم الاول

مثل كل رجل يأتيني ﴿ قوله قدس سره والشرط والجزاء من قبيل الاخبار ﴾ فيه ان الشرط كثيرا ما يكون امرا نحو ان زنى زيدا فاضربه وقوله تعالى * الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة * ايضا من ذلك القبيل وايضا جاز دخول حرف الاستفهام على الشرط والجزاء نحو هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويمكن الجواب من الاول بان المراد من الشرط والجزاء مجموع القضية الشرطية لا مقدمها على حدة ولا شك ان القضية الشرطية جملة خبرية وان لم يكن بعض اجزائها كذلك ومن الثانى بانا لا نسلم صحة قولنا هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لان حرف الشرط والاستفهام كلاهما يقتضيان الصدارة فيبطل حينئذ صدارة احدهما بل يقال فى الصور المذكورة هل تحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فحينئذ بقى صدارة حرف الشرط فى جملتها ولم يخرج حرف الاستفهام القضية الشرطية من خبريتها حينئذ لان الجملة الشرطية كانت جزء الجملة الاستفهامية بخلاف ما اذا دخل حرف الاستفهام او حرف التمنى على نفس الجملة الخبرية فانه يخرجها من الخبرية الى الانشائية كليت ولعل ويعلم من هذا ان علة المنع لم تنحصر فى اخراج الكلام من الخبرية الى الانشائية فتأمل ﴿ قوله قدس سره باب كان وباب علمت ايضا مانعان بالاتفاق ﴾ وان لم يخرجا الكلام من الخبرية الى الانشائية ﴿ قوله قدس سره ووجه ذلك التخصيص الاهتمام ببيان الاختلاف الواقع فيها ﴾ او ذلك التخصيص لذكر اخبار الحروف المشبهة فى المرفوعات والتصريح بان امرها كامر خبر المبتدأ ﴿ قوله قدس سره والاصح انها لا يمنع عنه لانها لا تخرج الكلام من الخبرية الى الانشائية ﴾ فيه انها صرح آنفا ان باب كان وباب علمت مانعان بالاتفاق مع انهما لا يخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية فلم ينحصر علة الحكم فى ذلك فالاستدلال على عدم المنع بعدم الاخراج من الخبرية الى الانشائية ليس بصحيح ﴿ قوله قدس سره لا يساعدها القرآن وكلام الفصحاء ﴾ ذهب هذا البعض الى منع هذه الحروف من دخول الفاء فى الخبر مع عدم مساعدة القرآن وكلام الفصحاء كذلك فى غاية القبح والنحاة استنبطوا قواعد النحو من كلام الفصحاء فكيف يخالفون فى الحكم بكلام الفصحاء ﴿ قوله قدس سره فوالله ما فارقتكم قاليا لكم ﴾ كتب فى الحاشية القلاء بالمد والفتح دشمنى ودشمن داشتن ﴿ قوله قدس سره اى حذفا جائزا ﴾ لا واجبا يعنى ماذكره المصنف هو الحذف بطريق الجواز لا الوجوب واكتفى بذكر القرينة فقط وقيل لا يجب حذفه اصلا لانه ركن اصيل فى الكلام وحمل فى صورة القطع بالرفع على حذف الخبر لا المبتدأ او جعل المخصوص بالمدح او الذم فى افعال المدح او الذم مبتدأ

خبره

خبره مقدم عليه لكن عدم ذكر المصنف صورة قطع النعت بالرفع من صورة وجوب
حذف الخبر وحصره فيما التزم فى موضعه غيره ويؤيده ماذكره الشارح بقوله ليعلم
انه فى الاصل صفة والحال انه صفة لما قبله فى المعنى لكن قطع وجعل اعرابه مخالفا لاعراب
ماقبله بان رفع هكذا فى صورة كان النعت منصوبا او مجرورا وهذا الجعل للتنبيه
وايقاظ السامع للاصغاء اليه للاهتمام بافادة المدح او الذم او الترحم فانه لو لم يقطع
لم يفهم الاهتمام ولو ذكر المبتدأ لم يفهم كونه نعتا فى الاصل فتامل ﴿ قوله قدس سره
فى مقول المستهل المبصر للهلال الرافع صوته ﴾ قال الفاضل المحشى الاستهلال
ماه نوديدن وبانك كردن وكلاهما مستقيم يعنى ارادة كل منهما على البدل مستقيم
والا يلزم الجمع بين معنى المشترك كما يتوهم من ظاهر عبارة الشارح لكن هذا جائز
عند بعضهم ﴿ قوله قدس سره لان مقصود المستهل ﴾ قال بعض المحققين فيه
منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شىء بالاشارة والحكم به على الهلال وفيه ان تعيين
الشىء بالاشارة يلايم لجعل محكوما عليه لا محكوما به ﴿ قوله قدس سره جريا على عادة
المستهلين ﴾ العادة ما انتفى خلافه او ندر فاشار بقوله غالبا الى ان هذا من قبيل القسم
الثانى ﴿ قوله قدس سره ولئلا يتوهم نصب الهلال عند الوقف ﴾ اذ الغالب فى آخر الكلام
الوقف وايضا الاصل فيما ذكر مفردا الوقف ﴿ قوله قدس سره فان تقديره على
المذهب الصحيح ﴾ قال بعض المحققين واما على المذاهب الغير الصحيح فليس مما
نحن فيه لان منها ان اذا ظرف مكان خبر من السبع اى فى مكان خروجى السبع ومنها انه
ظرف زمان والمحذوف هو المضاف الى المبتدأ اى خرجت فوقت خروجى وجود
السبع والمذهب الصحيح ان التقدير فوقت خروجى السبع واقف فاذا ظرف للخبر
المحذوف والذى يدل على عدم صحة هذا او صحة ماذكره من حذف الخبر ان العرب
اذا صرح بالمحذوف تقول فاذا السبع واقف ﴿ قال المص رحمه الله فيما التزم ﴾
اى فى التركيب الذى حذف الخبر لقيام قرينة والتزم فى موضعه غيره ﴿ قوله قدس
سره فى اربعة ابواب ﴾ بحكم الاستقراء ولم يعتبر مثل قولهم زيد فى الدار من قبيل
حذف الخبر بتقدير حصل فى الدار او حاصل فى الدار لان الخبر بحسب الاصطلاح
هو فى الدار وهو غير محذوف وتقدير العامل لامر لفظى لا يساعده المعنى بل المعنى
حاكم بان الخبر فى الدار ﴿ قوله قدس سره اولها المبتدأ الذى بعد لولا ﴾ وخبره
علم اى كان من افعال العموم وهى الكون والثبوت والوجود والحصول ولو صرح بهذا
واستغنى من ذكر قوله هذا اذا كان الخبر عاما لكان اولى ﴿ قوله قدس سره اى لولا
وجد زيد ﴾ ولم يلزم عليه حذف الفعل وجوبا من غير المفسر ومن غير امر زائد

على القرينة ﴿ قوله قدس سره لولا هي الرافعة ﴾ ويلزم عليه ان لايكون فى الشرطية اسناد اذلا يوجد بين الحرف ومعموله ﴿ قوله قدس سره اذا كان زيد مفعولا به ﴾ لئلا يلزم تكرار المثال ويكون المصدر منسوبا الى المفعول ومابعده الاعنه ﴿ قوله قدس سره قائم او قائمين ﴾ فالاول حال من احدهما والثانى من كليهما ﴿ قوله قدس سره وان ضربت زيدا قائم ﴾ مثال للمصدر التأويلى ﴿ قوله قدس سره واكثر شربى السويق ملتوتا ﴾ مثال لافعل التفضيل المضاف الى المصدر الصريحى ﴿ قوله قدس سره واخطب مايكون الامير قائما ﴾ مثال لافعل التفضيل المضاف الى المصدر التأويلى فان ما مصدرية ويكون بمعنى اكون ﴿ قوله قدس سره وفيه تكلفات كثيرة ﴾ نقل عنه قدس سره من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت فى غير هذا المكان ومن العدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائم ظاهر فى معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف انتهى ﴿ قوله قدس سره عطف عليه شىء بالواو التى بمعنى مع ﴾ فان قلت سيجىء فى بحث المفعول معه ان الواو بمعنى مع لم يكن للعطف قلت المراد بالعطف معناه اللغوى اى الارتباط المعنوى فان قلت فحينئذ يجب ان يكون رفع هذه الواو لارفع مدخوله قلت لما كان صورته موافقة بالعاطف اجرى عليه حكمه ولهذا قال الكوفيون ان الواو بمعنى مع غير ينتقل رفعه الى مدخوله لعدم قبوله الاعراب ﴿ قوله قدس سره مثل كل رجل وضيعته ﴾ كتب فى الحاشية الضيعة فى اللغة العقار التى هى الارض والنخل والمتاع وههنا كناية من مصحفها اعنى الصنعة انتهى قال بعض المحققين فكأنهم شبهوا صنعة الرجل بالارض المغلة التى لاتفنى ثم اعلم ان فى ارجاع ضمير ضيعته بحث مشهور وهو انه لايجوز ارجاعه الى كل ولا الى رجل فقال بعضهم انه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر بتقدير كل رجل وضيعة ذلك الرجل وقال بعض المحققين كما ان كل رجل نائب عن اسماء كثيرة ضميره ايضا نائب عن ضمائر كثيرة يعود بكل اعتبار الى رجل ما فى كل رجل فكأنه قيل زيد وضيعته وعمرو وضيعته وبكر وضيعته الى غير ذلك ﴿ قوله قدس سره فهذا الخبر واجب حذفه ﴾ وجعل الشيخ الرضى حذف الخبر ههنا غالبا لا واجبا ﴿ قوله قدس سره واقيم المعطوف فى موضعه ﴾ فان قلت المعطوف على المبتدأ بحسب الرتبة متقدم على الخبر فكيف يقوم موضعه فان مايقوم موضع الخبر يكون متأخرا عنه قلت المعطوف على المبتدأ وان كان من تتمته لكن يذكر بعد الخبر عرفا فيصح ان يقع موقع الخبر وقيل تقدير الكلام على رجل مقرون هو وضيعته على الضمير المستتر فى مقرون المؤكد بهو ثم حذف مقرون مع الضمير المؤكد واقيم

المعطوف مقامه وفيه تكلف لايخفى وانما لم يقدر كل رجل وضيعته مقرونان مع ان مقتضى العطف على المبتدا هو هذا لانه حينئذ يكون الخبر متأخرا جزما فلم يقع المعطوف فى موضعه فلم ينب عنه ﴿ قوله قدس سره كل مبتداء يكون مقسمابه ﴾ يعنى متعينا لذلك بحيث ينتقل من سماعه الى كونه مقسمابه ليكون قرينة على حذف خبره الذى هو قسمى ﴿ قوله قدس سره اى لعمرك وبقاؤك ﴾ اشار بهذا العطف التفسيرى الى ان العمر بالضم الحيوة والبقاء ﴿ قوله قدس سره ولايستعمل مع اللام الا المفتوحة ﴾ اى لايستعمل مع اللام الموطئة للقسم فى مقام وقع مقسمابه الا المفتوحة ﴿ قوله قدس سره اى من المرفوعات خبران ﴾ يحتمل ان يكون مراده ان منها مقدر فى نظم الكلام وقوله خبر ان مع منها المحذوف كلام برأسه ويحتمل ان يكون مجموع قوله خبر ان واخواتها هو المسند بعد دخولها كلاما واحدا ولم يكن منها محذوفا فيه وقول الشارح اى من المرفوعات اشارة الى انه ليس من خبر المبتدا بل ذكره لانه من المرفوعات ﴿ قوله قدس سره بعد دخول احدهذه الحروف عليهما ﴾ اى خبر كل من هذه الحروف هو المسند بعد دخول تلك الحروف والاظهران يقال خبر الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخولها وانما قال عليهما لان الدخول بمعنى ورود هذه الحروف لابراث الاثر ليس الا لمجموع المسند والمسند اليه فيكون بيانا للواقع وان كان اصل التعريف لايقتضى ذلك بل يكفى ذكر عليه كما لايخفى ﴿ قوله قدس سره اومعنى ﴾ فيه ان المناسب الاكتفاء بايراث الاثر لفظا اذ الاثر المعنوى كالتأكيد مثلا قد يحصل فى صورة دخول الفاء فى خبر المبتدا ويمكن ان يقال ان المراد من الاثر المعنوى هو الاثر التقديرى او المحلى لا المعنى الذى افاده الحروف المشبهة بالفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره ويلزم منه استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف ﴾ فان قلت يلزم ايضا ان لايكون قائم فى ان زيدا قائم ابوه خبر ان لانه مسند الى فاعله هو ابوه لا الى اسم ان وهو زيد اقلت التزمنا ذلك فان الخبر مجموع قائم ابوه وهو مسند الى اسم ان لا قائم فقط وفيه ان هذا خلاف عرف النحوى الذى ينظر فى اللفظ وان كان المسند بحسب المعنى هو مجموع قائم ابوه ﴿ قوله قدس سره فيحتاج الى تأويل الجملة بالاسم ﴾ فيه انه لاحاجة الى التأويل فى التعريف اذ يجوز ان يستفاد كون خبرها جملة من قوله وامره كامر خبر المبتدا من عدم التعميم واستفادة كون خبر المبتدا جملة من قوله والخبر قد يكون جملة فتأمل ﴿ قوله قدس سره والمراد ان امره كامره بعد ان يصح كونه خبرا ﴾ لايخفى المناسب بقوله وامره كامر خبر المبتدا فى اقسامه واحكامه وشرائطه استثناء تضمنه

الاستفهام ووقوعه جملة انشائية وامثال ذلك وماذكره الشارح تكلف ﴿ قال المص رحمه الله الافى تقديمه ﴾ فان حكم تقديمه على الاسم الامتناع وحكم تقديم الخبر على المبتدأ الجواز ﴿ قوله قدس سره الا اذا كان ظرفا فان حكمه اذن حكمه فى جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة ﴾ الخ فيه ان هذا الاستثنا يقتضى ان يكون خبره الظرف مثل خبر المبتدأ فى التقديم وليس كذلك فان خبر ان اذا كان ظرفا يتقدم تقدما غالبا شايعا يكاد ان لا يجوز تأخيره سواء كان الاسم معرفة او نكرة وليس خبر المبتدأ كذلك وايضا خبر ان اذا كان ظرفا مقارنا باللام لا يقدم نحو ان زيدا لفى الدار بخلاف خبر المبتدأ ﴿ قوله قدس سره خبر لا الكائنة لنفى الجنس ﴾ قدر متعلق الظرف معرفا باللام رعاية لجانب المعنى فان كلمة لا علم وانفى الجنس صفته فلابد من تعريف متعلقه لكن الشايع فى امثال هذه المواضع تقدير النكرة لئلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان اللام موصول ومدخوله صلته وذا لا يجوز عند البصريين فالتقدير عندهم خبر لا كائنة لنفى الجنس بان يكون كائنة حالا من المضاف اليه بتاويلها بالمفعول للفعل المستفاد من الاضافة اى تسبب فتأمل ﴿ قوله قدس سره اى لنفى صفته اذ لا رجل قائم مثلا لنفى القيام عن الرجل لا لنفى الرجل نفسه ﴾ هذا مسلم لكن لما كان الشايع فى خبرها كونها من افعال العموم من الكون والحصول والثبوت والوجود ونفى الشيء هو نفى وجوده وثبوته فنفى وجود الجنس هو نفيه فلهذا قيل لنفى الجنس لا لنفى صفته فعلى هذا لا حاجة الى ماذكره فان وجه التسمية لا يجب ان يكون مطردا ﴿ قوله قدس سره ماعرفت فى خبر ان ﴾ من الدخول لا براث اثر لفظا ومعنى وفيه انه اثر معنى فى يضرب فيلزم ان يكون خبر لا وليس كذلك فقوله فلا يرد محل نظر فتأمل ﴿ قوله على ماهو الظاهر ﴾ يعنى رفع صفة المعرب المنصوب باعتبار ما كان خلاف الظاهر ﴿ قوله قدس سره لان الظرافة لا تتقيد بالظرف ونحوه ﴾ اى الحال وفيه انه اذا كان المراد بالظرافة هو الظرافة العرفية من التكلف فى اللبس والطعم والكلام ونحوها يجوز تقييدها بفى الدار ﴿ قوله قدس سره وليكون مثالا لنوعى خبرها الظرف وغيره ﴾ لو لم يقيد النوعين بالظرف وغيره لتناول الخبر المتعدد ايضا ﴿ قوله قدس سره حذفا كثيرا ﴾ جعل كثيرا مفعولا مطلقا باعتبار موصوفه المقدر ويجوز جعله ظرفا اى زمانا كثيرا وهو الانسب بقوله وبنو تميم لا يثبتونه اصلا ﴿ قوله قدس سره لدلالة النفى عليه ﴾ لان النفى يقتضى منفيا ولما لم يكن قرينة الخصوص انصرف الى العلم ولان النفى رفع الوجود فيحمل على معناه عند عدم الخصوص اى لا اله موجود الا الله

جعل

جعل بعضهم هذه الكلمة جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر فان اصل التركيب الله اله فادخل لا و الا للحصر فالمسند اليه هو الله و المسند اله لكن لافادة الحصر قدم لا اله واخر الا الله وجعل الله خبرا و قال بعض المحققين انا اوضح لك هذا الراى بكلام وجيز هو انه لو ابدل بدل لا و الا بكلمة انما لو قيل انما اله الله لكان كلاما تاما من غير احتياج الى تقدير وانما هو النفى وكلمة الا فعلم ان قول النحاة بتقدير الخبر لداع لفظى و هو ان لا يقتضى خبرا منفيا بلا لكن المعنى لا يقتضى ذلك ﴿ قوله قدس سره فيقولون معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل و المال ﴾ فان قلت لا حينئذ اسم فعل لازم فما وجه نصب مدخول لا اذا كان مضافا قلت لا نم ان لا اسم فعل حينئذ بل يجوز ان يكون نائبة لا نفى كنيابة حرف النداء لادعو ولو سلم فيجوز ان يكون فاعل اسم الفعل ضميرا مبهما و النكرة المضافة بعدها منصوبا على التمييز لهذا الضمير المبهم فافهم ﴿ قوله قدس سره وعلى التقدير ين يحملون ما يرى خبرا فى مثل لا رجل قائم على الصفة دون الخبر ﴾ فيجعلون فى تلك المادة الصفة مرفوعا باعتبار محل الرجل لان الرجل مبنى و تابع المبنى تابع لمحل و اما فى مثل قولنا لا غلام رجل ظريف او قائم برفع ظريف او قائم فمحمول على انه صفة لغلام باعتبار ما كان عليه و هو كونه مبتدأ فان قلت ان بنى تميم من العرب و ليس منصبهم ان يقولوا ان هذا اللفظ عندنا مرفوع بانه صفة او خبر فما معنى قوله يحملون ما يرى خبرا على الصفة قلت المراد ان النحاة يحملون ما يرى خبرا على الصفة فى كلامهم و فيه ان النحاة من اين عرفوا ذلك و ليس دأب العرب بيان مثل هذا فالاولى ان يحمل العبارة على ان اهل الحجاز يحذفون خبر لا عند القرينة حذفا كثيرا على سبيل الجواز و بنو تميم يحذفونه حذفا دائما على سبيل الوجوب فتأمل ﴿ قوله قدس سره فى معنى النفى و الدخول على المبتدأ و الخبر ﴾ و فيه ان كون مدخول لا مبتدأ قبل دخول لا مع كونه نكرة صرفة محل نظر فتأمل ﴿ قوله قدس سره و بما عرفت من معنى الدخول لا يرد ابوه فى ما زيد ابوه قائم ﴾ قال بعض المحققين قد عرفت ما يمنعك من القبول و هو ان المراد بالدخول ورود عليه لا يراث الاثر اليه لفظا او معنى و لا شك انه اثر معنى فى ابوه باعتبار نفى قيامه فانا الاثر المقصود معنى هو النفى من زيد كون ابيه قائما الا نفى القيام من الاب فيصح ان يقال انه لم يدخل على ابوه لا يراث هذا الاثر معنى فتأمل ﴿ قوله قدس سره من صد عن نيرانها * فانا ابن قيس لا براح اى براح لى ﴾ كتب فى الحاشية الصد و د الاعراض و البراح الزوال و الضمير فى نيرانها للحرب اى من اعرض عن نيران الحرب فلا ازول عنها باعراضى انتهى و فيه انه من اين عرف ان لا عمل ههنا مع ان اثر عملها يظهر فى خبر ما و خبر هالى ولم يظهر اثر العمل فيه لجواز ان يكون لا براح لى مبتدأ و خبرا و صحة الابتداء بالنكرة

بسبب تخصيصها بالعموم فى سياق النفى ﴿ قوله قدس سره لما فرغ من المرفوعات شرع فى المنصوبات ﴾ الخ الظاهر ان هذه الشرطية لزومية اذ لا فائدة معتدا بها فى الحكم الاتفاقى مهنا والعلاقة المقتضية للزوم المعتبرة عند ارباب المعقول منفية كما لا يخفى الا ان يدعى اللزوم العرفى العادى بعد ما علم ان المص فى صدد ذكر المرفوعات والمنصوبات والمجرورات فان الفراغ من احدها يستلزم التصدى لبيان الاخر ﴿ قوله قدس سره لكثرتها ﴾ اذ كثرة الشىء المقصود بالبيان يستدعى كثرة الاهتمام بذلك الشىء وكثرة الاهتمام بالشىء توجب تقديمه ﴿ قوله قدس سره ولخفة النصب ﴾ وذلك باعتبار الخفة التى هى الاصل فى الاعراب والخفيف يعلو على الثقيل ولان مناسبة المنصوب بالمرفوع اكثر من مناسبته بالمجرور من حيث اشتمال تعريفهما على الفاعلية والمفعولية اللتين هما كالمتضايفين فتأمل ومن حيث تلازمهما فى اكثر الاحوال وهى الافعال المتعدية ﴿ قال المص رحمه الله المنصوبات هو ما اشتمل ﴾ يحتمل ان يكون المجموع كلاما واحدا بان يكون هو ضمير الفصل واللام للحقيقة المبطلة للجمعية بدءوا بها وحينئذ التعبير من المعرف بلفظ لجمع الدال على الافراد الغير المناسب بمقام التعريف للاشارة الى جامعية هذا التعريف او الى تعدد انواع المنصوب المعرف مهنا ويحتمل ان يكون كلامين مستقلين بان يكون قوله المنصوبات كلاما واحدا بتقدير هذا باب المنصوبات او المنصوبات هذا او قوله هو ما اشتمل على علم المفعولية كلاما آخر فهو اشارة الى المعرف الذى هو المنصوب المذكور فى ضمن المنصوبات وما بعده تعريف للمنصوب وما فى ما اشتمل كناية عن الاسم كما صرح به فى المرفوعات فلا ينتقض التعريف بحروف الاواخر المحال للاعراب اذ الظاهر انه يصدق عليها انها شىء اشتمل على علم المفعولية لكنها ليست باسم والاسم اعم من ان يكون حقيقة او حكما ليتناول المركبات والجمل التى وقعت احدى المنصوبات ﴿ قوله قدس سره علامة كون الاسم مفعولا ﴾ اى من حيث انه علامة كون الاسم مفعولا فلا ينتقض تعريف المنصوبات بمثل مسلمات ومسلمين فى مررت بمسلمات ومسلمين او مسلمين اذ ذات الكسرة والياء فى هذه الامثلة وان كانت علامة كون الاسم مفعولا لكنها ليست ملابسة بهذه الحيثية ﴿ قوله قدس سره او حكما ﴾ كما فى الملحقات بالمفاعيل من الحال والتميز وغيرهما ﴿ قوله قدس سره وهى اربعة الفتحة والكسرة ﴾ الخ اى هذه الاربعة متصفة بكونها علم المفعولية اذا كانت ملتبسة بالحيثية المذكورة ﴿ قوله قدس سره فمنه اى من المنصوب ﴾ يعنى ان الضمير راجع الى المنصوب المذكور فى ضمن المنصوبات موافقا لضمير هو فى قوله ما اشتمل وهو المناسب

باعتبار

باعتبار جعل القسم موافقا لما جعل معرفا ﴿ قوله قدس سره او مما اشتمل على علم المفعولية ﴾ ليوافق ضمير اشتمل الراجع الى ما وهو المناسب باعتبار قرب المرجع ﴿ قوله قدس سره لصحة اطلاق صيغة المفعول عليه ﴾ اى لغة كما يشعر به لفظ الصيغة واما اصطلاحا فتصح اطلاق لفظ المفعول على كلها من غير تقييد فان معناه الاصطلاحى هو ما قرن بفعل لفائدة ولم يسند اليه ذلك الفعل وتعلق به تعلقا مخصوصا ولا يقدح خروج مفعول ما لم يسم فاعله من هذا المفهوم الاصطلاحى للمفعول فان اطلاق المفعول عليه باعتبار ما كان لا بالفعل بحسب الاصطلاح فان قلت اطلاق المفعول لغة المصادر باعتبار انها وقع عليها الفعل كما تقول فعلت الضرب واوقعت الضرب فيكون اطلاق المفعول عليها باعتبار كونها مفعولا به لا مفعولا حقيقة قلت نعم لكن المعنى اللغوى هو ان يقع عليه الفعل وجمع افراد المفعول المطلق كذلك دون سائرا لمفاعيل وفيه ان هذا غير صحيح فى مثل مات موتا فان الفعل لم يقع على الموت فتأمل وايضا الفعل المتعلق بالمصدر ايضا مصدر فيقتضى فعلا آخر متعلقا به وهكذا فيلزم التسلسل فان قلت اذ صح اطلاق المفعول للمقيد بقيد به او فيه اوله او معه على سائر المفاعيل يلزم ان يصح اطلاق المفعول المطلق عليه لان صحة اطلاق المفعول المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد قلت الاطلاق والتقييد ههنا بحسب اللفظ فقط واما بحسب المعنى وكل واحد منهما مباين الآخر فاطلاق احد الاسماء المقيدة لا يستلزم اطلاق المطلق باعتبار معناه المراد ﴿ قال المص رحمه الله اسم ما فعله فاعل فعل ﴾ قال الفاضل المحشى الفاعل ههنا اعم من ان يكون حقيقة او حكما ليتناول المفعول للفعل المبنى للمفعول فى مثل ضرب زيد ضربا وقال بعض المحققين لما فسر فاعل الفعل المذكور المذكور بما قام به معنى الفعل المذكور بحيث يصح اسناده اليه صدق على ضربا فى ضرب زيد ضربا انه فعله فاعل فعل مذكور فلا حاجة فى ادراجه الى تعميم الفاعل من الحقيقى والحكمى ولا يخفى ان الحق ههنا للفاضل فان مفعول ما لم يسم فاعله ليس مما قام به معنى الفعل وان كان مسندا اليه وبهذا اخرج عن تعريف الفاعل بقيد على جهة قيامه به لكن قام به معنى المصدر المبنى للمفعول فضربا فى ضرب زيد ضربا قام بالفاعل الحكمى وايضا لم يصرح الشارح بتفسير الفاعل حتى يستغنى بتفسيره من تعميمه فافهم فان قلتم تعريف المفعول لم يصدق على المفعول المطلق للفعل المنفى كقولك لم يضرب زيد ضربا لانه لم يفعله فاعل فعل مذكور قلت المراد بفعل الفاعل اياه اسناده الى الفاعل اعم من ان يكون ايجابا او سلبا ﴿ قوله قدس سره وانما زيد لفظ الاسم ﴾ لما كانت تعريفات سائر المفاعيل بحيث ترك فيها

لفظ الاسم صار كان الاصل والاسلوب ترك لفظ الاسم ههنا والا فالمناسب ايراد النكتة في الترك فيما سياتي لا في الذكر ههنا ويمكن ان يقال لما شاع عند النحاة توصيف المعاني باحوال الالفاظ وبالعكس لم يحتج الى ذكر الاسم فذكر الاسم ههنا زائد النكتة فان قلت كون المفعول المطلق من المنصوبات التي هي الاسماء وذكر بمعناه في تعريفه يدل على انه الاسم فلا حاجة الى هذه الزيادة قلت لو سلم ذلك فما ذكرته يدل على اعتبار الاسم في المفعول المطلق بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات فان قلت لم لم يحتمل ما فيما فعل على كونها كناية عن الاسم وزاد لفظ الاسم مخالفا التعريفات سائر المفاعيل قلت في هذا الحمل يحتاج الى تكلفات وتقديرات لا تلايم مقام التعريف كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره لان ما فعله الفاعل هو المعنى ﴾ الخ قيل الوجه في زيادة الاسم اخراج ضرب الثاني في ضرب ضرب زيد فان ضرب الثاني ما فعله فاعل فعل مذكور بمعناه الا انه ليس باسم وفيه ان ضرب باعتبار مجموع معناه ليس مما فعله الفاعل وما فعله الفاعل وهو الحدث الذي في ضمنه ومعناه التضمني والشيء اذا كان معناه التضمني مفعولا لا يقال انه مفعول فصدق التعريف عليه بدون قيد الاسم ممنوع ولو سلم يلزم صدق التعريف على الضارب الثاني في انا ضارب ضارب زيد امع قيد الاسم فيلزم عدم مانعية التعريف ﴿ قوله قدس سره او اسما فيه معنى الفعل ﴾ عطف على مقدار افهو ايضا من اقسام المذكور حكما او على مذكور اي قوله هو اعم من ان يكون مذكورا ﴿ قوله قدس سره وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها ﴾ لكن لم يخرج بعد مثل ضرب شديد في قولنا ضربي ضرب شديد وانواع في قولنا ضربي انواع ولم يخرج بقوله بمعناه ايضا فلا يكون التعريف مانعا ﴿ قوله قدس سره بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء ﴾ فيه انه حينئذ يمنع خروج المفعول المطلق النوعي والعددي من تعريفه لانهما يدلان على امر زائد على معنى الفعل فلم يكن الفعل مشتملا على معنى المفعول المطلق اشتمال الكل على الجزء والجواب ان معنى المفعول هو ذات الحدث الذي دل عليه اللفظ وكون ذلك الحدث من نوع كذا او معدودا بعدد كذا فمن اوصاف ذلك المعنى فالمعنى المعتد به في المفعول المطلق هو ذات ذلك الحدث والفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء في جميع اقسامه او المراد من معنى المفعول المطلق ما قصد به من الافراد والفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء او المراد من الحدث الحدث الذي في ضمن ذلك الفرد وبالجملة تحقق الفعل باعتبار الجزء الذي هو الحدث تحقق مدلول الاسم الذي هو المفعول المطلق لانهما متحدان بالذات فعلى هذا لا يخرج عن حد المفعول المطلق انواعا في

ضربت انواعا اذالافراد التى هى الانواع آلة لملاحظتها و قصد منها نفسها هى المراد بالحدث الذى فى ضمن ضربت فالفعل مشتمل على معنى المفعول المطلق الذى هو انواعا اشتمال الكل على الجزء بقى ههنا بحث وهو ان الفعل العامل فى المفعول المطلق اعم من الفعل او شبهه كما صرح به الشارح فى شرح قوله فعل مذكور فاذا كان عامله مصدرا كقولنا ضربى ضربا شديدا حاصل فمعنى العامل حينئذ هو عين المفعول المطلق لامشتمل عليه الاان يقال النسبة معتبرة فى المصدر العامل لافى المفعول المطلق فيكون المصدر العامل مشتملا عليه لاعينه و يحتمل ان يكون معنى قوله بمعناه ان الاسم المفعول المطلق بمعنى الفعل بان يكون ماقصد به من المفعول المطلق عين الحدث الذى هو المعنى المعتد به فى الفعل لانه يحقق كون الفعل دالا على معنى فى نفسه و يصح كونه مسندا الى فاعل وحينئذ يندفع النقض بالمادة المذكورة ﴿ قوله قدس سره فخرج به مثل تأديبا فى قولك ضربته تأديبا ﴾ هذا اذالم يقصد من التاديب الضرب واما اذاقصد ذلك فلا كماهو مذهب الزجاج ﴿ قوله قدس سره فان لكراهتى اعتبارين ﴾ الاولى ان يقال فان ههنا كراهتين احديهما ماوجد من فعل و عبر عنها بكراهتى والاخرى ماوجد بعدها و تعلقت بتلك الكراهة الاولى تعلق الفعل بالمفعول به فعبر عنها بقولك كرهت فهما متغايران بحسب الوجود ويجوز ان يراد بكراهتى معنى مصدر كرهت لاماوقعت سابقة عليها فحينئذ يكون مفعولا مطلقا والفعل مشتمل على ماقصد منه مثل ماذكر فى كرهت ﴿ قال المصنف رحمه الله للتأكيد ﴾ اى لتأكيد ماهو مسند حقيقة و معنى معتد به فى العامل وهو الحدث فاذا كان عامله المصدر يكون لتأكيد تمام معناه ﴿ قوله قدس سره ان دل على بعض انواعه ﴾ الاظهر ان يقال ان دل على نوعه ليشمل ما اذادل على جميع انواعه قال بعض المحققين ان الدلالة على بعض انواعه فى ضمن الكل فلم يخرج المفعول الذى دل على جميع انواعه وفيه ان هذا يوهم ان كونه للنوع باعتبار الدلالة على بعض الانواع فى صورة الدلالة على الكل مع انه ليس كذلك ثم الدلالة على نوع الحدث قد يكون بذاته كما فى جلست جلسة وقد يكون بصفته مثل ضربت ضربا شديدا ﴿ قوله قدس سره والعدد ان دل على عدده ﴾ اى وحدته او كثرته سواء كان العدد مفهوما من لفظ المصدر نحو ضربته ضربتين او من صفته نحو ضربت ضربا كثيرا وفيه ان المفعول المطلق النوعى الذى ثنى اوجمع يدل على عدده مع انه للنوع وما للعدد قسيمه والجواب ان فى هذه المادة يدل المفعول المطلق على عدد نوعه لاعلى عدده فافترقا ﴿ قال المص رحمه الله وقد يكون بغير لفظه ﴾ لما كان المفهوم من تعريف المفعول المطلق و من موارد

استعمالا اذ ان يكون المفعول المطلق مصدر الفعل الذى هو عامل اراد ان ينبه ان المصدر الذى هو المفعول المطلق قد يكون مغايرا للمصدر الذى اشتق منه العامل اما بحسب جوهر الحروف او بحسب الباب وان كان بحسب المعنى والوجود متحدين وقيل هذا الكلام اشارة الى تقسيم آخر للمفعول المطلق بذكر احد القسمين وترك الاخر على المقايسة اولدفع توهم ان كونه للتاكيد يوجب ان يكون بلفظه لان التاكيد المعنوى يكون بالفاظ مخصوصة محفوظة واللفظى لا يكون بغير لفظ المؤكد او للاشارة الى انه فى هذه المسئلة ليس تابعا لسيبويه بل مخالفه ﴿ قال المصنف رحمه الله نحو قعدت جلوسا ﴾ صحة معنى هذا المثال مبنى على عدم التفرقة بين معنى القعود والجلوس و مرادفتهما واما اذا كان القعود هو ما كان بعد الاضطجاع والجلوس ما كان بعد القيام فلا قال بعض المحققين هذا مثال للمغايرة بحسب الباب ايضا لان قعد يقعد من باب نصر ينصر وجلس يجلس من باب ضرب يضرب ﴿ قوله قدس سره وسيبويه يقدر له عاملا من بابه ﴾ خص هذا بما عدا مثل ضربته انواعا والظاهر مع سيبويه فى انبت الله نباتا دون قعدت جلوسا ﴿ قوله قدس سره وقد يحذف الفعل الناصب ﴾ وصف الفعل بالناصب اشارة الى ان المراد من الفعل هو العامل حتى يعلم منه ان عامل المفعول المطلق اذا كان اسما ايضا ﴿ قوله قدس سره لان اسم التفضيل له حكم ما اضيف اليه ﴾ فان قلت الاظهر ان يقال لان اسم التفضيل له حكم الموصوف او ما اضيف اليه ليتم التقريب قلت نعم لكن لما كان بين الصفة والموصوف اتحاد بالذات استغنى عن التصريح بدليل الجزء الاول فكان المدعى هو الجزء الثانى ﴿ قوله قدس سره فخير اسم تفضيل ﴾ الخ الظاهر من تعريف المفعول المطلق على ما ذكرنا ان يكون ما قصد من المفعول المطلق متحدا بحسب الوجود بالحدث الذى فهم من الفعل سواء كان مفسرا بلفظ المصدر او لم يكن مثل ضربت سوطا وضربت انواعا وحينئذ لا حاجة فى جعل الخير مفعولا مطلقا الى موصوفه او ما اضيف اليه والمراد بالخير هو القدوم وما يفهم ههنا من قوله ومصدرية ان لا بد فى المفعول المطلق من المصدرية حتى يحتاج فى توجيه كون خير مفعولا مطلقا الى ما ذكر وعلى هذا يلزم ان يكون مثل ويحا وويلا مفعولا بدون التأويل بالمصدر مع انه فيما قال سيأتى فى بحث المصدر ان ويحا وويلا مفعول مطلق وليس بمصدر فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله ووجوبا ﴾ عطف على قوله جوازا بمعنى وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق لقيام قرينة وجوبا ﴿ قوله قدس سره اى حذفا واجبا ﴾ اشار الى ان وجوبا منصوب على المصدرية باعتبار انه بمعنى اسم الفاعل وصفة للمصدر المحذوف ﴿ قوله

قدس سره سماعا اى سماعيا ﴾ فيكون صفة لوجوبا او حالا عنه ويجوز ان يكون
مفعولا مطلقا بتقدير سمع سماعا ﴿ قوله قدس سره موقوفا على السماع لا قاعدة
يعرف بها ﴾ يعنى ان نسبة هذا الحذف الى السماع باعتبار ان يسمع من العرب
بحيث لم يثبت الفعل اصلا بسبب وجوب الحذف من غير قاعدة يعرف بها وجوب
الحذف ﴿ قوله قدس سره اى سقاك الله سقيا ﴾ هذا دعاء باعتبار ذات المخاطب
او باعتبار فروعه ﴿ قوله قدس سره اى رعاك الله رعيا ﴾ هذا ايضا دعاء له اما
باعتبار ذات المخاطب بان رزقه الله تعالى من حيث لا يحتسب فى الخصب والرخاء
او باعتبار مواشيه بان جعل الله مرعاها ذى نباتات طرية كثيرة ﴿ قوله قدس سره
اى خاب خيبة ﴾ دعاء عليه من خاب الرجل خيبة يعنى من قوله خاب خيبة ومعناه
يناسب بمعنى خاب خيبة الذى هو عدم نيل المقصود لا انه مشتق من خاب خيبة حتى
يلزم اتحاد المشتق بالمشتق منه او كون المصدر مشتقا من الفعل كما هو رأى الكوفيين
وفيه ان قوله من خاب الرجل خيبة اذا لم ينل ما طلبه يدل على ان خاب خيبة باثبات
فعله مستعمل فى كلامهم والقول بحذف فعله وجوبا سماعا ينافى ذلك والجواب ان الحذف
وجوبا فى الجملة الانشائية الدعائية وما نقله جملة اخبارية فلا تنافى ﴿ قال المصنف
رحمه الله وجدعا ﴾ بالدال المهملة اى جدع جدعا دعاء عليه بالذل وتقبيح الحال
﴿ قوله قدس سره قطع الانف والاذن والشفة واليد ﴾ يفهم من كلام الشيخ الرضى
ان الجدع قطع واحد من المذكورات فالمناسب العطف باو دون الواو ﴿ قال المصنف
رحمه الله وحمدا وشكرا وعجبا ﴾ هذه الامثلة الثلثة اما لانشاء الحمد والشكر
والتعجب او للاخبار بها ﴿ قوله قدس سره فانه لم يوجد فى كلامهم ﴾ الخ هذا دليل
للدعوى المفهومة ضمنا وهو ان هذه المصادر مما حذف فعلها وجوبا سماعا ﴿ قوله
وهذا معنى وجوب الحذف سماعا ﴾ وفيه ان الحذف القياسى ايضا لم يوجد الافعال
العاملة فى المصدر فيلزم ان يكون من قبيل وجوب الحذف سماعا وليس كذلك الا
ان يقال المراد انه لم يوجد فى كلامهم استعمال الافعال العاملة فى هذه المصادر ولم
يوجد قاعدة ايضا يعرف بها الحذف لكنه ترك اكتفاء بما سبق فى تفسير قوله سماعا
﴿ قوله قدس سره قيل عليه قد قالوا احمدت الله حمدا ﴾ الخ يعنى ان هذه المصادر
الثلاثة ليست مما وجب حذف عاملها سماعا كما ذكره المصنف فانهم قد قالوا احمدت الله
حمدا الى آخره بذكر الافعال العاملة فيها ﴿ قوله قدس سره فاجاب بعضهم ﴾
الخ لا يخفى ان الجواب الاول بعيد وان كان موافقا لما ذكره المص والجواب الثانى
يقتضى ان يقال فى المثال حمدا له وشكرا له وعجبا له باللام ﴿ قال المصنف رحمه الله

منها ﴾ وانما لم يقل وهى كذا لئلا يتوهم انحصار قواعد الحذف فى المذكورات فانه يحذف فعل المفعول المطلق وجوبا قياسا فى غير هذه المذكورات ايضا لكن ذكر المصنف ما هو المشهور ﴿ قوله قدس سره موضع ما وقع اى مفعول مطلق ﴾ لما فسر كلمة ما بالمفعول المطلق قدر الموضع المضاف ليصح ارتباطه بقوله منها ويجوز ان يكون ما كناية عن الموضع وضمير وقع عبارة عن المفعول المطلق والعائد الى ما محذوف اعنى فيه ﴿ قوله قدس سره بعد نفى داخل على اسم ﴾ لما كان قوله داخل على اسم فى كلام المصنف وقع بعد قوله او معنى نفى ومقصوده جعله صفة لكل واحد من نفى ومعنى نفى والصفة الواحدة لا تصلح ان تكون لموصوفين جعله صفة للثانى اى معنى نفى وقدر للموصوف الاول صفة كما هو المختار عند البصريين فى صورة تنازع الفعلين لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف على تقدير جعلها صفة للموصوف الاول ويجوز ان يقدر لفظ واحد ويجعل صفة له اى بعد واحد من نفى او معنى نفى داخل على اسم فلا يلزم الفصل بالاجنبى بين الصفة والموصوف بقولنا من نفى او معنى نفى لانه بيان للواحد الموصوف وليس باجنبى ﴿ قال المصنف رحمه الله داخل على اسم ﴾ اى داخل على اسم طالب للخبر بقرينة قوله لا يكون خبرا عنه فى قصد المتكلم ليخرج مثل ما زيد الاسير بالرفع عند قصد المبالغة ﴿ قوله قدس سره لكان مرفوعا على الخبرية فلم يكن مفعولا مطلقا وفيه ان المناسب ان يحترز بقيود الضوابط من مفعول مطلق لم يكن فعله واجب الحذف لا عن المصادر التى لم تقع مفعولا مطلقا فانها خارجة عن المبحث مع ان اكثر ما اخرجه بالقيود فى هذه الضوابط مثل هذه المصادر ﴿ قال المصنف رحمه الله او وقع مكررا ﴾ قيل الاخصر ان يقال او مكررا عطفا على مثبتا فيكون تقديره بحكم العطف او وقع مكررا فلا حاجة الى التصريح بوقع واجيب بانه يتوهم عطفه على خبرا وهو فاسد ﴿ قوله قدس سره وانما جمع بين الضابطتين ﴾ يعنى لم يفصل الضابطة الثانية من الاولى بقوله منها لاشتراكهما فى بعض القيود فان قلت لم يفهم من عطف قوله او وقع مكررا على قوله ما وقع مثبتا اشتراكهما فى الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه فما فائدة عدم فصل الضابطتين قلت لما لم يفصل علم ان بينهما اشتراكا فى بعض القيود ولما مثل للضابطة الثانية بمثل زيد يسير سيرا علم الاشتراك فى القيود المذكورة فان قلت فعلى هذا ينبغى ان يجمع بين قاعدة ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما فى الوقوع مضمون جملة قلت نعم لكن لما كان كل منهما مسمى باسم اراد التفصيل ليتميز كل منهما باسمه فتأمل ﴿ قوله قدس سره نحو ما انت الاسيرا اى الا تسير سيرا ﴾ لا بد من تقدير الفعل بعد الا لئلا يلزم

استثناء

استثناء الشيء من نفسه فان المفعول المطلق تاكيدى فاذا قلت ما انت سير الا سيرا يكون المستثنى عين ما فهم من السير ﴿ قال المصنف رحمه الله وما انت الا سير البريد ﴾ قال بعض المحققين البريد معرب دم بريده ويطلق على الجمل الذى يقال له استر پيام لانه يقطع ذنبه ثم صار اسما بمعنى پيك ويجوز تفسير الفعل بعد انت وقبل الا اذ المفعول المطلق فيه نوعى وفى المثال السابق تاكيدى وهذا ان يصلحان نكتة فى تكرار المثال ﴿ قوله قدس سره والى ما يشبه به فعله ﴾ فيه ان المبتدا فى هذا المثال هو فاعل الفعل المحذوف بالحقيقة بعود ضمير الفعل اليه فالاسم الواقع موقع الخبر اذا لم يكن فعلا بل مشبها به لم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه لانتفاء كلا قيدى التعريف فيه والجواب ان لفظ ذلك الاسم الواقع موقع الخبر وان كان لفظ المشبه به لكن ذكر ذلك واريد المشبه كما هو طريق الاستعارة اذ لا شك ان المراد بسير البريد هو سير زيد فانطبق التعريف عليه بصدق قيده كما لا يخفى واعلم ان المقام يقتضى ان يكون صدق هذه الضوابط نكتة لحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق ولم يظهر ذلك ويمكن ان يقال فى هاتين الضابطتين ان المفعول المطلق وقع فى موقع الخبر الذى هو عامله فاذا ذكر عامله لم يقع موقع الخبر بل يكون الخبر مذكورا فلابد من الحذف حتى يصدق الضابطة عليه وايضا يمكن ان يقال فى الضابطة التى يكون المفعول المطلق فيها تفصيلا لاثر مضمون الجملة او ذكر الفعل لكان الفعل لا المفعول المطلق فلابد من حذف الفعل ليكون المفعول المطلق تفصيلا ثم القرينة الدالة على الفعل المحذوف فى جميع صور حذف فعل المفعول المطلق هى نفس المفعول المطلق كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره والمراد بمضمون الجملة مصدرها ﴾ الخ فان قلت هذا انما يصح فى الجملة الفعلية وما فى حكمها واما اذا كانت الجملة اسمية مثل زيد جسم او حيوان او انسان فما مضمونها اذ ليس لها مصدر قلت يجوز فى جميع الجمل اخذ المعنى المصدرى باعتبار ارتباط مسندها بالمسند اليه بالحاق الياء المصدرية بالمسند نحو جسمية زيد او حيوانية زيد او انسانية زيد فى زيد جسم او حيوان او انسان مثلا والمراد المعنى المصدرى الذى استنبط من الجملة كما سيجىء من ان اعترافا وحقا مضمون له على الف درهم وزيد قائم واعلم ان التعميم المفهوم من قوله مصدرها المضاف الى الفاعل او المفعول اشارة الى ان المصدر ينسب الى الفاعل اذا كان المناط الفائدة التقييد بها نحو اصحب مع زيد فى حديقة مسرورا واما ما ينفعه الا ينفعك فان مضمون الجملة ههنا صحبة زيد فى وقت السرور فى الحديقة والنفع اثره ﴿ قوله قدس سره وباثره الغرض المطلوب منه ﴾ وفيه انه حينئذ يجوز ان

بجعل المصدر علة للمذكور ومفعول له فيستغنى فى مثل * فشدوا الوثاق فاما منا واما فداء * من تقدير العامل فالمناسب ان يحمل المصدر فى هذه الضابطة على المفعول له لا على المفعول المطلق الذى حذف فعله ﴿ قوله قدس سره وبتفصيل الاثر بيان انواعه المحتملة) هكذا فسره الشيخ الرضى وتبعه الشارح والظاهران المراد من الاحتمال ان يكون الاثار على سبيل البدل فعلى هذا يلزم ان لا يكون الحذف واجبا فى فشدوا الوثاق منا بعد واما فداء او فداء او ثم فداء ولم يذكر المحتملة لتناوله ﴿ قوله قدس سره ومنها ما وقع للتشبيه اى لان يشبه به امر آخر ﴾ فيه بحث من وجهين الاول انه اذا كان معنى التشبيه ما ذكره يلزم ان يكون المفعول المطلق فى المثال المذكور مشبها به لما فعل الفاعل لا فعل الفاعل فلم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه الا ان يقال هذا باعتبار ظاهر اللفظ الذى هو موضوع للمشبه به لكن ههنا ذكر لفظ المشبه به واريد المشبه كما هو طريق الاستعارة لكونه مشبها به باعتبار اصل معناه وكونه مفعولا مطلقا باعتبار ما اريد منه والثانى ان مثل مررت به فاذا له صوت مثل صوت حمار من افراد هذه القاعدة مع ان المفعول المطلق تشبيه شئ بشىء لا ما وقع لان يشبه به شىء فالاولى ان يراد بقوله التشبيه لان يشبه بشئ ولا شك ان فى جميع هذه الامثلة المفعول المطلق فى الحقيقة مشبه او يراد بالتشبيه المعنى المصدرى الذى هو فعل المتكلم اى وقع فى الكلام لاجل التشبيه سواء كان مشبها به او مشبها او آلة التشبيه ﴿ قوله قدس سره واحترز عن نحو لزيد صوت صوت حسن ﴾ المناسب بالاحتراز ان يكون فى التركيب مفعول مطلق لم يحذف فعله لا ما لم يكن مفعولا مطلقا فافراد القيد فى هذه الضوابط لاخراج امثال هذا التركيب الذى ليس فيه مفعول مطلق غير مناسب ﴿ قوله قدس سره نحو مررت بزيد فاذا له صوت صوت حمار اى يصوت صوت حمار ﴾ المشهور نصب صوت حمار على نزع الخافض اى كصوت حمار وعلى الحالية ايضا ويجوز رفعه ايضا على انه بدل من صوت او عطف بيان له او صفة له بتقدير مثل ثم بعد نصبه على المصدرية قدر عامل ولم يجعل المصدر المذكور عاملا لان عمل المصدر بتأويل ان مع الفعل وهو لا يناسب ههنا لانه يكون فى المرجوح لا فى المقطوع وصوت زيد مقطوع به ﴿ قوله قدس سره صراخ الثكلى ﴾ قال المحشى صراخ بانك كردن قيل هو اسم استعمل استعمال المصدر ﴿ قال المصنف رحمه الله لا تحتمل لها غيره ﴾ الاظهر فى افادة المقصود ان يقال مضمون جملة لا يحتمل غيره وفى مقابله مضمون جملة يحتمل غيره فان لقوله لا تحتمل لها غيره احتمالين احدهما ان يكون تحتمل اسم مفعول وقع اسم لا التى لنفى الجنس ولها صفته وغيره مرفوع بانه

خبر

خبر لا و مفعول مالم يسم فاعله للمحتمل ضمير في تحتمل راجع الى الشيء المذكور يعني
او غيره مفعول مالم يسم فاعله و خبر لا محذوف و الثاني ان يكون محتمل مصدرا ميميا
وغيره منصوب بانه مفعول بمعنى لاحتمال الجملة من المصادر غيره فيما ذكرنا
من العبارة لا حاجة الى مثل هذه التكلفات ﴿ قوله قدس سره فان اعترافا مصدر
وقع مضمون جملة وهي له على الف درهم ﴾ لا يخفى ان مضمون الجملة على ما ذكره
سابقا هو مصدرها المنسوب الى فاعل او مفعول واعترافا بالنسبة الى قوله له على
الف درهم ليس كذلك ولا حقا في مقابله بالنسبة الى زيد قائم كذلك اللهم الا ان يقال
ان المصدر المأخوذ من زيد قائم هو حقيقة هذا القول المحتمل فتأمل ﴿ قوله قدس
سره لانه انما يؤكد نفسه و ذاته ﴾ فيكون اللام في لنفسه للصلة كما يؤكد لنفسه ضربا
في ضربت ضربا الا ان يؤكد مضمون مفرد فيكون خارجا من الضابطة ولهذا لم يحذف
فعله وجوبا ﴿ قال المصنف رحمه الله و منها ما وقع مضمون جملة لها محتمل غيره ﴾ فان
قلت مضمون الجملة لا يخلو من ان يحتمل غير المفعول المطلق او لا يحتمل غيره و على
التقديرين يجب حذف فعله بمقتضى الضابطتين فالاخصر ان يجمع كلتا الضابطتين
ويقال منها ما وقع مضمون جملة محتمل غيره او لا محتمل لها غيره قلت نعم لكن لما كان
المتأخرون جعلوا ما كان مضمون جملة لا محتمل لها غيره مسمى باسم خاص وهو تأكيد
لنفسه و ما كان مضمون جملة لها محتمل غيره مسمى باسم آخر وهو تأكيد لغيره اورد
هما في الضابطتين المتصريح باسميهما وقوله مضمون جملة في كلتا الضابطتين احتراز عما
اذا وقع مضمون مفرد فانه لا يجب حذف فعله سواء كان بحيث لا محتمل لها غيره نحو
ضربت ضربا او لها محتمل غيره نحو رجع القهقرى ﴿ قوله قدس سره وان لم يكن
للتثنية ﴾ الاولى ترك ان لان عدم ارادة التثنية معتبرة في هذه الضابطة وان الوصلية
لا يفيد ذلك بل يجتمع بارادة التثنية ايضا ﴿ قوله قدس سره اي مثنى مضافا الى الفاعل
او المفعول ﴾ قال بعض المحققين ومع هذا القيد ينتقض بضربت ضربي الامير فانه
مثنى مضافا الى الفاعل فلا بد ان يقال مضافا الى فاعل الفعل او مفعوله ومع ذلك ينتقض
بضرب زيد ضربته فالوجه ان يقيد الاضافة بكونه لا لبيان النوع وقد صرح بهذا
القيد الرضي انتهى ويمكن ان يقال انه صرح الشارح بان المراد بمثنى ان يكون على
صيغة التثنية ولم يكن المراد التثنية بل التكرير والتكثير ومع هذا قال لا بد في تتميم
القاعدة من قيد الاضافة اي مثنى مضافا فاذا كان مثنى بهذا المعنى لم يرد موادا النقض
المذكورة اذ الظاهر ان المعنى على خصوص التثنية لا على التكرير والتكثير كما
لا يخفى ﴿ قوله قدس سره من تتمة التعريف ﴾ الاولى ان يقال من تتمة الضابطة

فان اطلاق التعريف على الضابطة غير شايع والتكلف باعتبار انه لم يكن حينئذ مثل السابقة للضوابط لكن اذا جعل لبيك منصوبا صفة لمثنى يفاد هذا المعنى بلا تكلف وان لم يكن على وتيرة الامثلة السابقة فتامل ﴿قال المصنف رحمه الله المفعول به﴾ اللام فيه اما موصول وضمير به راجع اليه اى الذى فعل به او للتعريف بناء على عدم قصد الحدوث من لفظ المفعول وضمير به راجع الى موصوفه اى الشيء المفعول به وعلى التقديرين لفظ المفعول مسند الى به ويجوز اسناده الى المصدر اى الذى فعل فعل متعلق به او فعل فعل بسببه ويسمى به لانه تعلق به على ان يكون الباء للصلة متعلقا بالمفعول باعتبار تضمنه معنى التعلق اولانه اوقع الفعل بسببه على ان يكون الباء للسببية وسببيته باعتبار انه محل الفعل والمحل سبب لوجود الحال وتحقق السببية فى غيره لايقدح فى وجه التسمية لانه مصحح لامرجح ﴿قوله قدس سره ولم يذكره اكتفاء بماسبق فى المفعول المطلق﴾ اوبما يفهم من السياق من ان البحث فى الاسماء المنصوبة التى من جملتها المفعول به اوهربا من المسامحة بعد التصريح بالاسم فى بعض افراد المفعول به فى مثل قلت قام زيد او قلت زيد قائم هو اللفظ وهو ليس ما وقع عليه فعل الفاعل الا اسمه فان قلت الالفاظ موضوعة بازاء انفسها لوضمنا فيكون قام زيد وزيد قائم اسما لنفسه كما يقال ان ضرب ومن فى قولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر اسم لما هو الفعل والحرف اصطلاحا قلت اسمية الالفاظ باعتبار الوضع الضمنى بازاء انفسها مبنية على المسامحة والا يلزم ان يكون جميع الافعال والحروف اسماء باعتبار الوضع لانفسها ولم يقل به احد او تفننا بان اختار فى المفعول المطلق ما هو حقيقة البيان وفى المفعول به ما هو المجاز المشهور فيما بينهم من اطلاق حال المعنى على اللفظ بان اريد بما فيما وقع الاسم ووقوع فعل الفاعل وان كان على معناه وحاله لكنه اعطى للاسم فيكون المعنى هو اسم وقع عليه فعل الفاعل واطلق اسم اللفظ على المعنى بان يكون المراد من ما وقع عليه فعل الفاعل هو المعنى واطلق المفعول به الذى هو اسم اللفظ الدال عليه على هذا المعنى ويجوز ان يكون المراد من فيما وقع عليه هو الاسم وضمير عليه راجعا الى معناه بطريق الاستخدام اوكان ضمير عليه راجعا الى لاسم بحذف المضاف اى اسم وقع على معناه فعل الفاعل ﴿قوله قدس سره فانهم يقولون﴾ الخ لما فسر وقوع فعل الفاعل على المفعول به بتعلقه به بلا واسطة حرف الجر وفى كون هذا المعنى متبادرا منه خفاء بينه بقوله فانهم يقولون يعنى ان اهل التقدير يريدون منه هذا المعنى فى متعارفهم ﴿قوله قدس سره ولا يقولون فى مررت بزيد﴾ الخ فخرج زيد فى هذا التركيب من تعريف المفعول به وان

كان

كان مسمى بالمفعول به بواسطة فان قلت فعلى هذا يلزم خروج بزيد ايضا فى ذهبت بزيد عن تعريف المفعول به مع انه يقال الاذهب واقع على زيد ولا فرق فى المعنى بين ذهبت بزيد واذهبت زيدا قلت لانسلم خروجه فان الباء فيه للتعدية وذكرها ليس لتعليق معنى الذهاب بزيد بل لجعل الذهاب لمعنى الاذهاب كالهمزة وتضعيف العين وبعد تغيير المعنى تعلق الفعل بنفسه بزيد لا بواسطة شىء كما فى اذهبت زيدا واما الباء فى مررت بزيد فليس للتعدية بل للالصاق فلم يغير معنى الفعل بل تعلق معنى الفعل بتوسطها بمدخولها وكذا الحال فى سائر الحروف الجارة فظهر الفرق بين الباء للتعدية وسائر حروف الجر مع ان فى الكل تعدية ما بالافضاء بفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره فخرج به المفاعيل الثلثة ﴾ وكذا خرج الحال لان تعلق الفعل بها بواسطة حرف الجر اذ معنى ضربت زيدا قائما ضربت زيدا فى حال قيامه واما خروج التمييز والمستثنى فلانه لم يتعلق الفعل بهما بل تعلق فى التمييز بما يبين به وفى المستثنى ما اخرج منه هكذا افاده بعض المحققين واعتبر الفاضل المحشى لاخراج هذه الثلثة قيد اولا يعنى المفعول به هو ما تعلق به فعل الفاعل اولا ففى هذه الثلثة لم يتعلق الفعل لها اولى بل تعلق اولا بذى الحال والمميز والمستثنى منه واعترض عليه بعض المحققين بانه يشكل حينئذ بالمفعول الثانى والثالث اذ ليس تعلق الفعل بهما اولى اقول فيه بحث لان كون المفعول مذكورا ثانيا او ثالثا لا يستدعى تعلق الفعل به ثانيا او ثالثا بل تعلق الفعل بجميع المفاعيل اولا بلا واسطة الاخر فان الاعطاء مثلا فى اعطيت زيدا درهما متعلق بكلا المفعولين بلا واسطة لا انه تعلق بالثانى بعد التعلق بالاول وبواسطته الا يرى ان المفعول به فى باب علمت هو مضمون الجملة لكن اجرى الاعراب على كل واحد من جزئه لصلاحيته وعدم الترجيح فتأمل ثم الظاهر ان اسناد الفعل الى الفاعل لا يسمى وقوعه عليه فخرج الفاعل فالمراد بالتعلق الذى هو تفسير وقوع الفعل عليه غير الاسناد ﴿ قوله قدس سره والمفعول المطلق بما يفهم ﴾ الخ فيه انه لا حاجة الى هذا التكلف لاخراج المفعول المطلق لانه لم يصدق عليه ما وقع فعل الفاعل بل هو غير فعل الفاعل فلا يقال الضرب واقع على ضرب بل يقال وقع الضرب ثم المراد من المغايرة المغايرة بالذات اى بحسب الوجود سواء كان بحسب اللفظ اولم يكن فلا يرد مثل كرهت كراهتى كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره والمراد بفعل الفاعل ﴾ يعنى لا بد من التصرف فى المركب الاضافى فى كل واحد من المضاف والمضاف اليه اما فى المضاف فبان يراد منه فعل اعتبر اسناده الى ما هو فاعل واما فى المضاف اليه فبان يراد من الفاعل ما هو اعم من ان يكون

حقيقة او حكما فبالتصرف الاول يخرج من التعريف مفعول مالم يسم فاعله فيكون مانعا وبالتصرف الثانى يدخل المفعول الثانى والثالث للفعل المجهول الذى اقيم مفعوله الاول مقام فاعله فيكون جامعا ﴿ قوله قدس سره اعتبر اسناده ﴾ وذلك الاسناد اعم من ان يكون ايجابا او سلبا وكذا الوقوع والتعلق قال بعض المحققين الاولى ان يقال فعل اسند وكذا الاولى فى قوله فانه لم يعتبر اسناده فانه لم يسند انتهى ولا يخفى ان المراد فعل اسند فى الكلام الذى وقع فيه المفعول به ولا شك ان ذلك الاعتبار ادخل لافادة هذا المعنى ﴿ قوله قدس سره فخرج به مثل زيد ﴾ الخ الاولى والاخصر ان يقال يخرج زيد ودخل درهما فى مثل اعطى زيد درهما ثم اخراج زيد انما يصح لو لم يكن مفعولا به فى اصطلاحهم ويكون مصطلحا امر مسمى باسم على حدة وهو الاليق باعتبار مالم يوجد التصريح بخلافه مع جعله من المرفوعات كما قال الفاضل المحشى لكن فى اخراجه تأمل فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولا يشكل بمثل اعطى ﴾ الخ فيه انه اذا كان الاشكال باعتبار ان المتبادر من الفاعل الفاعل الحقيقى فلا بد فى التعريف من حمل الكلام على المتبادر فيشكل بالمفعول به للفعل المجهول فلا يدفع الاشكال بالحمل على خلاف المتبادر فتأمل ﴿ قوله قدس سره فلا يرد انه لو قال ماوقع عليه الفعل ﴾ وله محذور آخر وهو انه لو قال ماوقع على الفعل لتبادر منه الفعل الاصطلاحى فيخرج شبه الفعل ويلزم ارتكاب المسامحة فى اسناد التعلق اليه فان المتعلق بمفعول به هو الحدث لا الفعل الاصطلاحى ﴿ قال المص رحمه الله وقد يتقدم ﴾ هذا الحكم جار فى المفاعيل الاخر سوى المفعول معه فلا وجه لتخصيص البحث بالمفعول به وعدم جريانه فى المفعول معه مراعاة لاصل الواو وهو العطف وموضعها اثناء الكلام ﴿ قوله قدس سره على الفعل العامل ﴾ ليس توصيف الفعل بالعامل للاشارة الى ان المراد من الفعل هو العامل كما قيل فى نظائره لان دليله وهو قوله لقوة الفعل مخصوص بالفعل فلا يتم التقريب ولانه لا يتقدم على بعض شبه الفعل لان معمول افعل التفضيل لا يتقدم عليه وكذا المصدر بل تعليله بقوله لقوة الفعل فى العمل اشارة الى ان المراد نفس الفعل لا اعم من الفعل وشبهه لكن يتجه حينئذ انه لم يفهم جواز تقديمه على اسم الفاعل والمفعول ﴿ قوله قدس سره لقوة لفعل فى العمل ﴾ لابد من قيد آخر والا لجرى فى جواز تقديم الفاعل ايضا مع انه لم يجوز وهو انه معمول ليس بالنسبة الى عامله كالجزء فلا يجرى فى الفاعل فانه كالجزء لعامله ﴿ قوله قدس سره فيعمل فيه متقدما ومتأخرا ﴾ حالان من الفاعل او المفعول او خبران لكان المحذوف واسمه راجع الى الفعل او المفعول ﴿ قوله

قدس سره اما جوازا ﴾ اشارة الى ان تقدم المفعول على الفعل باحد الوجوه الثلثة اما جائز واما واجب واما ممتنع ﴿ قوله قدس سره كوقوعه فى ميزان ﴾ اى كوقوع المفعول فى حيز ان بان يكون بعد الفعل المصدر بان او كوقوع الفعل فى ميزان وهو الاظهر ولا يتقدم ما فى حيز ان عليه وكذا اذا كان الفعل مؤكدا بنون التاكيد والسر فى ذلك ان التاكيد يؤذن الاهتمام بشان الفعل وتقديم المفعول يوهم خلافه فلم يتقدم المفعول وكذا لا يتقدم المفعول على فعل التعجب مثل ما احسن زيدا لانه لا يتصرف فيه ﴿ قوله قدس سره وقد يحذف الفعل العامل فى المفعول به ﴾ قيل توصيف الفعل بالعامل اشارة الى ان هذا الحذف غير مختص بالفعل بل يحذف عامله الذى هو شبه الفعل ايضا لكن يجب ان يعلم ان العامل الاعم انما هو فى الحذف جوازا او فى ما اضمر عامله واما فى الحذف وجوبا سماعا او فى المنادى والمندوب والتحذير فالعامل المحذوف هو الفعل كما لا يخفى ﴿ قال المصنف رحمه الله لقيام قرينة ﴾ اللام للتوقيت اى وقت قيام قرينة لا للتعليل لقيام القرينة انما يصح فى الحذف جوازا واما فى الحذف وجوبا فلا يكفى القرينة بل لابد مع القرينة من امر آخر ليحذف فلم يكن قيام القرينة علة الحذف بل فى وقت قيامها تحقق باعث الحذف ﴿ قوله قدس سره اى تريد مكة ﴾ الاولى اى اتريد مكة بالاستفهام ﴿ قوله قدس سره ووجوبا فى اربعة مواضع تخصيصها بالذكر ليس للحصر ﴾ فان قلت فما فائدة ذكر العدد قلت لينضبط المذكور فان قلت المذكور خمسة اذ المندوب ايضا مذكور قلت اشار الى ان المندوب بالحقيقة ليس غير المنادى وليس مواضع الحذف سببه زائدا على الاربعة لكن لما ذكر تعريف المنادى بحيث لا يشمله ذكر فى آخر بحث المنادى على حدة فقال وحكمه حكم المنادى ﴿ قوله قدس سره فى باب الاغراء ﴾ والاغراء تيز ساختن بر كارى داشتن مثاله ما كتب فى الحاشية اخاك اخاك اى الزم وهو المنصوب على المدح نحو الحمد لله الحميد اى اعنى الحميد والمنصوب على الذم نحو اتانى زيد الفاسق الخبيث اى اعنى الخبيث والمنصوب على الترحم نحو مررت بزيد المسكين اى اعنى المسكين ﴿ قال المص رحمه الله نحو امرأ ونفسه ﴾ المراد اما الحث على الفرار من الرجل ونفسه او على قصر اليد واللسان عنه فعلى الاول الواو للعطف وعلى الثانى للمصاحبة او العطف ﴿ قوله قدس سره وانتهوا خير الكم اى انتهوا عن التثليث واقصدوا خير الكم ﴾ الخطاب للكفرة الذين جعلوا الهم آلهة ثلثة عيسى عليه السلام ومريم والله تعالى فنهاهم عن التثليث وامرهم بقصد التوحيد والقائل بوجوب الحذف فى هذا المثال هو صاحب الكشاف والقرينة على تقدير

الفعل انك اذانهيت عن شیء ثم جیء بما لا ینهی عنه بل هو مما یؤمر به انساق الذهن الی نحو اقصد اوائت اونحوهما فان قلت ماذ کرته یکون ضابطة فی الحذف فلم یکن من الحذف السماعی قلت انما یکون ضابطة فی الحذف بطریق الوجوب اذا لم یذکر معها الفعل ولیس کذلک ثم اعلم ان سیبویه لم یقل فی مثل هذه الصورة بوجوب الحذف والمثال المذکور عنده لیس مما وجب حذف فعل المفعول به سماعا ونقل عن العلامة التفتازانی انه قال فی وجوب الحذف فی هذ المثال من حیث انه قران فلو ذکر الفعل یلزم تغییره وهو غیر مرضی لانهم لایعدون بهذ الاعتبار الحذف الجائز واجبا فتامل ﴿ قوله قدس سره اواهلا لااجانب ﴾ اواتیت مکانا تتاهل فیه ولا تبقی فردا ﴿ قوله قدس سره ووطئت سهلا من البلاد ﴾ ای مکانا سهلا لاتتالم فیه قدماك اوسهلا لزرع ولیس فیه احجار مانعة من الزرع والوطیء کو فتن راه قال قدس سره فی الحاشیة السهل نقیض الجبل والحزن ماغلظ من الارض ونقل عن المبرد ان اهلا وسهلا منصوب علی المصدریة نحو مر حبا ای رحبت بلادك مرحبا ای رحبا واهلت اهلا ای تاهلت تاهلا وسهل موضعك سهلا ای سهولة ﴿ قال المص رحمة الله المنادی ﴾ ای موضع المنادی والا فالمنادی لایحمل علی الموضع الذی اعتبره فی قوله الثانی المنادی ویجوز ان یراد بالثانی المفعول به الثانی باعتبار ان قوله ووجوبا فی اربعة مواضع یستلزم ان یکون المفعول به اربعة اقسام بالنظر الی مواضع الحذف فحینئذ یحمل علیه المنادی بلا تقدیر شیء ﴿ قال المص رحمه الله وهو المطلوب اقباله ﴾ ای الاسم المطلوب اقباله لکن ترکه اکتفاء بما سبق من انه لابد من اعتبار الاسم ویجوز ان یراد باللام الموصول ویجعل کنایة عن الاسم وقدر المعنی فی اقباله ای الاسم الذی طلب اقبال معناه ویجوز ان یکتفی علی المسامحة المشهورة باعطاء حال المعنی اللفظ وعدم تقدیر المعنی او باعطاء حال اللفظ للمعنی وعدم اعتبار الاسم فی التعریف ﴿ قوله قدس سره ای اما بوجهه او بقلبه ﴾ کلمة او لمنع الخلو فیجوز ان یکون المطلوب کلیهما ﴿ قوله قدس سره کما اذا نادیت مقبلا علیك بوجهه حقیقة ﴾ وکما اذا نادیت من کان بینه وبینك حائل فان فی کلتا الصورتین المطلوب هو الاقبال بقلبه فان طلب الاقبال بالوجه فیهما عبث ﴿ قوله قدس سره او حکما مثل یا سماء ویا جبال ویا ارض ﴾ قال بعض المحققین لاحاجة الی جعل الاقبال اعم من الاقبال بالوجه او القلب ثم جعل الاقبال بالوجه او القلب اعم من کونه حقیقة او حکما بل یکفی ان یجعل طلب الاقبال حقیقة او حکما لانه یصیر الاقبال بالقلب داخلا فی الاقبال حکما ولا یخفی ان هذا انما یصح اذا کان طلب الاقبال بالقلب

فی

فى جميع المواد فى حكم طلب اقبال المقبل بالوجه ور اجعا اليه و باعتباره وليس كذلك
فان طلب اقبال المقبل بالوجه ليس الا باعتبار قلبه واعلم انهم جعلوا انداء الله تعالى من
قبيل الحكمى المنزه من الاقبال بالوجه حقيقة بالمعنى المذكور اذ لا وجه و لا قلب له
تعالى لكن فى تنزيله منزلة من لصلوح الاقبال بالوجه او القلب ترك ادب بل ينجر
الى التشبيه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا و لهذا قال الفاضل المحشى الاولى ان يراد بالا
قبال الاجابة والظاهر ان مراده بالاجابة الامر الذى يعبر عنه فى العرف بالالتفات
فلا يرد عليه ما ذكره بعض المحققين من انه لا معنى لارادة الاجابة لانه لو اريد بالاجابة
انعام ماسئل فهو لا يستفاد من تقدير ادعو مع انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلا
معنى للاجابة فيه وان اريد به التلبية فهى لا تكون مطلوبة منه تعالى انتهى ﴿ قوله
قدس سره فاذا قلت يا محمداه فكأنك تناديه وتقول له تعال فانا مشتاق اليك ﴾
اى الى لقائك لا يخفى عليك ان هذا المعنى بعيد وليس مقصود اللنادب بل مقصوده
اظهار التألم للسامعين بسبب المندوب وليس مراده طلب اقبال المندوب له
بوجه من الوجوه لا حقيقة ولا حكما مع ان المندوب باب واسع كثير الدوران على
السنتهم فجعله داخلا على المجاز فى المنادى مستبعد جدا فلم يكن جعل المندوب
بابا على حدة تحكما مع ان المقصود جعله ذا جهتين فنظرا الى كونه مناسبا بالمنادى
فى اكثر الاحكام لم يجعل بابا مستقلا ولم يفصله من المنادى ولم يقل فى صدر البحث
ووجوبا فى خمسة مواضع بجعله موضعا خامسا ونظرا الى كونه بابا واسعا كثير الدوران
على السنتهم وعدم شمول تعريف المنادى بدون التكلف لزم مخالفته بالمنادى فى
بعض الاحكام وفى كونه مدخولا ذكره على حدة فى بحث المنادى فكان المص اعترض
اعتراضا فعليا على صاحب المفصل ﴿ قوله قدس سره اى طلبا لفظيا ﴾ فيكون
منصوبا على المصدرية بان يكون صفة للمصدر المحذوف اى الطلب و عامله المطلوب
﴿ قوله قدس سره بان يكون آلة الطلب لفظية ﴾ الظاهر ان الطلب اللفظى هو
ان يكون آلة الطلب والمطلوب كلاهما لفظيان فايهما قدر صار الطلب تقديريا فالا
حتمال الثالث ليس احتمالا على حدة ﴿ قوله قدس سره او للنيابة ﴾ او الحرف بان يكون
لفظا او تقديرا بمعنى ملفوظا او مقدرا او المثالان المذكوران مثالها ايضا فان قلت ما وجه جواز
حذف حرف النداء مع ان النائب لا يحذف قلت يجوز حذفه اذا كان له نائب كما فى ضربى
زيدا قائما والقرينة ههنا نائبة فان قلت حاصل هذا التفصيل على هذه الاوجه الثلثة ان حرف
النداء فى المنادى قد يكون ملفوظا وقد يكون محذوفا فعلى هذا لا حاجة الى قوله فيما
بعد و يجوز حذف حرف النداء قلت نعم لكن ذكره فيما بعد لافادة الاستثناء بقوله

الامع اسم الجنس ﴿ قوله قدس سره اوللمنادى ﴾ وفيه انه على هذا لا حاجة الى قوله فيما بعد وقد يحذف المنادى وايضا لا وجه لتخصيص هذا التفصيل بتعريف المنادى دون المفعول المطلق والمفعول به والمبتدأ والخبر الى غير ذلك ﴿ قوله قدس سره لسده مسد الفعل ﴾ كأن المبرد زعم ان الفعل انعزل عن العمل وصار ماوقع موقعه عاملا ﴿ قوله قدس سره وقال ابو على فى بعض كلامه ان يا واخواتها اسماء الافعال ﴾ الظاهر ان مراده انها اسماء افعال بمعنى ادعو وهو فعل المضارع المتكلم وتعريف اسماء الافعال ماكان بمعنى الماضى والامر لا يصدق عليها الا ان يقال ان ابا على لا يقتصر بما ذكر فى تعريف اسم الفعل بل يجوز ان يكون اسم الفعل بمعنى المضارع ايضا ويقول اسماء الافعال عند ابى على بمعنى اقبل امر المخاطب فالتعريف صادق عليها وفيه انه حينئذ يكون المنادى بمنزلة الفاعل لان حرف النداء بمعنى اقبل وفاعله ضمير المخاطب الذى وقع المنادى موقعه فيكون حينئذ احد جزئى الجملة هو المنادى فلا يصح قوله وعلى المذاهب كلها مثل يا زيد جملة وليس المنادى احد جزئى الجملة فتأمل ﴿ قوله قدس سره وعلى المذاهب كلها يا زيد جمله ﴾ اى وقع موقع الجملة وادى مؤداها ﴿ قوله قدس سره وليس المنادى احد جزئى الجملة ﴾ فيه انه اذا لم يكن المنادى جزء الجملة لتم الكلام بدون المنادى مع ان يا وحدها لا يفيد شيئا والجواب ان المنادى متعلق بيا ولا بد من ذكره ليدل يا على معناها لا لانه جزء الكلام فتأمل ﴿ قوله قدس سره كلا جزئى الجملة اى الفعل والفاعل مقدران ﴾ قال بعض المحققين هذا انما يتم على قول من قال المستكن محذوف واما على ما حقق انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق بينه وبين المحذوف فلا يصح القول بتقدير الفاعل ههنا انتهى وفيه انه لاشك ان الفعل اذا كان مذكورا فالمستتر ليس بمحذوف ولا مقدر على ما فرقوا اما اذا كان الفعل محذوفا او مقدرا فيصح القول بتقدير ما هو مستتر فيه او بحذفه وفيه اذ ليس الفعل مذكورا حتى يقال ان الفاعل مستتر فيه بل الفعل مقدر فالفاعل ايضا مقدر بنفسه ﴿ قوله قدس سره وعند المبرد حرف النداء قائم مقام احد جزئى الجملة اى الفعل والفاعل مقدر ﴾ فيه ان الحرف لا يقوم مقام الفعل فى افادة معناه والفاعل ضمير مستتر لا يكون ايضا مقدرا الا بتبعية الفعل فلا بد ان يحمل كلام المبرد على ان الحرف قائم مقام الفعل فى العمل وكلا جزئى الجملة مقدران ﴿ قوله قدس سره وعند ابى على احد جزئيها اسم الفعل والآخر ضمير مستتر فيه ﴾ قيل ان اسم الفعل لا يستتر فيه ضمير المتكلم ونقض بأف بمعنى اتضجر ورد النقض بان اف صوت يخرج فى وقت الاتضجر كاسم فعل وقيل ايضا ان اسم الفعل لا يكون بحرف واحد من الحروف

المطوق كالهمزة ورد بأن اصل الهمزة اى فحذف منه الياء لينتقل من قلة الحروف الى قلة المسافة والقرب وايضا لو كان يا اسم فعل لتم بدون المنادى وليس كذلك واجيب عنه بأنه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة الشرطية والقسمية لكن هذا الجواب لا يتم مالم يبين ما عرض ههنا فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله ويبنى ﴾ اى يجب ان يبنى كما هو الاسلوب فى الاحكام والقواعد ثم لما كان العلم الموصوف بابن مضافا الى علم آخر مما يختار فتحه ولم يجب فيه البناء على ما يرفع به فهو بمنزلة المستثنى من هذه القاعدة ﴿ قوله قدس سره قدم بيان البناء والخفض والفتح ﴾ اى قدم بيان كل واحد منها القلة كل واحد بالنسبة الى النصب الذى له اقسام ثلثة هى المضاف وشبهه والنكرة الصرفة وقيل قدم مجموع الثلثة على النصب لقلتها باعتبار المحل فان محالها اثنان مفرد معرفة ومستغاث وان كان المستغاث قسمين باعتبار كونه بالالف وباللام ثم القلة تقتضى التقديم اما باعتبار انه خفيف والخفيف يعلو باعتبار انه يشبه البسيط او الجزء او العدم بالنسبة الى الكثير فيصح تقديمه على الكثير وان كانت الكثرة توجب التقديم لاهميته لكن ههنا اعتبر جانب الوحدة وقيل وجه تقديم البناء على الرفع هو ان جنس المرفوع اشرف من المنصوب باعتبار كونه عمدة فى الكلام وان الرفع مقدم على النصب فى الذكر والبيان وان بيان البناء بقوله ويبنى على ما يرفع به اهم لكونه من خواص النداء بخلاف النصب فانه بمقتضى المفعولية وبخلاف الخفض فانه بسبب التغير من الحالة الاصلية التى هى النصب ﴿ قوله قدس سره ولطلب الاختصار فى بيان النصب ﴾ الذى هو كثير يناسب فيه الاختصار والضبط والا لو عكس الامر وفصل النصب والخفض والفتح ثم قيل ويبنى على ما يرفع به فيما سوى ذلك لحصل الاختصار فى المبنى على ما يرفع به ﴿ قوله قدس سره على ما يرفع به اى على الضمة او الالف او الواو ﴾ تفصيل لما فيما يرفع به اشارة الى انواع الرفع بالحركة والحرف وهذه الثلثة اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا فان المنادى قد يكون بحسب اعرابه تقديريا وقد يكون مبنيا قبل النداء مثل هذا او ايها او هؤلاء فى ياهذا الرجل ويا ايها الرجل ويا هؤلاء الكرام فالمنادى فى هذه الامثلة جهتا بناء احديهما غير عارضة وهى سبب كونه من اسماء الاشارة او الموصولات والثانية عارضة بسبب كونه منادى مفردا معرفة وحينئذ يبنى على ما يرفع به محلا فتأمل ﴿ قوله قدس سره فى غير صورة النداء ﴾ اما قبل النداء فلكونه منادى باعتبار ما يؤل اليه واما بعد النداء فالتعبير عنه باعتبار ما كان ﴿ قوله قدس سره او الفعل مسند الى الجار والمجرور اعنى به ﴾ عطف بحسب المعنى على ما قبله فان قوله يرفع به المنادى

فى قوة ان يقال ان الفعل مسند الى ضمير المنادى وعطف عليه قوله او الفعل مسند الى الجار والمجرور فكانه قيل ويبنى على مابه الرفع ويرد عليه ان النون فى المضارع مما به الرفع بهذا المعنى مع انه لا يكون فى المنادى المبنى على ما يرفع به الا ان يخصص ما به الرفع بالاسم ﴿ قوله قدس سره او ارجاع الضمير الى الاسم غير ملايم لسوق الكلام ﴾ لانه لم يسبق اسم لكن يجوز ارجاعه الى الاسم الذى فى ضمن المنادى لان المراد بالمنادى الاسم المطلوب الاقبال فيجوز ارجاع الضمير الى الاسم مع قطع النظر عن وصفه كارجاع ضمير هو الى العدل فى * اعدلوا هو اقرب للتقوى * ﴿ قوله قدس سره مفردا اى لا يكون مضافا ﴾ بالاضافة المعنوية ولا شبه مضاف ويندرج فيه الاضافة بالاضافة اللفظية ﴿ قوله قدس سره وهو كل اسم ﴾ الخ هذا ماخوذ من الضابطة التى ذكرها الشيخ الرضى للمشبه بالمضاف وهى كل اسم يجىء امر بعده من تمامه من حيث المعنى لكن لا انضباط لها فى شىء فانهم قالو ان الموصوف بجملة او ظرف شبه مضاف فى باب النداء مثل يا مقيما دون باب لا التى لنفى الجنس فلهذا قال بعض المحققين ان شبه المضاف فى باب المنادى العامل فيما بعده مثل يا طالعا جبلا والمعطوف عليه الذى مع المعطوف اسما لشىء اما علما نحو يا زيدا وعمرا اذا جعلا علما او اسم جنس نحو يا ثلثة وثلثين او الموصوف بظرف نحو يا رجلا فى الدار وفى باب يا هؤلاء الاولان فقط ﴿ قوله قدس سره اولهما معرفة قبل النداء ﴾ فان قلت على هذا يلزم اجتماع التعريفين بعد جعله منادى قلت لا محذور فى ذلك بل الممتنع اجتماع آلتى التعريف فان قلت يلزم ذلك فى المنادى المضاف الى المعرفة اذ الاضافة ايضا من ادوات التعريف قلت صورة الاضافة ليست نصا فى التعريف مع ان محل الدخول مختلف فتامل ﴿ قال المص رحمه الله ويا زيدان ﴾ فان قلت الصواب فى التمثيل يا رجلان لانهم قالوا ان العلم اذا ثنى او جمع بالواو والنون لزمه لام التعريف وايراد لام التعريف لا يصح ههنا فلا بد من تغير المثال قلت هذه القاعدة مختصة بغير المنادى فان حرف النداء قائم مقام لام التعريف فلا حاجة الى ايراد اللام ﴿ قوله قدس سره تدخله وقت الاستغاثة ﴾ اشارة الى ان اضافة اللام الى الاستغاثة لادنى الملابسة وليس الاستغاثة معنى اللام بل معنى اللام هو الاختصاص ﴿ قوله قدس سره وهى لام التخصص ﴾ قال بعض المحققين بل لام التعليل اى اغثنى لنفعك ولاجرك وفى يا لله اغثنى لمقتضى ذلك وكرمك ولا يخفى ما فيه من التكلف اذ المثال هو الاستغثة المفهومة من المنادى المستغاث والملة ايضا تحسب الظاهر هو المنادى المستغاث ﴿ قوله قدس سره دلالة على انه مخصوص من اين مثله بالدعاء ﴾ فان قلت لام التخصيص يدل على

اختصاص

اختصاص شیء بمدخوله لا اختصاص مدخوله بشیء كما يفهم من عبارته قلت الباء فی قوله مخصوص بالدعاء داخل على المقصور كما هو عرف اهل اللغة فالمعنى على ان الدعاء مخصوص به فيحصل حينئذ اختصاص شیء بمدخوله ﴿ قال المص رحمه الله نحو يا لزيد ﴾ قال بعض المحققين لا يكون الاستغاثة بغير كلمة يا و لا يكون لام الاستغاثة الا فی مقام الاغاثة او التعجب او التهديد ﴿ قوله قدس سره ای يا قوم للمظلوم ﴾ المناسب يكون القوم منادی مستغاثا ان يقال فی التقدير يا لقوم او يا قوما ﴿ قوله قدس سره لان المنادی المستغاث واقع موقع كاف الضمير ﴾ لو جعل هذا نكتة لفتح اللام من اول الامر لكفى ولا يحتاج الى دفع الالتباس بين المستغاث والمستغاث له الذی مادته اقل من القليل ﴿ قوله قدس سره بلامی التعجب والتهديد ﴾ ای بلام تدخل على المنادی وقت التعجب او وقت التهديد فالاضافة لادنى ملابسة ﴿ قوله قدس سره فلم اهمل المص ذكرهما ﴾ اعتراض بان المناسب ذكر هذا المنادی ايضا عند ارادة ذكر انواع المنادی ﴿ قوله قدس سره وكيف يصدق ﴾ الخ اعتراض آخر بانه عند عدم ذكر هذا المنادی فی هذا المقام يلزم عدم صدق قوله فيما بعد و ينصب ما سواهما كليا مع ان الظاهر انه قاعدة كلية ﴿ قوله قدس سره واجيب ﴾ ای عن الاعتراضين قد يجاب عن الاعتراض الثانی بجعل مثل يا عبد الله من تتمة القاعدة ﴿ قوله قدس سره ليحضر فينتقم منه و يستريح ﴾ الخ فيه ان الظاهر ان يكون المهدد حاضرا فكيف يطلب منه الحضور فينتقم منه وايضا لا معنى للاستغاثة من شیء ليحضر فينتقم منه اذ لا يتحقق الاغاثة عادة منه وكذا الحال فی التعجب فالاولى ان يوجه الاستغاثة فی التهديد بان المهدد يستغيث بالمهدد لتغير حاله وتركه ما يوجب قتله او ضربه فيتخلص المهدد من اثم القتل او الضرب وفی التعجب بان المتعجب يستغيث بالمتعجب منه ليغيثه فی التعجب المفرط الذی فوق طاقته فتتغير حاله ويدفع عنه ما يوجب هذا التعجب ﴿ قوله قدس سره فيشكل لانتفاء ما يقتضی فتحها ﴾ الاشكال انما يكون اذا انحصر وجه الفتح فيما سبق و الا فلا اشكال اذ يجوز ان يكون وجه الفتح وقوعه موقع كاف الخطاب صورة فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله لالحاق الفها ﴾ اللام للتوقيت ای يبنى على الفتح وقت الحاق الاستغاثة و يجوز ان يكون للتعليل بان يكون علة لخصوص الفتح لا لاصل البناء بل علة البناء ما سبق فی المنادی المبنی على ما يرفع به وفيه ان هذا انما يصح اذا كان المستغاث بالالف مفردا معرفة واما اذا كان مضافا كما فی قولك يا امير المؤمنيناه فلا اذ ليست العلة المذكورة للبناء جارية حينئذ ﴿ قال المص رحمه

الله ولالام فيه ﴿ فيه انه اذا كانت الجملة حالة يصير المعنى ويفتح المنادى وقت الحالق الالف حال كونه لالام فيه ويفهم منه انه اذا كان اللام فيه وقت الحالق الالف لم يفتح وهو ليس بمقصود اذ وقت الحاق الالف لا يكون اللام فيه اصلا وعلى تقدير كون اللام فيه ايضا لايكون الامفتوحا لاقتضاء الالف الفتحة ويجوز ان يكون قوله ولا لام فيه جملة برأسها عطفا على قوله ويفتح والمقصود منها افادة ان المنادى المستغاث بالالف لا يكون اللام فيه اصلا ﴿ قوله قدس سره فبين اثريهما تناف ﴾ فيه انه يجوز الجر بالفتحة كما فى غير المنصرف فلم يكن بين اثريهما تناف فى هذه الصورة مثل يالاحمداه الا ان يعتبر اطراد الباب ويمكن ان يقال ان التنافى بين اثريهما باعتبار ان اثر احدهما وهو اللام الاعراب واثر الآخر وهو الالف البناء فانه وان كان كلاهما بالفتح الواحد اعرابا وبناء لا يصح فان قلت المنادى عند دخول اللام ليس بمبنى حتى يكون فتح ماقبل الالف اثر البناء قلت الحركات التى فى غير الاواخر تسمى حركات البناء سواء كان الاسم معربا او مبنيا فان قلت التنافى بين الاثرين انما يتصور اذا كان كلاهما لفظيا واما اذا كان اثر اللام وهو الجر تقديريا فلا كما فى الاسم المعرب بالحركة المضاف الى ياء المتكلم فان الياء تقتضى كسر ماقبلها والاعراب بالاعراب التقديرى فليكن ههنا ايضا كذلك قلت لم يقل احد بتقدير الاعراب فى مثل هذه الصورة وفيه مافيه ﴿ قوله قدس سره لفظا او تقديرا ان كان معربا قبل دخول حرف النداء ﴾ هذا القيد يخرج من الحكم نحو يا يوم ينفع الصادقين ونحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ماينفعنى ويا غير مايضرنى مماهو مضاف الى الجملة مبنى على الفتح لانه لم يعرب قبل النداء ولم ينصب لفظا او تقديرا بل محلا لكنه داخل فيما سواهما فيلزم عدم تبيين حاله فالاولى عدم التقييد وجعل النصب فى ينصب ماسواهما اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا ليتناول المبنى الذى هو ماسواهما ولو جعل المنادى كالامثلة المذكورة فان قلت فاذا كان النصب اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا لم يختص هذا الحكم بماسواهما بل يشترك بين كل منادى فانه من جهة كونه مفعولا به منصوب محلا وان كان مبنيا على مايرفع به او على الفتح او مخفوضا قلت نعم لكن بعد التعميم يريد من قوله وينصب ماسواهما انه يبقى على ما كان عليه من النصب بمقتضى المفعولية لفظا او تقديرا او محلا من غير تصرف آخر فيه فيمتاز المفرد المعرفة عنه بسبب اجراء البناء على مايرفع به عليه من حيث النداء وان كان منصوبا محلا من جهة المفعولية ثم ماكان مبنيا قبل النداء فجعل منادى وكان مفردا معرفة مثل يا هذا او يا هؤلاء يحصل له بناء آخر عارض بسبب النداء وهو البناء على مايرفع به فلا محلان قريب وهو الرفع بسبب

البناء وبعين وهو النصب بالمفعولية وامتيازه عن المنادى المنصوب بسبب البناء على ما يرفع به الذي هو المحل القريب وان كان مضافا او مشابها مثل يا يوم لا ينفع مال ولا بنون لم يحصل له بناء آخر بعد النداء فله بناء واحد ومحل واحد وهو النصب وداخل في قوله وينصب ما سواهما فتأمل ﴿ قوله قدس سره او شبه مضاف ﴾ هذا هو القسم الثاني من اقسام ما سوى المفرد المعرفة فالمناسب لمقابلة من الاقسام ان يقال واما ما لا يكون مفردا بان يكون شبه مضاف لكن الامر فيه سهل ﴿ قال المص رحمه الله مثل يا طالعا جبلا ﴾ كونه شبه مضاف بسبب كونه مركبا من العامل والمعمول لكن في كون طالعا في هذا المثال عاملا في جبلا ترددا لان من شرائط عمل اسم الفاعل اعتماده على صاحبه او على حرف الاستفهام او النفي ولم ينقل من احد جواز الاعتماد على حرف النداء وتقدير الموصوف مشكل لانه اذا قدر يكون ذلك الموصوف منادى مفردا معرفة لا المشبه بالمضاف وايضا طالعا جبلا نكرة فكيف يكون صفة للمنادى العلم الا ان يقدر موصوفه نكرة صرفة فيخرج من كونه مثالا للمنادى المشبه بالمضاف كما في التقدير الاول ﴿ قوله قدس سره لانه منصوب لا يحتمل المعين ﴾ اي لان رجلا حال كونه منصوبا لا يحتمل المعين فلا حاجة الى التقييد بغير المعين فيكون مستدركا ﴿ قوله قدس سره مثل يا حسنا وجهه ظريفا ﴾ نقل عنه في الحاشية وانما قيد نا بقوله ظريفا ليكون نصا في كونه نكرة لم يقصد به معين فانه لو قصد به معين يقال حسنا وجهه الظريف انتهى اعلم ان في شبه المضاف اذا قصد به معين وجب تعريف وصفه الا اذا كان منعوتا بالجملة فانه حينئذ لا يوصف بالمعرفة فلا يقال يا حليما لا تعجل القدوس بل يقال قدوسا ويقال يا نخلة من ذات عرق طويلة ولا يقال الطويلة ﴿ قال المص رحمه الله وتوابع المنادى ﴾ المراد التابع صورة وصفة لئلا تنتقض بمثل يا هذا الرجل ويا هؤلاء الكرام فان الرجل والكرام الذين صفتان لهذا وهؤلاء وان كانا صفتين صورة لكنهما منادى حقيقة لكن ادخل حرف النداء على اسم المبهم لئلا يلزم اجتماع آلتي التعريف كما سيجيء ويجوز ان يكون بسبب ذكره فيما بعد مستثنى من هذه القاعدة فلا حاجة حينئذ الى التصرف في التابع ﴿ قوله قدس سره المبنى على ما يرفع به ﴾ هذا هو المنادى المبنى اذ المذكور سابقا بعنوان المبنى هو المبنى على ما يرفع به فالمبنى المعرف باللام عبارة عنه واما المستغاث باللام والعلم الموصوف بابن فليسا المعنونين بعنوان المبنى وليس توابعهما كذلك ﴿ قوله قدس سره لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظه ﴾ اي للفظ المنادى سواء كان ذلك التابع مبنيا او معربا فان كان مبنيا فيعرب محلا باعراب المنادى نحو

يا عبدالله وان كان التابع معربا فيعرب لفظا او تقديرا باعراب المنادى نحو يالزيد وعمرو فانه يجب جر عمرو ولم يجز نصبه حملا على محل الذى هو المفعول به ﴿ قوله قدس سره وانما جعلنا المفردة اعم من ان تكون ﴾ الخ هذا غير متبادر من المفرد ههنا بل المتبادر من المفرد ماقصد سابقا فى المنادى المفرد والمعرفة من ان لا يكون مضافا الا بالاضافة المعنوية ولا بالاضافة اللفظية ولا شبه مضاف لكن لما كان الحكم الآتى من قوله يرفع وينصب جاريا فى الاضافه اللفظية وفى شبه المضاف حمل العبارة على غير المتبادر وجعل المفرد اعم اذ الاحكام قد تكون باعثة لتعميم الموضوعات وقد تكون باعثة لتخصيصها ﴿ قوله قدس سره فصل التوابع ﴾ الظاهر ان تفصيل التوابع تعريف التوابع الجارى فيه الحكم الآتى اجمالا اذ لم يكن التوابع بعد معلوما الا بما ذكره وعدم جريان الحكم المذكور لايستدعى التفصيل فيصح ان يقال وتوابع المنادى المبنى المفردة سوى البدل والمعطوف الغير الممتنع دخول يا عليه بل لاحاجة الى الاستثناء ايضا اذ بيان حكم البدل والمعطوف الغير الممتنع دخول يا عليه فيما سيأتى بمنزلة الاستثناء كما هو دأب المص فى هذا الكتاب ويجوز ان يكون الباعث على التفصيل ذكر التأكيد والصفة اشارة الى انه لم يتبع الاصمعى فى امتناع وصف المنادى ولم يتبع الاكثر فى جعل التأكيد اللفظى كالبدل ثم ذكر الباقى لدفع توهم الاختصاص ﴿ قوله قدس سره فى الاغلب ﴾ اى فى اغلب المذاهب لا فى اغلب الاستعمال بقرينة قوله ويجوز الخ ﴿ قوله قدس سره وكان المختار عند المص ﴾ ثم ان تفسير الشارح التأكيد بالمعنوى غير ملايم لسباق شرحه من وجهين احدهما انه قد ذكر فى الشرط السابق اعنى ولما لم يجر الخ ان المص قد قيد ما يجب تقييده من التوابع فى جانب المحكوم عليه مع ان التأكيد غير مقيد فيجب تقييده بمقتضى تفسيره والثانى انه سيصرح على خلاف هذا التفسير بقوله وكان المختار عند المص ذلك ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوى ﴿ قوله قدس سره ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوى ﴾ وايضا لم يذكر فيما بعد البدل والمعطوف والتأكيد الغير المذكور فيما سبق حكمها كذا لكن تصريح المص فى شرح المفصل بان المراد بالتأكيد المعنوى اقتضى تفسير الشارح ﴿ قوله قدس سره وعطف البيان كذلك ﴾ قيل ذهب الشيخ الرضى الى انه بدل فعلى هذا حكمه حكم البدل عنده فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله الممتنع دخول يا عليه ﴾ المراد من يا مطلق حرف النداء اذ ذكره بطريق مثلا ويجوز ان يراد خصوصها بسبب ان امتناع دخولها يستلزم امتناع دخول اخواتها وبالعكس قيل لم يقل والمعطوف المعرف باللام مع انه اخصر ليشعر الى مانع كونه منادى مستقلا

وهو امتناع دخول حرف النداء عليه ولا يخرج عنه مثل يا محمد والله لتعين الرفع فى الله واذا فسر الممتنع دخول يا عليه بالمعطوف المعرف باللام يدخل فيه مثل هذا التركيب مع ان المعطوف فيه مرفوع ليس الا فعلى هذا تفسير الشارح بقوله يعنى المعرف باللام ليس كما ينبغى ﴿ قوله قدس سره حملا على لفظة الظاهر او المقدر ﴾ المراد بالمقدر اعم من ان يكون معربا بالاعراب التقديرى قبل النداء نحو يا موسى العاقل فان فى موسى ما يرفع به تقديرى فيرفع التابع حملا عليه ومن ان يكون مبنيا قبل النداء فيبنى على ما يرفع به بالرفع المحلى ثم له النصب المحلى ايضا باعتبار انه مفعول به نحو يا هؤلاء الكرام فللمنادى المبنى حينئذ محلان احدهما القريب وهو الرفع بسبب كونه منادى مفردا معرفة والاخر البعيد وهو النصب بسبب كونه منادى مفعولا فلفظه المقدر ههنا محل القريب فتأمل فان قلت ان تعريف التابع وهو كل ثان باعراب سابقه لا يصدق على التابع المرفوع المحمول على لفظ المنادى لانه ليس فى المنادى اعراب الرفع بل الرفع فيه علامة البناء قلت لما كان بناء المنادى عارضيا وعلامته شى ءما دخل كان اعرابا فى المعرب فكانه معرب بالرفع فاذا رفع تابعه حملا على لفظه الذى هو الرفع فكانه كان مرفوعا باعراب رفع سابقه فتأمل ﴿ قوله قدس سره فيكون على حالة جارية عليه على تقدير مباشرة حرف النداء ﴾ فيه انه على هذا ينبغى ان يكون المعطوف الذى هو مضاف بالاضافة اللفظية او مشابه به منصوب عند الخليل ﴿ قوله قدس سره فله حكم التبعية وتابع المبنى تابع لمحله ومحل النصب ﴾ فيه انه على هذا ينبغى ان يكون المختار النصب عند ابى عمرو فى سائر التوابع ايضا فلا وجه للتخصيص بالمعطوف المذكور ﴿ قوله قدس سره كان المعطوف المذكور كالحسن ﴾ قال الشيخ الرضى مراد المبرد بمثل الحسن العلم المعرف باللام فيكون معنى قوله والا اى وان لم يكن علما لكن المص فى شرحه ذهب الى ما ذكره الشارح ههنا ولعل وجهه انه لما رأى اللام فى بعض الاعلام لازما كاللام فى اسم الجنس فلا ينبغى الفرق بينهما قيد العلم فى كلام المبرد بما يمكن نزع اللام فيه وحمل اسم الجنس فى كلامه على اسم الجنس وما فى حكمه من الاعلام ﴿ قوله قدس سره فى جواز نزع اللام ﴾ فسر العلم الذى يجوز نزع اللام عنه بالمعرف باللام الذى قصد بلامه التعريف او جعل لامه جزء العلم وذلك يكون فى علم هو اسم جنس فى الاصل خص بفرد منه بخاصة له اقتضت ذلك التخصيص ويسمى علما غالبا ﴿ قوله قدس سره مثل النجم والصعق ﴾ نجم اسم جنس لكواكب عرف باللام وجعل علما غالبا بفرد منه بخاصة فيه وهو الثريا والصعق اسم جنس للصاعقة عرف باللام واريد به

الصاعقة المخصوصة ثم اريد منه الرجل الذي احرقته تلك الصاعقة وجعل علما من الاعلام الغالبة تجوزا ﴿ قوله قدس سره تنصب لانها اذا وقعت منادى تنصب فيه ان هذا الدليل يقتضي ان لا فرق بين المضاف بالاضافة الحقيقية واللفظية والمشابه للمضاف لانه يجري في جميعها مع انه ادخل المضاف بالاضافة اللفظية والمشبه بالمضاف في المفرد الذي حكمه جواز الرفع والنصب ﴾ قوله قدس سره حكمه ﴿ اي حكم كل واحد منهما ويجوز ارجاع الضمير الى مجموعهما بتأويلهما بما بقي فعلى هذا لو قال وما بقي حكمه حكم المستقل لكان اخصر ﴾ قال المص رحمه الله والعلم ﴿ هذا من احكام المنادى وبمنزلة المستثنى من قاعدة المفرد المعرفة لكن لما كان في اثبات هذا الحكم مدخل لتوصيف المنادى بابن مضاف الى علم اخر اخره من بحث توابع المنادى فكان هذا الحكم متعلقا بمجموع المنادى وصفته التي هي الابن المضاف الى علم آخر كما ان مسئلة نداء المعرف باللام التي تأتي بعد هذا من هذا القبيل اذ فيها كل واحد من المنادى وتابعه منظور فان المعرف باللام الذي جعل المبهم واسطة بينه وبين حرف النداء يصير تابعا في اللفظ لكنه منادى بحسب الحقيقة ﴾ قوله قدس سره اما كونه منادى فلان الكلام فيه ﴿ وفيه ان المص قد تجاوز من بحث المنادى وكلامه في توابع المنادى فالمتبادر من العلم الموصوف بابن هو العلم الذي كان تابعا الا ان يقال يفهم من توصيف العلم بكونه موصوفا بالابن انه متبوع لا تابع ﴾ قوله قدس سره واما كونه مبنيا على الضم فلما يفهم من اختيار فتحة المبني عن جواز ضمه فان الفتح لما كان من القاب البناء فيفهم منه ان ما فيه الفتح فهو مبني ثم في اختيار الفتح يفهم جواز امر آخر غير الفتح الذي يكون علامة البناء وهو الضم لا غير فلا يرد ما قال بعض المحققين فيه نظر لجواز ان ينبىء اختيار الفتح عن جواز الجر في يا زيد بن مغيث انتهى وايضا لا بد من كونه مبنيا على الضم لفظا لا تقديرا ولا محلا لما يفهم من اختيار فتحه للخفة المطلوبة لكثرة استعماله ﴾ قوله قدس سره او ملحوقا بها يعني من غير تغير كابنة واما الملحوق بالتاء المغير كبنت فليس حكم موصوفه ذلك ﴾ قوله قدس سره كما هو المتبادر الى الفهم ﴿ وفيه ان المتبادر هو الاعم ﴾ قوله قدس سره هي حركته الاصلية ﴿ وايضا هي مناسبة لفتحة جاره الذي هو الابن المضاف الى علم اخر فيفتح اتباعا له كما سيجيء في يا تيم تيم عدي وايضا هو في المعنى مضاف لان اضافة صفته كاضافته لانهما متحدان بالذات ﴾ قوله قدس سره اي اذا اريد نداؤه ﴿ اما لم يصح جعل المعرف باللام منادى صارف العبارة عن ظاهرها وزاد الارادة وقال بعض المحققين فيه انه اذا لم يجز جعل المعرف باللام منادى فلا

فلا يريد واحد من ارباب اللسان نداءه فكما انه لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى لا يصح ان يكون مرادا للنداء ايضا فتقييد الارادة لا يسمن ولا يغنى من جوع انتهى ويمكن ان يقال المراد من الارادة طلب اقباله لكن لما لم يمكن طلب اقباله بجعله منادى حقيقة يتوصل فى ذلك بجعل الاسم المبهم منادى و الاسم المعرف باللام المقصود بالنداء صفة له ﴿ قوله قدس سره قيل مثلا يا ايها الرجل ﴾ ذكر مثلا ههنا لافادة ان الكلام على سبيل التمثيل وليست كلمة يا ولا ايها ولا الرجل معتبرة ههنا بخصوصها بل سائر حروف النداء مثل يا فى عدم اجتماعه مع لام التعريف واحتياجه الى الواسطة وايضا سائر الاسماء المبهمة مثل اى فى هذا الاعتبار وايضا سائر الاسماء المعرفة باللام مثل الرجل فى هذا القصد فيتناول مثل يا هؤلاء الكرام ويا هذه المرآة ويا هذه ان العالمين الى غير ذلك فتأمل ﴿ قوله قدس سره بتوسيط اى مع هاء التنبيه ﴾ اما التزام هاء التنبيه فلانه لما كان فى حرف النداء معنى التنبيه فانجبر بقرب هاء التنبيه ما فات ببعد حرف النداء واما اختيار الاسماء المبهمة فى التوسيط فلان النداء لا يقع الا على ما هو معلوم الهيئة فاذن كان المناسب ان لا يكون الواسطة معينا لئلا يتوقف الذهن عنده وتعين كونه واسطة ثم المناسب ان يكون ذلك المبهم طالبا لرفع ابهامه بحسب الوضع ليمس الحاجة الى التعيين ثم المناسب ان يكون طالبا للمعرف باللام فيقع النداء عليه فلذلك وسطه تارة باسم الاشارة لانه مبهم يطلب بحسب وضعه ان يرفع ابهامه بالمعرف باللام وتارة باى اذا قطعت عن الاضافة وابدل مما اضيف اليه هاء التنبيه فانها حينئذ مبهمة بخلاف ما اذا لم يقطع عن الاضافة او ابدل مما اضيف اليه بالتنوين فانها معينة بما اضيف اليه ثم كلمة اى التى جعلت واسطة ترفع ابهامها اما بالمعرف باللام واما بتوصيفه باسم الاشارة الذى يرفع ابهامه بالمعرف باللام هذا عند ارادة التعيين بالتدريج وتكرر المبهم الذى يورث زيادة شوق فى نيل المقصود ثم اعلم انه يفهم من ظاهر السياق ان الطريق فى ارادة النداء المعرف باللام منحصر فى جعل المبهم المذكور واسطة بين حرف النداء واللام وليس كذلك فانه اذا اريد نداء الزيدين التثنية المعرف باللام يقال يا زيدان بحذف اللام وذلك لان اللام فيه لجبر نقصان تعريف العلم حين تثنيته وجمعه فاذا ادخل فيه حرف النداء انجبر النقصان به فلان حاجة معها الى اللام فتحذف اللام والجواب ان المراد من الزيدان فى يا زيدان عند ارادة التثنية العلم الذى كان اللام فيه لجبر نقصان العلمية عند التثنية والجمع فليس المقصود فيه نداء المعرف باللام فيكون خارجا عما نحن

فيه واما اذا قصد نداء الزيد بن المعرف باللام المعهودين فلابد من توسيط المبهم ولا يجوز حذف اللام منه فيقال يا ايها الزيد ان ثم اى فى قولنا يا ايها الرجل موصوفة حذف ما اضيف اليه بتعويض حرف التنبيه عند غير الاخفش و موصولة عند الاخفش بتقدير يا اى هذا الرجل ا حذف صدر الصلة لكون المنادى طالب التخفيف والاول هو المرجح ليكون هذا واى على نحو واحد و لان جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادة كونه مقصودا بالنداء و لانه اذا كان اى موصولة كان المعرف باللام خبر مبتدا محذوف فهو مرفوع لا محالة فلا حاجة الى قوله والتزموا رفع الرجل ﴿ قال المصنف رحمه الله ويا هذا الرجل ﴾ والفرق بين ايها و هذا ان ايها لا يكون مقصودا بالنداء اصلا و هذا يحتمل الامرين و اذا كان هذا مقصودا بالنداء فالرجل مقصود بالصفة فيجوز رفعه و نصبه هذا اذا كان اى موصوفة واما اذا كان موصولة كما هو راى الاخفش فيجوز كونه مقصودا بالنداء مثل هذا فتامل ﴿ قال المصنف رحمه الله والتزموا رفع الرجل ﴾ يفهم من هذا القول انه لم يختر مذهب الاخفش لانه على مذهبه لا حاجة الى نكتة التزام رفع الرجل لانه على مذهبه خبر مبتدا فيكون مرفوعا لا محالة ﴿ قوله قدس سره ما يخرج صفة الاسم المبهم ﴾ الذى جعل وسيلة الى نداء المعرف باللام والا فلا يجوز اخراج صفة الاسم المبهم مطلقا فان الاسم المبهم الذى كان مقصودا بالنداء فصفته ترفع وتنصب فلا وجه لاخراجه عن تلك القاعدة ﴿ قوله قدس سره وجواز الوجهين انما يكون فى توابع المنادى المبنى ﴾ فان قلت قد يتبع محله فيجوز فيه وجهان فالحصر المستفاد من انما ممنوع قلت الحصر اضافى يعنى من بين توابع المنادى لا يجوز الوجهان فى تابع المنادى المعرب بل فى تابع المنادى المبنى فتامل ﴿ قال المصنف رحمه الله وقالوا ﴾ اى العرب فى محاوراتهم بناء على قاعدة الخ فيه ان قواعد النحاة مستنبطة من كلام العرب و مبنى على محاوراتهم لا العكس فكيف صح قوله قالوا اى العرب فانه يدل على استعمال العرب بناء على القاعدة المذكورة و يمكن ان يقال ان العلم بالقواعد مبنى على استعمال العرب و مستنبطة منه واما وضع اصل القواعد و وجودها فيجوز ان يكون من العرب مقدما على استعمالهم وكان استعمالهم مبنيا عليها ﴿ قال المصنف رحمه الله يا الله ﴾ فان قلت كلمة الله علم البارى تعالى و ليست اللام فيه حال العلمية للتعريف فبادخال حرف النداء عليه لم يقع اجتماع آلتى التعريف حتى يحتاج الى التصريح بذلك فيكون ذكره كالاستثناء من القاعدة السابقة قلت مجرد كون اللام فى وقت ما للتعريف مانع من اجتماع حرف النداء معها الا اذا صدق على المعرف باللام المدخول لحرف النداء القاعدة المذكورة و لهذا لا يدخل حرف النداء فى مثل النجم والصعق الذى

صار من الاعلام الغالبة ﴿ قوله قدس سره فلا يقال في سعة الكلام لاه ﴾ وان كان واقعا في قول الشاعر * تسمعها لاهه الكبار * بضم الكاف الكبير ﴿ قال المصنف رحمه الله خاصة ﴾ قال بعض المحققين كلمة خاصة اشارة الى ثلاثة احكام يختص بها لفظ الله في باب النداء الاول قطع همزته والثاني اختصاص نداء الله بكلمة يا من بين حروف النداء والثالث اجتماع حرف النداء باللام وان كان الاخير اشد تناسبا بالمقام ثم من خصائص هذا اللفظ في باب النداء انه يحذف حرف النداء منه ويعوض الميم المشددة ويؤتى في آخره فيقال اللهم بمعنى يا الله ﴿ قوله قدس سره * من اجلك يا التي تيمت قلبي * ﴾ وآخره * وانت بخيلة بالوصل عني * ومعنى تيمت ذلك وقيل جاء بمعنى احرقت قال شارح الابيات قوله من اجلك متعلق بمحذوف اراد محل المشاق وتيمه اي عبده الحب وذاله والبخل البعد يقال بخل عنه و بخل عليه يعني يستعمل بخل بعني وعلى بمعنى واحد والمعنى اشاق من اجلك يا ايتها الحبيبة التي ذللت قلبي في حبك وانت بخيلة بالوصل عني ولا تواصلني وفيه تقبيح لما فعلت من البخل بالوصل انتهى ﴿ قوله قدس سره اشد شذوذا ﴾ الظاهر ان اشد بالدال المهملة يوصل به لقصد معنى افعل التفضيل من الشذوذ بسبب ان الشذوذ من العيوب التي لا يشتق منه افعل التفضيل والا فلا بد ان يكون اشذ بالذال المعجمة فلا حاجة الى ذكر الشذوذ كما يقال زيد افضل فضلا ﴿ قوله قدس سره اي في تركيب يتكرر فيه المنادى المفرد المعرفة صورة ﴾ المناسب ان يقيد المفرد المعرفة المنادى بكون ما يرفع به والضمة ليصح الحكم بانه يجوز فيه الضم والفتح او يحمل الضم في فيه الضم والفتح على الضم وما يقوم مقامه من الالف والواو والذين يكون الرفع بهما في بعض المواد ﴿ قوله قدس سره وتيم الثاني تأكيد لفظي ﴾ ولم ينون الثاني اما لما قال الشيخ الرضي من ان التأكيد اللفظي في الاغلب تكرير اللفظ الاول بلا تغير وتفاوت فلما حذف تنوين الاول للاضافة فجاء الثاني بلا تنوين ايضا واما لعدم انصرافه لكونه علما للمؤنث بتأويل القبيلة او لكونه علما واقتضاء الشعر ويقتضي الشعر عدم صرفه فلم يصرف بسبب واحد هو العلمية كما هو مذهب الكوفيين ﴿ قوله قدس سره وذلك مذهب سيبويه ﴾ قال بعض المحققين هذا مذهب الخليل وهو استاذ سيبويه فهو تابع له في هذا المذهب ﴿ قوله قدس سره والسيرا في اجاز الفتح ﴾ كان المصنف لم يختر بل اشار الى رده بتقديم الخبراعني لك حتى ينحصر الاحتمال في الضم والنصب ﴿ قوله قدس سره لانه اما تابع مضاف او تابع مضاف ﴾ كلمة او لمنع الخلو وتيم الثاني تابع مضاف بالصفة على التقدير الاول وهو

كون تيم الاول منادى مفردا معرفة وتابع مضاف بالاضافة والصفة على التقدير الثاني امالا
وافقة فعلى تقدير كون تيم الاول مضافا الى العدى المقدر واما صفة فهو اذا كان يتم الاول
مضافا الى العدى المقدر ﴿ قوله قدس سره ياتيم تيم عدى لا ابالكم ﴾ اعنى تيم بن عبد مناف
وهو قوم عمر بن لجاء وعدى اخوهم والمعنى ياقوان عدى انتهوا حتى لا يلقينكم عمر بن لجاء في
مكروه وقوله لا ابالكم قال الجوهرى هو مدح اى انك شجاع صاحب مستغن عن الاب وانك راس
السلسلة لا حاجة لك الى ان تنسب الى الاب وقال الزهرى انه شتم لا شتم فوقه اى لست
بابن رشيد وليس لك اب معين وضاع نسبك وفى القاموس لا اب لك لا ابالك كل ذلك
دعاء فى المعنى لا محالة وخبر فى اللفظ ﴿ قوله قدس سره احتراز عن نحو
فتاى ﴾ ونحو ياقاضى فانه اذا حذف منه الياء التبس بالمفرد المعرفة ولم يعرف
انه مضاف الى ياء المتكلم لكن اشتراط كون ماقبل الياء مكسورا يخرج نحو يا مسلمى
تثنية وجمعا مع انه ينبغى ان يجوز حذف الياء منه لعدم الالتباس بعد الحذف اذ ياء
التثنية والجمع يدل على الياء المحذوفة هكذا يستفاد من كلام بعض المحققين وفيه
ان فى صورة الجمع ماقبل الياء الباقية مكسورة فيلتبس بالفرد المضاف الى ياء المتكلم
فتأمل ثم هذا اذا كان الحذف اكتفاء بالكسرة واما اذا كان بالشهرة فينبغى ان يجوز حذف
الياء فى مثل يافتاى ايضا اذا اشتهر اضافة الى ياء المتكلم ثم انه كما ان حذف الياء والاكتفاء
بالكسره مخصوص بغير يافتاى كذلك القلب بالالف ايضا مخصوص بغير يا فتاى
لانه يجب حينئذ حذف احديهما فيلزم الالتباس فينبغى ان يشير الى ذلك فى قوله
وقلبها الفا ﴿ قوله قدس سره هذا ان الوجهان ﴾ المقصود منه اما التحقيق او
الاعتراض بان قول المصنف يستدعى جواز هذه الوجوه الاربعة فى كل منادى
مضاف الى ياء المتكلم مع ان الوجهين الاخيرين غير جائز فى مثل ياعدوى فتأمل
﴿ قوله قدس سره المغيرة بالقلب والحذف ﴾ الاولى ان يقال المتدل شهرته على
الياء المغيرة المحذوفة لان المحذوف لا يسمى مغيرا ﴿ قوله قدس سره وقد
جاء ﴾ قال بعض المحققين الشذوذ فى غير يا بنى فانه كثر فيه الفتح لثقل اليائين
يعنى كثر فيه الفتح بسبب قلب الياء الثانية الفا وحذف الالف والاكتفاء بفتح
ماقبل الياء وهو الياء الاولى وفيه انه يكون حينئذ يابنى بفتح ياء واحدة مع ان السماع
فى القران وغيره بيائين مع الادغام فتأمل ﴿ قوله قدس سره بالهاء فى هذه الوجوه
كلها ﴾ على تقدير ان يكون جعل قوله بالهاء وقفا مسئلة على حدة عطفا على الجملة
السابقة او على خبر ما يدل على وجوب الهاء فى الوقف فى الاحوال الاربعة المذكورة
لكن الوجوب ليس الا مع الالف واما الوقف على غلامى بسكون الياء فبالسكون

اجود ويجوز حذف الياء واسكان ما قبله ايضا فى غلامى بفتح الياء
ويجوز الهاء والاسكان والاولى ان يكون قوله بالهاء عطفا على بلا هاء
محذوف تقديره ويكون المنادى المضاف الى ياء المتكلم بلاهاء وبالهاء وقفافيفيد
العبارة الجواز لكن يحمل على مايشمل الوجوب ايضا لئلا يشكل بصورة الالف فان الهاء
مع الالف كماذكرنا ﴿ قوله قدس سره فرقا بين الوقف والوصل ﴾ فيه ان زيادة
الهاء فى صورة قلب الياء الفاصل ياغلاما يوجب التباسه بالمستغاث بالالف وهذا
الالتباس يخل بالمعنى بخلاف التباس حال الوقف بالوصل فانه لايخل بالمعنى فدفع
هذا الالتباس يوجب التباسا افحش منه فتأمل ﴿ قوله قدس سره على الوجوه
الاربعة ﴾ الخ اى على الوجوه الاربعة مع الهاء فى الوقف وكان قوله كسائر ما اضيف
الى ياء المتكلم للدلالة على هذا المعنى ﴿ قوله قدس سره بابدال التاء بالياء ﴾
قال بعض المحققين الباء صلة الابدال وانما تدخل على المتروك فمدخول الباء التحتانية
وما فوقها التاء الفوقانية دون العكس كماسبق الى الاوهام وطولت هذه التاء فى
الكتابة لكونها ليست متمحضة للتانيث لانها بدل من الياء كتاء بنت الذى يوقف عليها
بالهاء لكونها عوضا عن زائد بخلاف بنت فان تاءها عوض عن حرف اصلى هو همزة
ابن او واو بنو وفيه ان من قاعدة رسم الخط ان اللفظ يكتب على وجه يقرأ فى حال الوقف
فاذا قرئ ياابت ويا امت بالهاء فى حال الوقف فلا وجه لتطويله ﴿ قوله قدس سره
او مكسورة لمناسبة الياء ﴾ اما باعتبار ان الياء تقتضى كسرة ماقبلها فلما ابدلت
التاء بالياء وفتحت ماقبل الياء كسائر تاآت التانيث انتقل الكسرة التى لمناسبة الياء
فى ماقبلها الى التاء فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله وبالالف ﴾ عطف بحسب المعنى
على يا ابت فان قولنا وبالالف فى معنى ويا ابتا فيعطف على يا ابت او عطف على
فتحا او كسرا اى وكائنة بالالف او عطف على محذوف اى بلا الف والتقدير قالوا ياابت
ويا امت بلا الالف وبالالف فتأمل ﴿ قوله قدس سره لا بالنظر الى الابن المضاف ﴾
فيه انه لوكان الاختصاص بالنظر الى المضاف اليه لا المضاف لجاز ان يقال ياغلام ام
او ياغلام عم مثل ياابن ام ويا ابن عم مع انه ليس كذلك وخصوص جريانه فى البنت
كجريانه فى الابن لايوجب تعميم المضاف فالاولى ان يعتبر الاختصاص بالنظر الى
الجزئين ويجعل البنت داخلا تحت الابن دخول المؤنث تحت المذكر كما هو الشايع
﴿ قوله قدس سره فقالوا يا ابن امى ويا ابن عمى بفتح الياء وسكونها ﴾ وقالوا ايضا
بالهاء وقفا فالاولى الاشارة اليه ايضا ﴿ قوله قدس سره وثقل التضعيف ﴾ اى
الميم المشددة ﴿ قوله قدس سره ولما كان من خصائص النداء الترخيم ﴾ اى الترخيم

فى سعة الكلام والترخيم من رخم الكلام من باب كرم او نصر بمعنى لان وسهل فهو رخيم والجارية اذا صارت سهلة النطق يقال رخيمة ومنه الترخيم فى الاسماء لانه سهل النطق بها ﴿ قوله قدس سره جائز اى واقع فى سعة الكلام ﴾ حمل الجواز على الوقوع الذى وقع فى سعة الكلام من غير ضرورة وفهم الترخيم الضرورى الواقع فى المنادى للضرورة بالمقايسة بالطريق الاولى وحينئذ يقابل قوله فى غيره ضرورة تقابل الضد بالضد ويجوز ان يحمل الجواز على معنى اعم من الواقع فى سعة الكلام وفى الواقع للضرورة فيقابل حينئذ بقوله وفى غيره تقابل العام بالخاص ﴿ قوله قدس سره واقع ضرورة اى لضرورة شعرية داعية ﴾ الخ الظاهر انه حمل نصب قوله ضرورة على انه مفعول له والفعل المعلل هو الوقوع الذى قام بالترخيم والضرورة قائمة بالمتكلم فلم يتحقق شرط جواز تقدير اللام فى المفعول له وهو كونه فعلا لفاعل الفعل المعلل الا ان يجعل الاضطرار صفة للترخيم اى الترخيم فى غير المنادى واقع لاضطراره الى الوقوع فتامل ﴿ قوله قدس سره ويمكن حمله على تعريف مطلق الترخيم ﴾ فيه ان قوله تخفيفا على التفسير الذى ذكره الشارح لا يصدق على ترخيم غير المنادى بل على بعض اقسام ترخيم المنادى ايضا فكيف يجعل تعريفا لمطلق الترخيم مع وجود قيد تخفيفا فى هذا التعريف ﴿ قوله قدس سره لانه ليس آخر اجزاء المنادى ﴾ نظرا الى المعنى فان المنادى فى يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد ﴿ قوله قدس سره نظرا الى اللفظ ﴾ ولهذا اعرب فى الجزء الاول ﴿ قوله قدس سره لعدم ظهور اثر النداء فيه ﴾ ولان المقصود من المستغاث ينافيه كما سيجىء فى عدم جواز حذف حرف النداء منه ﴿ قوله قدس سره لان الجملة محكية ﴾ ونقل عن بعض العرب جواز ترخيمها بحذف الجزء الاخير ﴿ قوله قدس سره فيما بقى دليل على ما القى ﴾ دليل مبتدأ مؤخر وفيما بقى خبر مقدم عليه ﴿ قوله قدس سره نقص الاسم ﴾ اى تنقيص اقل ابنية المعرب فانه لا يجوز وان جاز نقصانه ان لم يكن الاسم معربا او مافى حكمه ﴿ قوله قدس سره بلا علة موجبة والمحذوفة لعلة موجبة كما فى عصا فى حكم الثابت ﴿ قوله قدس سره شرع فى بيان كمية الترخيم ﴾ ويمكن ان يقال شرع فى اقسام الترخيم او شرع فى بيان خصوصيات الترخيم بعد الفراغ من بيان شرائط مطلق الترخيم ﴿ قوله زيدتا اولا ﴾ يعنى زيدت الياء فى ثمانية اولا ثم زيدت تاء التانيث ﴿ قوله قدس سره من باب عمار ﴾ فى ان فى آخره حرفا صحيحا قبل مدة فهو حينئذ ايضا من قبيل ما يحذف منه حرفان عند الترخيم لكن من الضابطة الثانية دون الاولى ﴿ قوله قدس سره اى صحيح اصلى ﴾ لو اراد عن الحرف الاصلى سواء كان حرف

علة

علة اولم يكن ليشمل مثل مرمى ومدعو فلا يحتاج الى التعميم من الحقيقى والحكمى لكن اراد ان يصحح لفظ الصحيح بقدر الامكان ﴿ قوله قدس سره نحو سعلاة ﴾ السعلاة والسعلاء بكسرهما الغول او ساحرة الجن ﴿ قوله قدس سره لان ثبون وقلون ﴾ قال فى المهذب الثبة كراوه والثبات والثبون جمعه ايضا الثبة ميان حوض والقلة سركوه وسبوى برزك والظاهر ان قلون جمعه ﴿ قوله قدس سره فى كلا القسمين ﴾ ليس من تتمة الجزاء حتى يلزم التكرار والاستدراك بل لتحرير المدعى ليرتبط به قوله اما فى الاول واما فى الثانى ﴿ قوله قدس سره المثل السائر ﴾ اى المثل الجارى على الالسنة والنقد بفتحتين صغار الغنم ﴿ قال المصنف رحمه الله وان كان مركبا ﴾ اى مركبا من الاسمين بقرينة قوله حذف الاسم الاخير فيخرج المركب من تاء التانيث مثل طلحة وسعلاة من هذه القاعدة ودخل فى قوله والا فحرف واحد فان قلت يجوز ان لا يكون المنادى المرخم مركبا من اسمين ولم يكن الجزء الاخير ايضا حرفا واحدا ففى اى ضابطة يدخل هذه الصورة قلت هذا نادر الا فى المركب من لام التعريف والاسم مثل الرجل او فى المركب من الفعل والاسم وهما لا يقعان منادى مرخما اما الاول فظاهر واما الثانى فلانه جملة فلا يرخم منها ﴿ قوله قدس سره ان لا يكون مضافا ولا جملة ﴾ العلة ذكر فى عدم ترخيم المنادى المضاف فجرى فى مشابه المضاف اليه فلا بد ان لا يكون تلك المركب مشابها للمضاف اليه ايضا ﴿ قوله قدس سره فحرف واحد اى فيحذف حرف واحد ﴾ قدر فعل المضارع مع ان الاحوال السابقة معبرة بصيغة المضى لعل هذا السبب الفاء فانه لا يجوز فى الجزاء الماضى بغير قد فان قلت قوله والا فحرف واحد لا يتناول مثل يا ضاربة مع انه ام يحذف منه حرف واحد وانما قلت لا يتناول مثل يا ضاربة لانه مركب من ضارب وتاء التانيث قلت المراد من المركب هو المركب من الاسمين بقرينة قوله وان كان مركبا حذف الاسم الاخير فان لم يكن مركبا من الاسمين دخل فى قوله والا فحرف واحد فتأمل ﴿ قوله قدس سره وهو اى المنادى المرخم فى حكم المنادى الثابت بجميع اجزائه ﴾ ويجوز ارجاع ضمير هو الى المحذوف بالترخيم الا انه حمله على ذلك تقابل بقوله وقد يجعل اسما برأسه فان ضمير ما يجعل راجعا الى المنادى المرخم فحسن التقابل يقتضى ان يكون ضمير مرجعا الى المنادى المرخم ويستثنى من هذه القاعدة بعض المنادى المرخم نحو يا اعلون ويا قاضون فانه يقال بعد الترخيم يا اعلى ويا قاضى باعادة المحذوفة فلو كان المنادى المرخم فى حكم الثابت بجميع اجزائه فى هذين المثالين لقيل يا اعل ويا قاض مع انه لم يقل ﴿ قال المصنف رحمه الله فيقال يا حار ﴾

الفاءفاءفصيحةتقديره اذا كان كذلك فيقال ياحار في ياحارث او عاطفة عطف الفعلية على الاسمية المأولة بالفعلية كانه قيل يجعل المنادى ثابت بجميع اجزائه فيقال او فاء النتيجة تقديره يجعل المنادى المرخم في حكم الثابت بجميع اجزائه وكل ما يجعل في حكم الثابت يقال بعد الترخيم مابقى كماكان فيقال ياحار في ياحارث ﴿ قوله قدس سره وفي ثمود ياثمو ﴾ الخ ومثل بثلثة امثلة لان التغير في الاستعمال الاقل قد يكون بالتحريك فقط كما في كرا وقد يكون بالقلب والتحريك كما في ثمى ﴿ قوله قدس سره وفي ياكروان قال في الحاشية كروان طائر طويل العنق انتهى وفي الصراح كروان طائر يقال له الحبارى واذرا شواط كويند كرى نوى كروان بن جماعة كروان بالكسر ايضا جماعة على غير القياس ﴿ قوله قدس سره صيغة النداء بمعنى يا ﴾ اشعار بان يا اصل في حروف النداء حتى يعبر عنه بصيغة النداء ويجوز ان يراد بصيغة النداء مجموع المنادى مع الياء المتنبيه على ان صيغة النداء استعيرت للمندوب ﴿ قوله قدس سره لانه لايدخل عليه سواها ﴾ علة لذكر قوله خاصة ﴿ قوله لكونها اشهر صيغها ﴾ علة للتعميم يا حتى استعمل في غير المنادى فان قلت شهرتها في النداء يستدعى ان لاتستعمل في غير النداء لئلا يلتبس بالمنادى قلت لا التباس للفرق الواضح بين المتفجع عليه وبين المطلوب الاقبال فيعلم المراد بقرينة المقام ﴿ قوله قدس سره عند فقد المتفجع عليه عدما ﴾ هذا بالنظر الى الاغلب الاكثر والا فيجوز ان يتحقق المتفجع عليه موجود اولم يوجد هناك المتفجع عليه عدما ﴿ قوله قدس سره واختص المندوب بوا ﴾ اى كلمة وا اختص بالمندوب ولا يستعمل في غيره فالباء داخل على المقصور وهو الاعرف الاشهر كما حمل على هذا المحقق التفتازاني في شرح التلخيص في بحث ضمير الفصل في قوله فلتخصيصه بالمسند اى تخصيص المسند اليه بالمسند ﴿ قدس سره ليرد عليه انه لايقع نكرة ﴾ ويجوز حمل كلامه على العموم ودفع الايراد بجعل قوله ولا يندب الا المعروف بمنزلة مستثنى من القاعدة ﴿ قوله قدس سره وجاز لك زيادة الالف ﴾ الخ قال الاندلسي اذا كان المندوب مع يا يجب زيادة الالف لئلا يلتبس بالمنادى وقال الرضي ان كانت قرينة تدل على الندبة لايجب زيادة الالف مع ياء ايضا والا فيجب ﴿ قوله قدس سره عدلت الى حرف مجانس لحركة آخر المندوب ﴾ قال بعض المحققين والاظهر ان الواو والياء منقلبة من الالف لحفظ حركة آخر المندوب ﴿ قال المصنف رحمه الله واعلاماكيه ﴾ فنبه بهذا المثال على انه يجوز ندبة المضاف الى المخاطب فان المندوب لايلزم ان يكون مخاطبا بل هو في الاغلب غير مخاطب بخلاف المنادى فانه لايجوز نداء المضاف الى المخاطب لئلا

بلزم انطابان فى كلام واحد الى شخصين اذالمنادى قال بعض المحققين ولا يبعد ان يكون هذا داعيا الى اخراج المندوب من المنادى ﴿ قوله قدس سره اذالميم اصلها الضم ﴾ دفع دخل مقدر وهوان الواو كيف يكون مجانسا لحركة الآخر فان الآخر فى غلامكم ساكن فدفع بان الميم فى الاصل مضمومة حتى ان بعض القراء ضموا الميم فى انلزمكموها ﴿ قوله قدس سره ولا يندب من قسم المندوب المتفجع عليه عندما ﴾ هذا التقييد غير مفهوم من عبارة المصنف والعلة التى ذكرت فى اشتراط المفرد فيه فى المتفجع عليه تجرى فى المتفجع عليه وجودا ايضا ﴿ قال المص رحمه الله الا المعروف ﴾ سواء كان علما او غير علم نحو وامن قلع باب خيبراه وماحكاه الكوفيون من قولهم وارجلا مسجاه فشاذ ﴿ قوله قدس سره لانه جيء به لاتمام المضاف الاسم انما يتم او بنون التثنية او الاضافة بخلاف الصفة فانه جيء بعد تمام الموصوف فلهذا جاز الفصل بالتنوين اواللام بين الصفة والموصوف فى سعة الكلام دون المضاف والمضاف اليه ﴿ قوله قدس سره والجمجمة القدح ﴾ قال بعض المحققين ومن الغرائب انه قال المصنف فى شرح المفصل الجمجمة الراس ولعله الكاس والخطا من الناسخ ﴿ قوله قدس سره يعنى به ما كان نكرة قبل النداء ﴾ وفيه رد على من قال المراد باسم الجنس ما دخل اللام عليه ﴿ قوله قدس سره لانه كاسم الجنس فى الابهام ﴾ قال الفاضل المحشى لانه موضوع فى الاصل لما يشار اليه المخاطب وبين كون الاسم مشار اليه وبين كونه منادى مخاطبا تنافر ظاهر فلما اخرج فى النداء عن ذلك الاصل احتيج الى علامة ظاهرة تدل على تغييره وجعله مخاطبا وهى حرف النداء ﴿ قوله قدس سره سواء كان مع بدل ﴾ رد لما ذكره الشارح الرضى من ان المصنف لم يذكر لفظة الله فيما لا يحذف منه حرف النداء وهى منه لا يحذف الا مع الابدال بالميمين فى اخره ﴿ قوله قدس سره نحو يوسف اعرض ﴾ اى يوسف الخ قيل هو عربى وفيه انه لو كان عربيا لتصرف فيه اذ ليس فيه الا العلمية وقد يدفع بانه يجوز ان يكون معدولا من يوسف بكسر السين ﴿ قوله قدس سره فلا يجوز الحذف من ابيذا من غيران يوسف هذا بتى الام ﴾ فالمناسب ذكره فيما لا يجوز حذف حرف النداء منه لئلا يختل البيان ﴿ قوله قدس سره قالته امراة امرئ القيس حين كرهته ﴾ فلا اصبحت اخذت منه الطلاق وهو مثل فى شدة طلب الشيء وقيل مثل يستعمل المهموم ﴿ قوله قدس سره وفى افتد مخنوق ﴾ قيل هو مثل للتحريض على تخليص النفس من الورطة الشديدة ﴿ قال المص رحمه الله اطرق كرا ﴾ قال الفضل المحشى الاطراق خاموش بودن وچشم در پيش افكندن وسر فرو كردن ﴿ قوله قدس سره هى رقية ﴾ اذا سمعها تلبد بالارض فيلقى

عليه ثوب فيساد مار مثلا لمن بكبر وقد تواضع من هو اشرف منه ﴿ قوله قدس سره والمعنى ان النعامة الذى هو اكبر منك ﴾ قيل معناه ان ذكر الحبارى طويل العنق فيرادبالطرق اخفض عنقك للصيد فان النعام اطول منك اعناقا وقد اصطيد ﴿ قوله قدس سره فان ان ناصبة للمضارع ادغمت نونها فى لام لا ﴾ ان لايسجدوا مفعول لايهتدون الذى قبله ولا زائدة او بدل من اعمالهم او متعلق بصدهم او زين بتقدير لام التعليل ﴿ قوله قدس سره الثالث من تلك المواضع الاربعة ﴾ لابد من تقدير المضاف فى قوله ما اضمر عامله اى موضع ما اضمر عامله ويجوز ان يحمل الثالث على القسم الثالث من الاقسام الاربعة للمفعول به الذى يحذف عامله وجوبا فهم ذلك من قوله ووجوبا فى اربعة مواضع او يحمل على المفعول المطلق فحينئذ لايقدر المضاف ﴿ قوله قدس سره ما اى مفعول ﴾ لم يقيد المفعول بقوله به اما لظهور فان المتبادر من المفعول هو المفعول به واما للاشارة الى ان مفهوم ما اضمر عامله على شريطة التفسير اعم ومتناول لمطلق المفعول الذى اضمر عامله على شريطة التفسير حتى يتناول المفعول فيه الذى اضمر عامله على شريطة التفسير ولهذا جعل جنس التعريف الاسم لا المفعول به وادخل كلمة كل تصريحا بانه اعم من المفعول به وان كان ذكر كل لايلايم التعريف ولهذا اجمل بيان ما اضمر عامله فى المفعول به ﴿ قوله قدس سره الشرط والشريطة واحد ﴾ والتاء فى الشريطة اما باعتبار كونها صفة للفلة واما للنقل من الوصفية الى الاسمية ويجوز ان يكون الشريطة بمعنى الطريقة والطرق والاضافة حينئذ لامية ﴿ قوله قدس سره اى اضمر عامله بناء على شرط هو تفسيره ﴾ اشارة الى ان قوله على شريطة ظرف مستقر متعلق بالبناء المقدر اما باعتبار كونه مفعولا له للاضمار او مفعولا مطلقا له وتقديره وبنى الكلام بناء على شريطة التفسير ويجوز ان يكون الظرف لغوا متعلقا بالضمير على ان يكون على بمعنى مع ﴿ قوله قدس سره احترازا عن الجمع بين المفسر والمفسر ﴾ قيل الجمع بين المفسر والمفسر يقع فى كلامهم كما فى قولك جاءنى رجل وجاءنى اخوك اى زيد فالاحتراز عنه غير واجب قال بعض المحققين الاولى ان يقال احترازا من صيرورة التفسير عبثا لئلا يرد النقض المذكور وفيه ان النقض وارد على ماذكره ايضا اذ ذكر المفسر لايوجب كون التفسير عبثا كما فى المثال المذكور وقال ايضا وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته وزيدا مررت به واما فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا حبست عليه فلابد فى اتمام وجه وجوب الحذف

من اعتبار قصد اطراد الباب ويمكن ان يقال المراد الاحتراز عن الجمع بين المفسر والمفسر فی صورة حصل الابهام فی الكلام من عدم ذكر المفسر ويتعلق الغرض بتفسيره بمفسر وعدم جواز الجمع فی مثل هذه الصورة مطرد وفی مثل قول اهنت زيدا ضربت غلامه ولابست زيدا حبست عليه من حيث ان ضربت زيدا غلامه وحبست عليه تفسير للفعل المقدر فلابد من حذفه اذ لو ذكر لم يكن تفسيرا له وفيه بحث اذ لو ذكر يجوز ان يكون تفسيرا له باعتبار ان المراد من الاهانة الضرب مثل ضرب غلامه ومن الملابسة الحبس عليه كما لا يخفى فتامل ﴿ قوله قدس سره كل اسم بعده فعل الخ ﴾ لم يقل كل مفعول لان المتبادر من المفعول المفعول به وما اضمر عامله اعم من المفعول به حتى يتناول المفعول فيه وان كان البحث فيما اضمر عامله الذی هو المفعول به ولان التصريح بالمفعول يخرج ما عدا صور النصب ولم تكن من مظان الاضمار على شريطة التفسير بخلاف الاسم فانه يدخله بحسب الظاهر فيكون ما عدا صور النصب من مظان الاضمار على شريطة التفسير ويناسب ان يبين احواله ﴿ قوله قدس سره احترز به ﴾ ای بقوله بعده او شبهه ﴿ قوله قدس سره جزء الكلام الذی بعده ﴾ ای بحيث يصح ان يكون ذلك الاسم من تمتة هذا الكلام اذا سلط ذلك الفعل او شبهه عليه بقرينة قوله لو سلط عليه هو او مناسبه لنصبه ﴿ قوله قدس سره مشتغل ذلك الفعل او شبهه ﴾ قوله مشتغل صفة للفعل او شبهه على سبيل التنازع واعمال الاول ويجوز ان يقدر موصوفه ای كل واحد منهما ﴿ قوله قدس سره عنه ای عن العمل فی ذلك الاسم بضميره ای بالعمل فی ضميره ﴾ فالظرفان اعنی عنه وبضميره كلاهما متعلق بمشتغل لكن الاول باعتبار تضمنه معنى الفراغ والاعراض والثانی باعتبار حقيقة معنى الاشتغال ويجوز ان يكون الباء فی قوله بضميره للسببية ويكون كلا الظرفين متعلقا بمشتغل باعتبار تضمين معنى الفراغ واعراض باعتبار العمل فی ضميره كما يشعر به قوله ای بالعمل فی ضميره ﴿ قوله قدس سره او متعلق ضميره ﴾ بان يكون المفعول مضافا الى ضميره كما فی زيدا ضربت غلامه او موصوفا للعامل فی ضميره نحو زيدا ضربت رجلا اهانه او موصولا صلته عامل فی ضميره كما فی زيدا ضربت الذی اهانه ﴿ قوله قدس سره لو سلط بمجرد رفع ذلك الاشتغال ﴾ فيه بحث وهو انه انما المحتاج الى رفع ذلك الاشتغال فی تسليط نفس الفعل او شبهه واما تسليط مناسبه مخصوصا فی العامل فی المناسب باللزوم فلا حاجة الى رفع ذلك الاشتغال بل لزوم ذلك الفعل المفسر العامل فی الاسم بملاحظة اشتغال الفعل المفسر بمعموله مثلا كون اهنت زيدا لازما للفعل المفسر الذی هو ضربت غلام زيد باعتبار تعلق الضرب

بغلام زيد فلا معنى لرفع ذلك التعلق بتسليط لازم ضرب الغلام الذى هو اهانة زيد الان بتكلف واريد من رفع الاشتغال هو قطع النظر عن اعتبار مفسر بته وملاحظة فى رتبة المفسرية فتأمل ﴿ قوله قدس سره كما هو الظاهر المتبادر ﴾ متعلق بقوله لنصبه بالمفعولية او بجميع ما اعتبر فى هذا التعريف ﴿ قوله قدس سره فان عمل معنى الابتداء فيه ورفعه اياه ﴾ فان قلت فعلى هذا يخرج عن التعريف جميع افراد ما اضمر عامله ايضا فان زيد افى زيدا ضربته مثلا معمول للفعل المقدر فعمل الفعل المقدر فيه ايضا مانع من ذلك قلت المراد ان فيما اضمر عامله لا مانع صورة عن العمل الا اشتغال الفعل المذكور بالضمير او متعلقه فانه اذا رفع ذلك الاشتغال يجوز ان يكون الاسم المذكور منصوبا بهذا الفعل ولم يقدر فعل بخلاف زيد ضربته فان رفع زيد مانع من عمل ما بعده فيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره خرج خبر كان ﴾ الخ قال بعض المحققين لا يخفى ان خروج خبر كان بقوله كل اسم لانه كما ان المتبادر فى هذا المقام من قوله لنصبه النصب بالمفعولية كذلك المتبادر من كل اسم المفعول به انتهى وفيه ان هذا التحقيق منه مناف لما حققه فى اول التعريف من ان ذكر الاسم دون المفعول وكذا ذكر الكل اشارة الى ان ما اضمر عامله اعم من المفعول به ولهذا اجمل ذكر ما اضمر عامله فى المفعول فيه وايضا لو كان المتبادر ذلك فلا وجه لاخراج مثل زيد ابوك بقوله بعده فعل او شبهه ولا الى اخراج مثل زيد ضربته بقيد الفراغ عن العمل بمجرد الاشتغال لان زيد فى المثالين ليس بمفعول به ثم اخراج خبر كان من ما اضمر عامله بعد تعميم الاسم من المفعول به غير مناسب لتناول التعريف له وارتكابه غير مضر فى قاعدة من القواعد فتأمل ﴿ قوله قدس سره وههنا صور اربع ﴾ اى داخل فى تعريف ما اضمر عامله وان كان باعتبار شبه الفعل يكون صور اخر لكن لما لم يتعلق الغرض بهو لم يلتفت المص الى مثله عد الشارح ما كان بعد الفعل وشبه الفعل صورة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الصور الثلث والاثنين بان يصح فى مادة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الثلث و الاثنين بان يصح فى مادة تسليط نفس الفعل وتسليط مرادفه وتسليط لازمه ايضا او يصح تسليط لازمه مع مرادفه او مع نفسه او نفسه مع مرادفه لانه لما صح تسليط نفسه لا يصار الى تسليط مرادفه او لازمه ولما صح تسليط مرادفه الى تسليط لازمه فتامل ﴿ قوله قدس سره والاحسن ﴾ فى ترتيبها تأخير مثال المشتغل ﴿ الخ لكن اخر حينئذ عنه مثل زيدا حبست عليه ليكون الافعال المعلومة فى طرز واحد ولم يتخلل بينها الفعل المجهول ﴿ قوله قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادفا لجاوزت ﴾ فان قلت

التراذى صفة لمفردات ومررت به مركب فكيف يكون مرادفا لجاوزت قلت المراد ان المرور الذى تعدى بالباء والباء خارج عنه مرادف للمجاوزة ﴿ قوله قدس سره فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته ﴾ الاولى ان يقال فان الاصل ضربت زيدا بترك ضربته فان فى الاصل الفعل الاول موجود بدون الثانى وبعد حذفه احتيج الى الا المفسر ففسر بالثانى او يقال فان التقدير ضربت زيدا ضربته ﴿ قوله قدس سره فى مظان الاضمار على شريطة التفسير ﴾ فى القاموس مظنة الشئ موضع يظن فيه وجوده والمظان جمعه نقل عنه فى الحاشية اى فى مواقع يظن فى بادى النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه فى الواقع ﴿ قال المص رحمه الله ويختار الرفع قدم صورة اختيار الرفع على النصب مع ان مناسبة الثانى بالباب اشد لانه راجح لسلامته عن الحذف ولان ماهو ابعد من الباب اهم بالذكر منه فان قلت فعلى هذا كان المناسب تقديم صورة وجوب الرفع لغرابته مع انه اخره عن جميع الصور قلت صورة وجوب الرفع غير مناسب بالباب بحيث يكون ذكره اجنبيا لو لم يغير فيه الاسلوب وقال وليس از يد ذهب به منه فذكره فى اول بحث ما اضمر عامله غير مناسب فتأمل ﴿ قوله قدس سره بالابتداء اى بكونه مبتدأ ﴾ حمل الابتداء على كونه مصدر المبتدأ اى المبتدائية المفسرة بكونه مبتدا ويحتمل ان يراد بالابتداء ماهو العامل فى المبتدأ والخبر المشهور بالابتدائية لكن حينئذ لم يتعين كونه مبتدأ لاحتمال الخبرية بحذف المبتدأ وعلى التقديرين فيه رد لجعل رافعه فعلا مجهولا مقدرا الا انه ارتكاب مالاحاجة اليه وفيما اختاره الشارح اشعار بجهة كون الرفع مختارا وهو الاستغناء عن تكلف التقدير فتأمل ﴿ قوله قدس سره لان تجرده عن العوامل اللفظية يصحح رفعه بالابتدا ﴾ لابد فيه من قيد آخر وهو الاسناد اى تجرده ليسند اليه شئ او يسند الى شئ ثم ان التجريد المذكور موجب للرفع بالابتداء لا مصحح فقط الا ان يقال المراد ان صحة تجرده او يقال او تجرده الظاهرى يصحح وما هو موجب هو التجرد ظاهرا او حقيقة فتأمل ﴿ قوله قدس سره اى قرينة ترجح خلاف الرفع يعنى النصب ﴾ المراد صلاحية الترجيح لا الترجيح بالفعل فان المرجح بالفعل معدوم عنه وجود اقوى منها فيتناول الضابطة الثانية ايضا فلا حاجة الى قوله وعند وجود اقوى منها وايضا فى استواء الامرين المرجح بالفعل للنصب معدوم فلابد من اختيار الرفع وليس كذلك وانما حمل القرينة على قرينة ترجح خلاف الرفع لا على ما يصححه لان عند عدم قرينة مصححة للنصب وجب الرفع ولا يجوز النصب والبحث فى اختيار

الرفع وجواز النصب فتأمل ﴿ قوله قدس سره بسلامته عن الحذف ﴾ قيل يعارضه
ترجيح النصب بعدم كون الجملة خبرا فان في جعل الجملة خبرا من استغنائها تكلفا لا يخفى
واجيب بان السلامة عن الحذف ارجح لكن على هذا الجواب يلزم في جميع صور اختيار
الرفع ان يكون ترجيح لوجودا لاقوى ولم يتحقق مادة عند عدم قرينة خلافه
فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله كاما مع غير الطلب واذا للمفاجاة ﴾ الاخصر الاوضح
او عند وجود اما مع غير الطلب واذا للمفاجاة الا ان يقال جوز المص تحقق مادة اخرى
لوجود الاقوى فجعل وجود اقوى ضابطة وجعل دخول اما مع غير الطلب واذا للمفاجاة مثالا
لها ﴿ قوله قدس سره مع غير الطلب ﴾ لم يقل مع الخبر لئلا يتوهم منه خبر المبتدأ
﴿ قوله قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها ﴾ او تخصيص اللزوم بما عدا
باب الاضمار على شريطة التفسير ﴿ قوله قدس سره على جملة فعلية متقدمة ﴾ اى
عند عدم قرينة ترجح خلاف النصب فان قلت فهى متحققة دائما على تقدير الرفع فلم
يتحقق مادة اختيار النصب على تقدير العطف على الفعلية للتناسب قلت لم يعتبر
السلامة من الحذف من القرائن المرجحة للرفع وان كان من مؤيدانها ففى مثل خرجت
فزيد القيته تحققت القرينة المرجحة للنصب مع عدم المرجحة للرفع فتأمل ﴿ قوله قدس
سره لرعاية التناسب بين الجملة المعطوفة ﴾ الخ فيه ان رعاية التناسب وجعل الجملة
فعلية لا يقتضى النصب لجواز تقدير الفعل المجهول لرفع الاسم الواقع فى مظان الاضمار
على شريطة التفسير والجواب ان وجود المفسر بحيث لو علط لنصب الاسم
يقتضى تقدير الناصب وايضا على تقدير الرفع لم يقتض رعاية المناسبة
فى العطف لجواز ان يكون الرفع على الابتداء بل مرجح هذا الاحتمال سبب السلامة
عن الحذف ﴿ قوله قدس سره ولا يقدر معمولها ﴾ فيه ان هذا مناف لما يذكر فى
بحث الفعل ان الفرق بين لم ولما ان لما قد يحذف فعلها دون لم ﴿ قوله قدس سره
ولا زيدا ضربته ولا عمرا ﴾ اشار بالتكرار الى ان لا لو دخل على المعرفة تكرر
﴿ قوله قدس سره وان زيدا ضربته الا تأديبا ﴾ اشار فى هذا المثال الى ان النافية
تستعمل بحرف الاستثناء ﴿ قوله قدس سره وانما قال بعد حرف الاستفهام لانه
يختار الرفع فى اسم الاستفهام ﴾ الظاهر ان المقصود من هذا الكلام فائدة ذكر
الحرف مع انه لو قال بعد الاستفهام بدون الحرف يخرج اسم الاستفهام لانه ليس بعد
الاستفهام بل الاستفهام معه وايضا اذا قال بعد الاستفهام وعطف على النفى بملاحظة
دخول الحرف على الاستفهام يكون فى قوة بعد حرف الاستفهام بل المناسب ان ذكر
بعد الاستفهام بدل مع الاستفهام لاخراج مثل من اكرمته ﴿ قوله قدس سره ليشمل

مثل

مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة ﴿ المشهور ان الفعل اذا ذكر فى كلام صدر بهل يقتضى كلمة هل ان يذكر الفعل فيما يليها ولا ترضى بمفارقته والفصل عنه ولهذا لم يجز مثل هل زيدا ضربته عنه جمهور النحاة واستقبحه السكاكى واما اذا لم يذكر فى الكلام فعل فيجوز دخول هل على الاسم من غير قبح بالاتفاق مثل هل زيدا انت ضاربه اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ليشمل مثل هل زيدا انت ضاربه فانه تركيب فصيح غير قبيح وايضا قبح ما ذكره عند السكاكى وعند اكثر النحاة هو جائز وكلامه يدل على انه جائز قبيح عند النحاة فتأمل وفيما ذكره الشارح رد لما قال الشيخ الرضى من ان المراد بحرف الاستفهام الهمزة لعدم جواز هل زيدا ضربته لوجوب دخول هل على الفعل فى صورة ذكر الفعل فى الكلام ﴿ قوله قدس سره وبعد اذا الشرطية ﴾ نقل عن المبرد وجوب النصب بعد اذا الشرطية لوجوب الفعلية والكوفيون اختاروا الرفع بعدها لوقوع الجملتين بعدها على السواء فسلامته عن الحذف ترجح الرفع ﴿ قوله قدس سره وفيما قبل الامر والنهى ﴾ قدر فى عبارة المتن الموصول اعنى ما مع بعض الصلة اعنى قبل فيلزم عليه حذف الموصول مع بعض الصلة وهو قليل وايضا يلزم عليه حذف المضاف وهو كلمة قبل وابقاء المضاف اليه على اعرابه الجر وهو الامر والنهى وذلك ايضا نادر وايضا فسر ما بالموضع مع صحة تفسيره بالاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة التفسير ويصح ان يراد فى وقت الامر والنهى لان حذف الزمان من المصدر كثير فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله وعند خوف لبس المفسر بالصفة ﴾ يعنى على تقدير الرفع وانما زاد الخوف ولم يقل عند اللبس اذ يجوز زوال اللبس بالقرينة عند الرفع مع ان المختار النصب حينئذ بسبب الاستغناء عن ملاحظة القرينة على تقدير النصب قال الفاضل المحشى اتى بلفظ الخوف للفرق بين تحقق اللبس وتوهمه فان الاول انما يتحقق عند تساوى الاحتمالات ورفعه واجب والثانى عند رجحان البعض ورفعه مختار وفيه ان المناسب ذكر اللبس فى صورة وجوب النصب ثم اعلم ان ضابطة خوف اللبس بالصفة هى ان يكون الاسم المذكور نكرة ويكون للمفسر متعلق يحتمل خبرا اذا رفع المنصوب فلا يتحقق خوف اللبس فى الاسم المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق ثم المناسب ان يجعل مطلق الخوف لبس المقصود بغيره فى صورة الرفع ضابطة للاختيار لئلا يلتبس المقصود بغير المقصود حتى يكون مثل زيد اضربت غلامه من قبيل المختار فيه النصب لان المقصود بالافادة اهانة زيد وهو لم يلتبس على تقدير النصب واما على تقدير الرفع فيجوز ان يكون مراده اثبات ضرب غلام زيد ولم يكن المقصود افادة اهانته وان

كان لازما ﴿ قوله قدس سره فانه يوهم كون بعض الاشياء الموجودة غير مخلوق لله تعالى ﴾ لا حاجة الى الاستدلال بفساد احتمال الصفة لاختيار النصب بل يكفى فى نفيه ان يكون المفسر جملة خبرية هو المقصود بالافادة وكونه صفة لامر آخر خلاف المقصود سواء كان له معنى صحيح فى نفس الامر اولم يكن والا يلزم ان لا يكون المختار النصب عند المعتزلى فلان احتمال الصفة على مذهبهم غير فاسد مع انه ليس كذلك اذ لم ينقل خلاف فى اختيار النصب فى المثال من واحد منهم ورؤساء علم النحو كالشيخ عبد القاهر والشيخ جار الله العلامة والرضى والسكاكى منهم فالاولى ايراد قوله فانه يوهم بطريق العلاوة لا بطريق الاستدلال ﴿ قوله قدس سره اى عنده اوفى داره ﴾ فيه ان الاحتياج الى هذا التقدير انما هو على تقدير النصب والعطف على الجملة الصغرى فالرفع اولى لسلامته عن مثل هذا التقدير الا ان يقال ان المثال معقود فى صورة كان المقصود افادة اكرام عمرو عند زيد اوفى داره مثلا فلابد من تقدير عنده اوفى داره اونحو ذلك فسواء رفع اونصب لم يكن الرفع راجحا بسبب انتفاء هذا التقدير على تقديره ﴿ قوله قدس سره هى معارضة لقرب المعطوف عليه ﴾ فعلى هذا يلزم ان يكون النصب راجحا لاستغناء من تكلف جعل الجملة خبرا على تقدير الرفع ﴿ قوله قدس سره فالصغرى اقرب ﴾ قال بعض المحققين لم يعهد فيما بين ارباب العربية اعتبار مثل هذا القرب ولابد لاعتباره من شاهد ﴿ قوله قدس سره لوجوب دخولهما على الفعل ﴾ قال بعض المحققين اما حرف التحضيض فبالاتفاق واما حرف الشرط فعند غير الاخفش وعنده يختار النصب فى حرف الشرط ولا يجب الفعل بعده عند بعضهم الا للعرض فيجب النصب بخلاف ويختار عند غيره لكثرة وقوع الفعل بعده عندهم فالمصنف فاته ههنا اويختار فيه النصب وينبغى ان يكون من مواضع وجوب النصب ما اذا كان الاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة التفسير نكرة صرفة نحو رجلا ضربته فانه على تقدير الرفع يلزم ان يكون النكرة الصرفة مبتدأ ﴿ قال المص رحمه الله وليس مثل ازيد ذهب به منه ﴾ هذا اشارة الى الصورة الخامسة من الصور الخمس فى الاسم الذى فى مظان الاضمار على شريطة التفسير والرفع فيها واجب وانما غير الاسلوب ولم يقل ويجب الرفع كما قال ويجب النصب لئلا يتوهم فيها كونه مما اضمر عامله فى الجملة كما فى الصور السابقة وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره مع اتحاد ما اسند اليه ﴾ فيه انه لا يفهم اعتبار هذا القيد من تعريف ما ضمير عامله فلابد من الاشارة اليه فى التعريف اذ التعريفات محمولات على المتبادر ﴿ قوله قدس سره واجب بالابتداء ﴾ فيه انه لم لا يجوز ان يكون مرفوعا بتقدير اذهب المجهول المناسب لذهب به المتعدى بالباء والظاهر انه اولى بسبب ان ما بعد حرف الاستفهام موقع الفعل كما سبق ﴿ قوله

قدس سره لانه لو جعل لصار التقدير ﴿ الاولى ان يقال فى وجه كونه ليس من باب الاضمار على شريطة التفسير ان كل شئ فعلوه فى الزبر تركيب تقييدى فلو جعل فعلوا عاملا فى كل شئ يكون تركيبا اخباريا فيتغير المعنى المقصود ﴿ قال المص رحمة الله ونحو الزانية والزانى ﴿ حاصل كلام الشارح فى هذا المقام يدل على انه حمل هذا القول على دفع سؤال المقدر ورد على قاعدة اختيار النصب فيما قبل الامر والنهى ويجوز ان يكون معطوفا على كل شئ فعلوه فى الزبر ويكون مثالا آخر لصورة وجوب الرفع فى الاسم الواقع فى مظان الاضمار على شريطة التفسير لكن المناسب ان يقول بطريق التعليل لان الفاء وان لا يظهر ترك اللام فتامل ﴿ قوله قدس سره الرابع من تلك المواضع التى وجب ﴿ الخ اى موضع التحذير ولو اريد بالرابع القسم الرابع من اقسام المفعول به الذى يحذف فعله الناصب لاحاجة الى تقدير الموضع ﴿ قوله قدس سره وانما وجب حذف الفعل فيه لضيق الوقت ﴿ وانما لم يذكر علة وجوب الحذف فى الموضع السابقة اما فى المنادى فلان تعريفه يفيد ذلك حيث ذكر انه المطلوب اقباله بحرف نائب مناب ادعو فيعلم منه ان ادعو فعله وحرف النداء قائم مقامه ومن المعلوم عدم جواز اجتماع النائب مع المنوب واما فيما اضمر عامله على شريطة التفسير فلان هذا العنوان يدل على اضمار عامله بشرط التفسير بعد الاضمار ومن المعلوم عدم جواز ذكر المفسر بعد ارادة التفسير بسبب حذفه ﴿ قوله قدس سره او ذكر تحذيرا فيكون مفعولا له ﴿ فان قلت لاحاجة الى تقدير ذكر على تقدير كونه مفعولا له فانه يجوز ان يكون عامله التقدير المذكور فى قوله بتقدير اتقى قلت نعم لكن تقديره لحصول المعطوف عليه بقوله او ذكر المحذر منه مكررا ﴿ قوله قدس سره لايخفى عليك ان تقدير اتق فى اول النوعين غير صحيح ﴿ هذا انما يصح اذا كان معنى اتق پرهيز كن و دور شو واما اذا كان تبرى كن ونگاه دار فيصح تقدير اتق فى اول النوعين بلا كلفة وبهذا المعنى تقديره فى الثانى غير مناسب الا ان يقدر اتق فى احد النوعين بمعنى وفى الآخر بمعنى آخر ولايخفى بعده ﴿ قوله قدس سره وفى بعض افراد ﴿ النوع الثانى مثل نفسك نفسك فان المعنى على هذا بعد نفسك مما يؤذيك وفيه بحث مشهور وهو انه اذا كان معنى نفسك نفسك بعد نفسك مما يؤذيك لم يكن نفسك نفسك من النوع الثانى ومحذرا منه بل محذرا فاجاب عنه بعض المحققين بما حاصله ان المراد التحذير من النفس بتبعيدها عن الرذائل التى تؤذيك فانك اذا لم تبعد من الرذائل يصيبك منها المحن والشدائد فالنفس محذر منه لامحذر ويمكن ان يقال فى الجواب يجوز ان يكون ما فى مما يؤذيك مصدرية ومن للتعليل والاجل والمعنى بعد نفسك من اجل ايذاء النفس اياك كايذاء الاسد وحينئذ يكون النفس ايضا محذرا منه والحمد لله على الاتمام